

# مِفَاتِحُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ

وَإِخْلَاصِ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ

الصَّلَاةُ عَمُودُ الدِّينِ

تَأَلَّفَ

د. خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّلْمُجِيُّ

طَبْعَةٌ رَجَبُ ١٤٤٣ هـ

مِفَاتِحُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِخْلَاصِ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ



ح -خالد عبد الكريم محمد اللاحم ، ١٤٤٣ هـ  
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر  
اللاحم ، خالد عبدالكريم محمد  
/ .خالد عبدالكريم \_ مفاتيح اقامة الصلاة واخلص العبودية  
محمد اللاحم - ط ١ - . الرياض ، ١٤٤٣ هـ  
٩١ ص ؛ ٢٤×١٧ سم  
ردمك : ٧-٠٥٩٤-٠٤-٦٠٣-٩٧٨

١ - الصلاة ٢ - التوحيد أ.العنوان

ديوي ٢٥٢,٢ ١٤٤٣ / ٧٩٣٦

## بسم الله الرحمن الرحيم

### مسائل بين يدي الكتاب

#### • مسألة ١: معنى إقامة الصلاة

إِقَامَةُ الصَّلَاةِ كَلِمَةٌ شَامِلَةٌ عَامَّةٌ تَتَضَمَّنُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّلَاةِ مِنَ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ.

وَإِقَامَةُ الصَّلَاةِ مَرَاتِبٌ وَدَرَجَاتٌ، أَوْلَاهَا أَدَاءُ ظَاهِرِهَا، وَآخِرُهَا الْمَرَاتِبُ الْعُلْيَا؛ مِنَ الْخُشُوعِ وَالْإِحْبَاتِ فِيهَا لِرَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَقَدْ وَرَدَ مُصْطَلَحُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ فِي الْقُرْآنِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ مَرَّةً.

#### • مسألة ٢: الصلاة نصفان

الصَّلَاةُ نِصْفَانِ: نِصْفٌ لِلَّهِ؛ أَيُّ ثَنَاءٍ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَعْظِيمٍ لَهُ وَتَقْدِيسٍ، وَنِصْفٌ لِلْعَبْدِ؛ أَيُّ: تَضَرُّعٍ وَاسْتِكَانَةٍ وَذُلٍّ وَخُشُوعٍ وَإِحْبَاتٍ وَتَمَسُّكٍ وَدُعَاءٍ.

وَالْفَاتِحَةُ جُزْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ، وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ قَسَمَهَا نِصْفَيْنِ، نِصْفٌ لَهُ سُبْحَانَهُ، وَنِصْفٌ لِعَبْدِهِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ آيَةَ آيَةً.

اسْتِحْضَارُ هَذَا الْمَعْنَى يَجْعَلُ الصَّلَاةَ أَكْثَرَ عُمُقًا وَفِقْهًا، وَيَجْعَلُ الْمُصَلِّيَّ يُرَكِّزُ وَيَعْبُدُ مَا يَقُولُ؛ فَكُلُّ مَا يَقُولُهُ الْمُصَلِّيُّ فِي صَلَاتِهِ لَا يَخْرُجُ عَنْ هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ.

وَالْقُرْآنُ بَيَانٌ لِهَذَيْنِ النَّوعَيْنِ، وَتَفْصِيلٌ وَتَوْضِيحٌ لِهَمَا؛ فِقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بَتَدْبِيرٍ فِي الصَّلَاةِ يَتَفَقَّهُ الْعَبْدُ فِي عِظَمَةِ رَبِّهِ وَجَلَالِهِ وَقُدْسِيَّتِهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ، وَيَتَفَقَّهُ الْعَبْدُ بِفَقْرِهِ وَفَاقَتِهِ وَشِدَّةِ

حَاجَتِهِ وَاضْطِرَارِهِ إِلَى رَبِّهِ وَخَالِقِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَسْتَعِينِي عَنْ رَبِّي طَرْفَةَ عَيْنٍ.

فَهَذِهِ الْأُمُورُ الثَّلَاثَةُ: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بَتَدْبِيرٍ فِي الْقِيَامِ، وَتَعْظِيمُ اللَّهِ فِي الرُّكُوعِ، وَالتَّضَرُّعُ

وَكثْرَةُ الدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ، لَا بُدَّ مِنْهَا مَعًا، وَنَقْصُ أَحَدِهَا وَإِهْمَالُهُ يُؤَدِّي إِلَى مَوْتِ الصَّلَاةِ أَوْ ضَعْفِهَا، وَجَاءَ بَيَانُ هَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ فِي آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ؛ وَذَلِكَ فِيمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّتْرَ وَرَأَسُهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ، أَوْ تَرَى لَهُ، أَلَا وَإِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِينٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ».

بَعْضُ الْمُصَلِّينَ يُرَكِّزُ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَيَنْسَى التَّعْظِيمَ أَوْ يَنْسَى التَّضَرُّعَ، وَبَعْضُهُمْ يُرَكِّزُ عَلَى التَّضَرُّعِ وَالْإِنْكَسَارِ وَالسُّؤَالِ وَيَنْسَى تَدَبُّرَ الْقُرْآنِ أَوْ يَنْسَى تَعْظِيمَ اللَّهِ وَإِجْلَالَهُ وَتَقْدِيرَهُ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ وَقَعَ فِي نَقْصِ عَظِيمٍ وَفَاتَهُ خَيْرٌ كَثِيرٌ.

وَالْمَقْصُودُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ التَّوَازُنِ بَيْنَ هَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ لِتَكُونَ الصَّلَاةُ صَاحِحَةً سَوِيَّةً، حَيَّةً نَابِضَةً قَوِيَّةً مُؤَثَّرَةً، لَا بُدَّ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ لِتَحَقِّقَ الصَّلَاةُ مَقَاصِدَهَا. وَهَكَذَا كَانَتْ صَلَاةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ قِيَامُهُ وَرُكُوعُهُ وَسُجُودُهُ وَجُلُوسُهُ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

### • مسألة ٣: الصلاة والنصر

الصَّلَاةُ هِيَ وَسِيلَةُ النَّصْرِ، أَعْنِي الصَّلَاةُ الَّتِي تَحَقِّقُ التَّوْحِيدَ وَإِخْلَاصَ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَالنَّصْرُ يَنْتَزِلُ عَلَى الْمُخْلِصِينَ.

هَذِهِ الصَّلَاةُ هِيَ أَمْضَى سِلَاحٍ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَكُلُّ سِلَاحٍ عَدَاهَا فَلَا يُعَدُّ شَيْئًا فِي مُقَابِلِهَا، إِنَّا قَبْلَ أَنْ نُفَكَّرَ أَوْ نَشْتَغَلَ بِالْأَسْلِحَةِ الْمَادِّيَّةِ يَجِبُ أَنْ نُحْطَطَ وَنَسْعَى جَاهِدِينَ إِلَى زَرْعِ هَذَا السِّلَاحِ فِي نُفُوسِ أَفْرَادِنَا فَرْدًا فَرْدًا، فَمَتَى تَحَقَّقَ ذَلِكَ فَإِنَّ النَّصْرَ مَعَهُ -بِإِذْنِ اللَّهِ-، فَالنَّصْرُ مَعَ الصَّبْرِ، وَالصَّبْرُ مِنْ أَعْظَمِ ثَمَارِ الصَّلَاةِ.

الصَّلَاةُ هِيَ سِلَاحُ الْقُوَّةِ لِلْفَرْدِ وَالْأُسْرَةِ وَالْمُجْتَمَعِ وَالِدَوْلَةِ، فَأَيُّ فَرْدٍ أَوْ أُسْرَةٍ أَوْ أُمَّةٍ حَقَّقَ أَفْرَادَهَا الصَّلَاةَ نُصِرَتْ وَسَادَتْ، هَذَا وَعَدُّ اللَّهِ الْمُؤَكَّدُ وَلَيْسَ مِنْ عِنْدِي، وَالتَّارِيخُ خَيْرٌ شَاهِدٍ عَلَى هَذِهِ الْحَقِيقَةِ الرَّبَّانِيَّةِ، وَالْوَعْدُ الْإِلَهِيِّ.

إِنَّ الصَّلَاةَ هِيَ السِّلَاحُ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَسْعَى الْمُسْلِمُونَ إِلَى التَّسَلُّحِ بِهِ، وَهِيَ السِّلَاحُ الَّذِي يُرْهَبُ الْأَعْدَاءُ وَيَقْدَفُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَلَا تَنْفَعُهُمْ أَسْلِحَتُهُمْ شَيْئًا.

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ هَذَا هُوَ الشَّرْطُ وَهَذَا هُوَ الْجَزَاءُ، فَالْمُعَادَلَةُ وَاضِحَةٌ وَقَاطِعَةٌ، وَالْوَعْدُ مِنَ الْعَلِيِّ الْقَدِيرِ أَكِيدٌ مَضْمُونٌ، لَكِنْ يَبْقَى الْعَمَلُ وَمَنْ يُحَقِّقِ الشَّرْطَ الْمَطْلُوبَ؛ وَهُوَ إِخْلَاصُ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالصَّلَاةُ هِيَ الْوَسِيلَةُ إِلَى إِخْلَاصِ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَمَتَى كَانَتِ الصَّلَاةُ صَلَاةً فَإِنَّ إِخْلَاصَ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ حَاصِلٌ مَعَهَا وَلَا بُدَّ، وَالنَّصْرُ جَزَاءُ الْمُخْلِصِينَ.

لَمْ تَكُنْ كَثْرَةُ الْعَدَدِ وَالْعِتَادِ يَوْمًا مَا هِيَ الْمِعْيَارُ الْفَاصِلُ فِي الْقُوَّةِ، بَلِ الْقَاعِدَةُ فِي هَذَا الْأَمْرِ: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً -بِإِذْنِ اللَّهِ-﴾، ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمُ مِنْ بَعْدِهِ﴾، ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾، ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾، ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْجَأُ إِلَى هَذِهِ الصَّلَاةِ فِي شِدَائِدِ الْحَيَاةِ كُلِّهَا، وَمِنْ أَشَدِّهَا حِينَ مَلَاقَةِ الْأَعْدَاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ قَاتَلْتُ شَيْئًا مِنْ قِتَالٍ ثُمَّ جِئْتُ مُسْرِعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنْظُرَ مَا فَعَلَ، فَجِئْتُ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: (يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ) لَا يَزِيدُ عَلَيَّ ذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى الْقِتَالِ ثُمَّ رَجَعْتُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ

إِلَى الْقِتَالِ ثُمَّ رَجَعْتُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ» [تَعْظِيمُ قَدْرِ الصَّلَاةِ]، وَفِي حَدِيثٍ حُدَيْفَةَ فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ ذَكَرَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ طَوَّلَ اللَّيْلَ يُصَلِّي «مُسْنِدُ أَحْمَدَ]، وَكَانَ هَذَا دَأْبَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُلِّ غَزْوَاتِهِ؛ فَكَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ السَّلَاحَ الَّذِي يَسْتَنْزِلُ بِهِ النَّصْرَ مِنْ رَبِّهِ، وَيَسْتَدْفِعُ بِهِ شَرَّ أَعْدَائِهِ وَمَكَائِدِهِمْ، فَكَانَ اللَّهُ يُنَجِّيه وَيَحْفَظُهُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ، وَهَذَا الْعَوْنُ وَالْمَدَدُ حَاصِلٌ لِكُلِّ مَنْ تَأَسَّى بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَلَكَ طَرِيقَهُ وَاسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ، أَمَا مَنْ تَكَبَّرَ وَأَعْرَضَ أَوْ أَهْمَلَ وَتَكَاسَلَ فَلَيْسَ لَهُ مِنْ هَذَا النَّصْرِ نَصِيبٌ.

إِنَّ النَّصْرَ الدَّاخِلِيَّ هُوَ أَوَّلُ خُطُواتِ النَّصْرِ، وَلَا يُمَكِّنُ النَّصْرَ الْخَارِجِيَّ بَدُونَهُ، فَالْقُوَّةُ النَّفْسِيَّةُ هِيَ الْقُوَّةُ الْحَقِيقِيَّةُ الَّتِي يَنْتَصِرُ بِهَا الْإِنْسَانُ عَلَى أَعْدَائِهِ فِي الْحَيَاةِ، فَالْمُصَلِّي تَحْصُلُ لَهُ الْقُوَّةُ النَّفْسِيَّةُ الدَّاخِلِيَّةُ حِينَ يُحَقِّقُ التَّوْحِيدَ، وَيَكْتَسِبُ الْقُوَّةَ وَالْمَدَدَ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَيُصْبِحُ قَوِيًّا نَشِيطًا، وَهَذَا تَفْسِيرُ مِيزَانِ الْقُوَّةِ فِي حُرُوبِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَعَ الْفُرْسِ وَالرُّومِ، فَلَمْ يَهْزِمُوهُمْ بِقُوَّتِهِمْ الْبَدَنِيَّةِ وَلَا بِعُدَّتِهِمْ الْقِتَالِيَّةِ، وَلَا بِخَبْرَتِهِمْ الْعَسْكَرِيَّةِ، إِنَّمَا هَزَمُوهُمْ بِقُوَّةِ تَوْحِيدِهِمْ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ فِي صَلَاتِهِمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ؛ لِذَلِكَ كَانَ مِنْ دُعَاءِ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

إِنَّ ثَبَاتَ الْقَدَمِينَ فِي الصَّلَاةِ هُوَ الطَّرِيقُ لِثَبَاتِ الْقَدَمِينَ فِي الْجَبَهَاتِ. النَّصْرُ هُوَ الصَّلَاةُ، كَلِمَةٌ نَقُولُهَا لِمَنْ أَلْهَاهُمْ وَسَعَاهُمْ السَّعْيُ لِتَحْقِيقِ النَّصْرِ الْخَارِجِيِّ، وَنَسُوا وَأَهْمَلُوا النَّصْرَ الدَّاخِلِيَّ؛ أَيِ الْبِنَاءِ الدَّاخِلِيَّ لِلنَّفْسِ بِالصَّلَاةِ بِكُلِّ مَفَاتِحِهَا. كَلِمَةٌ نَقُولُهَا لِمَنْ اسْتَهْلَكَتْ أَوْ قَاتَهُمُ الْمَشَارِيعُ الْإِقْتِصَادِيَّةُ، وَالْإِجْتِمَاعِيَّةُ، وَالسِّيَاسِيَّةُ، وَالثَّقَافِيَّةُ، عَنْ تَحْقِيقِ مَفَاتِحِ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ كَامِلَةً، وَرَضُوا بِأَقَلِّ مِنَ الْحَدِّ الْأَدْنَى فِي هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ.

إِنَّ الصَّلَاةَ هِيَ أَكْبَرُ تَدْرِيبٍ عَسْكَرِيٍّ مَتَى أَحْسِنَ اسْتِعْمَالُهَا، فَهِيَ تُحَقِّقُ الْقُوَّةَ النَّفْسِيَّةَ

وَالْبَدِينَةَ فِي وَقْتِ وَاحِدٍ، وَأَعْنِي بِالْقُوَّةِ النَّفْسِيَّةِ قُوَّةَ التَّوْحِيدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.  
 إِنَّ أَحْفَادَ الصَّحَابَةِ الْيَوْمَ لَا يُمْكِنُهُمُ النَّصْرُ عَلَى الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، وَالْمَجُوسِ،  
 وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا، إِلَّا بِالصَّلَاةِ بِكُلِّ مَفَاتِيحِهَا، أَمَا طَلَبُ النَّصْرِ بِقَوْمِيَّةٍ، أَوْ قَبَلِيَّةٍ، أَوْ مَدِينِيَّةٍ،  
 يَخْتَلِطُ فِيهَا الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ، وَالْمُؤْمِنُ بِالْمُشْرِكِ، فَهَذَا لَا يَكُونُ، وَإِنْ وُجِدَ شَيْءٌ مِنَ النَّصْرِ  
 وَالْعَلَبَةِ فَهُوَ نَصْرٌ دُنْيَوِيٌّ لَا يَحَقِّقُ قُوَّةَ الدِّينِ وَأَهْلِهِ، وَهُوَ نَصْرٌ أَثَرُهُ مَحْدُودٌ، وَعُرْضَةٌ لِلْإِنْهَارِ  
 فِي أَيِّ لَحْظَةٍ: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى  
 شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾.

#### • مسألته ٤: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي

مِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ وَلَا رَيْبَ أَنَّ الصَّلَاةَ هِيَ الْعِلَاجُ الْجَذْرِيُّ وَالْمَنْهَجِيُّ لِمَا يَشْكُو مِنْهُ كَثِيرٌ  
 مِنَ الْمُرْبِينِ وَالْمُضْلِحِينَ مِمَّا وَقَعَ فِي صُفُوفِ الشَّبَابِ وَالْفَتَيَاتِ وَهُوَ مَا يُعْرَفُ بِالْعِشْقِ أَوْ  
 التَّعَلُّقِ، وَهُوَ أَنْوَاعٌ وَأَلْوَانٌ، وَهُوَ مَرَاتِبٌ وَدَرَجَاتٌ؛ فَمِنْهُ الْقَوِيُّ الْمُسْتَحْكِمُ، وَمِنْهُ السَّطْحِيُّ  
 الطَّفِيفُ، وَمِنْهُ الشَّامِلُ الْمُسْتَعْرِقُ، وَمِنْهُ مَا يَكُونُ فِي أَمْرِ وَاحِدٍ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأُمُورِ.  
 وَمَنْ يَقْرَأَ كِتَابَ الْجَوَابِ الْكَافِي لِابْنِ الْقَيْمِ يَرَاهُ يُسَخِّصُ مَا ابْتُلِيَ بِهِ الشَّبَابُ وَالْفَتَيَاتُ  
 الْيَوْمَ، وَقَدْ أَطَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي مُعَالَجَةِ الْقَضِيَّةِ وَتَحْلِيلِهَا وَأَجَادَ فِي ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّ عَيْنَ الدَّوَاءِ  
 رُبَّمَا اخْتَفَى فِي ثَنَائَا كَلَامِهِ، وَلَمْ يَسْتَطِعِ الْقَارِئُ فَفَهَمَهُ.

وَالْخُلَاصَةُ وَالْإِخْتِصَارُ لِمَنْ سَأَلَ عَنِ الْجَوَابِ الْكَافِي وَالِدَّوَاءِ الشَّافِي لِعِلَاجِ هَذِهِ  
 الْمُعْضَلَةِ الَّتِي تُسَيِّطِرُ عَلَى الْقَلْبِ وَتُفْسِدُ السُّلُوكَ، وَتُوقِعُ الْمُبْتَلَى بِإِخْرَاجَاتٍ وَنَقَائِصَ  
 مُتَعَاقِبَةٍ هِيَ: الصَّلَاةُ بِمَفَاتِيحِهَا، وَالتَّدْرِيْبُ عَلَى تَطْبِيقِهَا بِشَكْلِ عَمَلِيٍّ مُتَكَامِلٍ، إِنَّهُ عِلَاجٌ  
 عَمَلِيٌّ وَاضِحٌ، وَيَقَعُ عَلَى مَوْضِعِ الدَّاءِ تَمَامًا، وَبِعَوْنِ اللَّهِ يَقْتَلِعُهُ مِنَ الْقَلْبِ وَالنَّفْسِ،  
 وَيَحْصُلُ الشِّفَاءُ وَالتَّعَمُّمُ بِالْحُرِّيَّةِ، وَالتَّخَلُّصُ مِنْ عُبُودِيَّةِ التَّعَلُّقِ.

إِنَّ عُبُودِيَّةَ الْعِشْقِ تَحْصُلُ حِينَ يَفْرَغُ الْقَلْبُ مِنْ عُبُودِيَّةِ اللَّهِ، وَالصَّلَاةُ بِمَفَاتِيحِهَا إِذَا طُبِّقَتْ بِشَكْلِ صَحِيحٍ مُتَكَامِلٍ تَزْرَعُ عُبُودِيَّةَ اللَّهِ فِي الْقَلْبِ، وَتَنْمُو يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ؛ حَتَّى يَحْصُلَ الْإِزْتِقَاءُ وَالصُّعُودُ فِي سُلَّمِ الْكَمَالَاتِ وَمَرَاتِبِ الْمَعَالِي.

أَصْلُ هَذَا الْمَرَضِ وَسَبَبُهُ الْأَكْبَرُ ضَعْفُ الْإِيمَانِ، وَفَرَاغُ الْقَلْبِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، ثُمَّ إِطْلَاقُ الْبَصَرِ وَمُلاحَقَةُ الصُّورِ دُونَ مُرَاقِبَةِ أَوْ مُجَاهِدَةِ أَوْ مُحَاسِنَةِ، فَتَجِدُ الشَّبَابَ أَوْ الْفَتَيَاتِ يُطْلِقُونَ أَبْصَارَهُمْ دُونَ الشُّعُورِ بِأَيِّ حَرَجٍ؛ فَيَبْدَأُ الْمَرَضُ ثُمَّ يَزِيدُ بِالتَّدرِجِ إِلَى أَنْ يَسْتَحْكَمَ وَيَتَغَلَّغَلَ فَيَسِيْطِرَ عَلَى الْقَلْبِ وَيَأْسِرُهُ وَفِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ تَتَنَوَّعُ الْحَالَاتُ؛ فَالكَثِيرُ مِنْهُمْ يَحْصُلُ عِنْدَهُ التَّعَلُّقُ بِصُورَةٍ وَاحِدَةٍ تُسَيْطِرُ عَلَيْهِ وَتَسُدُّ عَلَيْهِ الْأَفْقَ فَلَا يَرَى غَيْرَهَا، وَفِي حَالَاتٍ أُخْرَى يَحْصُلُ التَّنَقُّلُ مِنْ صُورَةٍ إِلَى صُورَةٍ بَيْنَ كُلِّ فِتْرَةٍ وَأُخْرَى، وَفِي كُلِّ الْحَالَاتِ الْعِلَاجُ -بِإِذْنِ اللَّهِ- سَهْلٌ مُيسَّرٌ حِينَ يُعَالَجُ بِالصَّلَاةِ، وَبِالتَّعْلِيمِ وَالتَّوْجِيهِ وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّدرِيبِ إِلَى أَنْ يَتِمَّائِلَ الشَّخْصُ لِلشِّفَاءِ وَيُحْسِنَ بِالعَافِيَةِ، وَبَعْدَهَا يُمكنُهُ مُتَابَعَةُ نَفْسِهِ بِمُفْرَدِهِ مَعَ التَّأْكِيدِ عَلَيْهِ بِأَلَّا يُفَرِّطَ بِالعِلَاجِ أَوْ يُهْمِلَهُ حِينَ يَرَى الشِّفَاءَ وَيُحْسِنُ بِالعَافِيَةِ فَيَتَكَبَّرُ مَرَّةً أُخْرَى.

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَى لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ» لِمَاذَا لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ؟ الْجَوَابُ: لِأَنَّ الصَّلَاةَ سَبَقَ الْعِلْمُ بِهَا وَبَيَّانُ أَنَّهَا عَوْنٌ لِلْعَبْدِ عَلَى أُمُورِ حَيَاتِهِ كُلِّهَا، فَالصَّلَاةُ هِيَ الْمُعِينُ الْأَوَّلُ لِمَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْبَاءَةَ؛ أَيِ الزَّوْاجِ، وَالصَّوْمِ وَجَاءٌ؛ أَيِ قَاطِعٍ لِمَا يَتَّبَعِي مِنَ دَوَاعِي الشَّهْوَةِ، وَقَاطِعٍ لِيُوسَاوِسِ الشَّيْطَانَ.

فَالصَّوْمُ لَا يَكُونُ وَجَاءً حَتَّى تَكُونَ قَبْلَهُ الصَّلَاةُ وَعَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ، فَالصَّوْمُ وَالصَّلَاةُ قَرِينَانِ لِمَنْ أَرَادَ تَرْكِيبَةَ قَلْبِهِ وَإِعْفَافَ نَفْسِهِ، وَحِينَمَا نَقُولُ: الصَّلَاةُ؛ فَيَنْبَغِي أَنْ نَعْلَمَ مَعْنَى الصَّلَاةِ وَتَعْرِيفَهَا الْعَمَلِيَّ؛ إِنَّهَا مَا تَضَمَّنَتْ الْمَفَاتِيحَ الثَّلَاثَةَ عَشَرَ.



## • مسألتة ٥: الصلاة في جوف الليل

إِنَّ الصَّلَاةَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ لَا يَعْدِلُهَا أَيُّ صَلَاةٍ؛ إِنَّهَا الْوَقُودُ لِصِحَّةِ الْقَلْبِ وَحَيَاتِهِ، فَهِيَ الْمُنْطَلَقُ وَالْأَسَاسُ فِي كُلِّ مَا يَقَالُ فِي تَرْكِيَةِ الْقَلْبِ وَتَحْقِيقِ النَّجَاحِ فِي الْحَيَاةِ، بِدُونِهَا يُضْبِحُ الْقَلْبُ ضَعِيفًا وَلَا يُمَكِّنُهُ الْقِيَامُ بِمَا أُنِيطَ بِهِ مِنْ وَاجِبَاتِ عِظَامٍ وَمَهَامٍ يُقَالُ.

إِنَّ تَرَكَ الصَّلَاةَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ فِيمَا أَصَابَ النَّاسَ مِنْ وَهْنٍ وَضَعْفٍ وَأَمْرَاضٍ نَفْسِيَّةٍ وَتَسَلُّطِ الشَّيَاطِينِ عَلَيْهِمْ وَضَعْفِهِمْ وَأَنْحِرَافِهِمْ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ بِهِذَا أضعفوا قلوبهم فتبعها كل ضعيف.

إِنَّ قَنَاعَةَ النَّاسِ وَإِيمَانَهُمْ بِأَهْمِيَّةِ هَذَا الْعِلَاجِ ضَعِيفَةٌ؛ لِذَلِكَ يَحْصُلُ التَّهَؤُنُ بِهِ. إِنَّ هَذَا الْعِلَاجَ يَسْتَحِقُّ مَهْمًا أَحَدًا مِنْ وَقْتٍ، وَمَهْمًا كَانَ صَعْبًا مَا دَامَ التَّمَنُّ قُوَّةَ الْقَلْبِ، وَقُوَّةَ الْإِرَادَةِ، وَشَرَحَ الصَّدْرِ، وَاسْتِثْمَارًا أَعْلَى لِلْوَقْتِ وَالْحَيَاةِ.

الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِ الْحَيَاةِ، سَهْلٌ مُيسَّرٌ بِعَوْنِ اللَّهِ، فَاسْتَفِدْ مِنْهُ قَبْلَ فَوَاتِ الْأَوَانِ، وَاطْبُقْ عَلَى تَنْفِيذِ هَذَا الْعَمَلِ الْمُهِمِّ وَتَابِعْ وَعَقِّبْ حَتَّى تَصِلَ -بِإِذْنِ اللَّهِ- وَتَضَعِدَ بِعَوْنِ الْبَارِي، جَلَّ وَعَلَا.

جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ مِنْ أَهَمِّ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ؛ لِذَلِكَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْرِصُ أَشَدَّ الْحَرْصِ عَلَى تَقْوِيَةِ هَذِهِ الْفُرْصَةِ كُلِّ لَيْلَةٍ عَلَى الْإِنْسَانِ؛ لِيَتِمَكَّنَ مِنْهُ وَيَنْتَصِرَ عَلَيْهِ، كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ حِينَ قَالَ: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عَقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عَقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ» [البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ]، وَقَالَ عَنْ رَجُلٍ نَامَ حَتَّى أَصْبَحَ: «ذَلِكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ» [البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ]، فَاحْذَرْ أَنْ يَبُولَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِكَ وَيَتَسَلَّطَ عَلَى قَلْبِكَ وَيُرْعِجَكَ بِأَنْوَاعِ الْوَسَاوِسِ، بَلِ احْرِصْ كُلَّ الْحَرْصِ عَلَى الْإِسْتِيقَاطِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَالْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ؛ لِتَحْصُلَ -بِإِذْنِ اللَّهِ- عَلَى قُوَّةِ قَلْبِكَ وَتَنْتَصِرَ عَلَى الشَّيْطَانِ، وَلَا يَنْتَصِرَ عَلَيْكَ فَيُؤْذِيكَ خِلَالَ

يَوْمِكَ وَلَيْلَتِكَ، أَنْتَ فِي مَعْرَكَةٍ فَاحْذَرِ أَنْ تَنْسَى ذَلِكَ وَتَضَعَ سِلَاحَكَ وَتَتْرِكَ الْجِهَادَ فَتُهْزَمَ وَتَخْسَرَ.

إِنَّ مِنْ أَسْوَأِ الْعَادَاتِ الَّتِي ابْتُلِيَ بِهَا مُجْتَمَعُنَا الْيَوْمَ عَادَةُ السَّهْرِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَالتَّأَخُّرِ فِي النَّوْمِ إِلَى مُتَّصِفِ اللَّيْلِ أَوْ قَرِيبًا مِنَ الْفَجْرِ، ثُمَّ النَّوْمُ وَتَضْيِيعُ أَهْمِّ وَأَثْمَنِ وَأَعْلَى مَوَارِدِ قُوَّةِ الْقَلْبِ وَالنَّفْسِ، وَمَعَ وُضُوحِ الْأَدِلَّةِ وَكَثْرَتِهَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَقُوَّتِهَا إِلَّا أَنَّكَ تَرَى الْكَثِيرَ غَيْرَ مُسْتَعِدٍّ لِتَغْيِيرِ هَذِهِ الْعَادَةِ وَالْإِلْتِزَامِ بِالنَّوْمِ الْمُبَكَّرِ وَالِاسْتِيقَاطِ الْمُبَكَّرِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي صَلَاةٍ، فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَهَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ؛ تَقُولُ لَهُ: هَذَا هُوَ الْعِلَاجُ، وَهُوَ يُعَانِي مِنَ الْمَرَضِ وَيَتَأَلَّمُ ثُمَّ لَا تَمْتَدُّ يَدُهُ لِأَخْذِ الْعِلَاجِ؟

وَالْمُشَاهِدُ فِي وَاقِعِنَا الْيَوْمَ أَنَّ هَذِهِ الْعَادَةَ لَمْ يَقْتَصِرْ ضَرَرُهَا عَلَى تَرْكِ صَلَاةِ آخِرِ اللَّيْلِ فَحَسَبُ، بَلِ امْتَدَّتْ إِلَى تَرْكِ صَلَاةِ الْفَجْرِ أَوْ التَّشَاقُلِ عَنْهَا، حَتَّى إِنَّ صَلَاةَ الْفَجْرِ الْيَوْمَ أَصْبَحَتْ لَا تَخْتَلِفُ - مِنْ حَيْثُ الْمِقْدَارِ - عَنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، بَيْنَمَا السَّنَةُ مَعْلُومَةٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَبِالْمُقَارَنَةِ بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي مُجْتَمَعِنَا الْيَوْمَ وَقَبْلَهُ بِعَشْرَاتِ السَّنَوَاتِ نَجِدُ انْحِدَارًا تَدْرِيجِيًّا فِي تَخْفِيفِهَا، وَصَاحِبَ هَذَا النِّقْصِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ زِيَادَةُ الْمُسْكَاتِ فِي الْمُجْتَمَعِ وَحُصُولُ الْوَهْنِ وَالضَّعْفِ فِي النُّفُوسِ، حَتَّى إِنَّ مَعْدَلَاتِ الْإِنْجَازِ عِنْدَ كَافَّةِ شَرَائِحِ الْمُجْتَمَعِ أَصْبَحَتْ مُقْلِقَةً، سِوَاءَ فِي ذَلِكَ الطَّالِبِ أَوْ الْمُعَلِّمِ أَوْ الْمُوظَّفِ أَوْ الطَّيِّبِ وَالْمُهَنْدِسِ أَوْ الْعَامِلِ.

لَوْ صَلَّى النَّاسُ الْيَوْمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَ- بِإِذْنِ اللَّهِ - نَعَالَى سَيَتَغَيَّرُ وَاقِعُنَا إِلَى الْأَفْضَلِ وَالْأَحْسَنِ، وَتَخْتَفِي كَثِيرٌ مِنْ مَظَاهِرِ الْفِشَلِ وَالنِّقْصِ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، فَإِنَّ الْخَيْرَ يَجْذِبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَالشَّرُّ كَذَلِكَ يَجْرُبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَالْإِنْسَانُ إِمَّا فِي صُعُودٍ أَوْ هُبُوطٍ، لَا يُمْكِنُهُ التَّوَقُّفُ أَبَدًا، هَذِهِ سُنَّةُ الْحَيَاةِ.

## • مسألت ٦: الصلاة والرزق

قَدْ رَبَطَ اللَّهُ تَعَالَى الرِّزْقَ بِالصَّلَاةِ فِي أَكْثَرِ مِنْ آيَةٍ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾؛ أَي: جَاهِدْ نَفْسَكَ عَلَى فِعْلِهَا وَإِتْقَانِهَا وَإِحْسَانِهَا وَكَثْرَتِهَا، وَلَا تَضِعْ وَقْتَكَ وَحَيَاتَكَ فِي الْبَحْثِ عَنِ الرِّزْقِ وَتَأْمِينِ الْمُسْتَقْبَلِ (كَمَا يَقُولُونَ)، اللَّهُ لَمْ يَخْلُقْكَ لِتَتَّعَبَ وَتَشْقَى فِي طَلَبِ رِزْقِكَ؛ فَقَدْ كَفَّلَهُ لَكَ بِشَرْطٍ وَاحِدٍ هُوَ الصَّلَاةُ، فَمَتَى رَعَيْتَ هَذِهِ الصَّلَاةَ وَفُتِمَتْ بِهَا كَمَا يَجِبُ فَإِنَّ رِزْقَكَ مَكْفُولٌ يَأْتِيكَ وَأَنْتَ فِي مِحْرَابِكَ ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾، ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾، ﴿لَوْ أَنْتُمْ تَتَّوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا﴾ [التَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ].

الْمُؤَكَّدَاتُ لِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ وَاضِحَةٌ سَاطِعَةٌ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ، الْكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ لَمْ يَتَّقِ بَرِيَّةَ وَيَوْعِدِهِ فَاشْتَعَلَ بِمَا ضَمِنَهُ لَهُ عَمَّا أَمَرَهُ بِهِ فَوَكَّلَهُ اللَّهُ إِلَى نَفْسِهِ فَتَعَبَ وَشَقِيَ وَأَضَاعَ الْإِثْنَيْنِ فَلَمْ يَحْفَظْ صَلَاتَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْ رِزْقِهِ إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ. إِنَّ اِرْتِبَاطَ الصَّلَاةِ وَالْعُبُودِيَّةِ بِالرِّزْقِ فِي آيَاتِ الْقُرْآنِ عَجِيبٌ وَدَقِيقٌ، كُلُّهَا تُؤَكِّدُ هَذَا الْمَعْنَى.

وَلَا يَفْهَمُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ الدَّعْوَةُ إِلَى الْبَطَالَةِ وَتَرْكِ السَّعْيِ فِي مَنَاقِبِ الْأَرْضِ بَحْثًا عَنِ الرِّزْقِ، إِنَّمَا هِيَ أَوْلَوِيَّاتٌ، فَالصَّلَاةُ أَوْلَى، وَلَهَا الصَّدَارَةُ فِي احْتِرَامِ مَوَاعِيدِهَا وَمَنْحِهَا الْوَقْتِ الْكَافِي فَرَضًا وَنَفْلًا، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْوَقْتِ مُتَّسِعٍ لِطَلَبِ الرِّزْقِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا﴾.

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الصَّلَاةَ تَثَبَّتْ فِي الْقَلْبِ الْإِيْمَانَ وَالتَّوَكُّلَ وَالْيَقِينَ الَّذِي هُوَ أَعْظَمُ سَبَابِ الرِّزْقِ، وَهُوَ بَابُ الْخَيْرَاتِ وَالْبَرَكَاتِ؛ ﴿وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً

عَدَقًا»، ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا \* يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا \* وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَبِينِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾.

### • مسألته ٧: الصلاة جهاد ورياط

لَا تَظَنَّ أَنْ مَا تَسْمَعُ عَنْهُ مِنْ اجْتِهَادِ الصَّالِحِينَ فِي الصَّلَاةِ وَحُبِّهِمْ لَهَا وَشَوْقِهِمْ إِلَيْهَا وَتَلَدُّهُمْ بِهَا يَأْتِي طَفْرَةً أَوْ فِجَاءً، بَلْ إِنْ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى جِهَادٍ وَمُجَاهَدَةٍ وَمُصَابِرَةٍ. وَيَسْقِيهِ ابْتِلَاءٌ وَتَمَحِيصٌ وَاخْتِبَارٌ؛ ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾، ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾. فَلَا تَتَوَقَّعْ أَنْ تَجِدَ مَا وُصِفَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ أَوَّلِ مَرَّةٍ، وَلَا يَصْرِفَنَّكَ عَمَّا ذُكِرَ، وَيَحْضُلْ عِنْدَكَ الشُّكُّ وَالرَّيْبُ أَلَّا تَجِدَ، بَلْ إِنْ مَا ذُكِرَ لَيْسَ مَصْدَرُهُ وَمُسْتَدَّهُ التَّجَارِبُ وَالْأَخْبَارُ وَالْأَحْوَالُ، إِنَّمَا مَصْدَرُهُ قَوْلُ الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ وَهُوَ أَصْدَقُ الْقَائِلِينَ، وَقَوْلُ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّادِقِ الْأَمِينِ، الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى؛ فَالثَّقَةُ بِمَا وُصِفَ ثَابِتَةٌ وَقَوِيَّةٌ، لَكِنْ يَبْقَى الْأَمْرُ: مَنْ يَفُوزُ وَيَصِلُ وَمَنْ يَنْقَطِعُ بِهِ الطَّرِيقُ وَيُحَالُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَائِزَةِ الْعُظْمَى، وَالْمِنْحَةِ الْكُبْرَى وَالْمِنَّةِ الْعُلْيَا.

فَالْأَمْرُ يَحْتَاجُ إِلَى اسْتِعَانَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَقُوَّةِ تَوَكُّلٍ عَلَيْهِ وَكَثْرَةِ دُعَاءٍ وَإِلْحَاحِ آتَاءِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، مُسْتَمِرًّا لَا يَفْتُرُ وَلَا يَنْقُضِي وَلَا يَنْتَهِي حَتَّى يَصِلَ إِلَى الْمَطْلُوبِ وَيُظْفَرَ بِالْمَرْغُوبِ. فَاسْتَدْرِكْ عُمْرَكَ وَبَادِرْ بِاِغْتِنَامِ فُرْصَتِكَ وَاسْتِثْمَارِ وَقْتِكَ وَحَيَاتِكَ وَتَكْوِينِ ذَاتِكَ وَنَفْسِكَ حَتَّى تَسْتَفِيدَ مِنْ أَكْبَرِ قَدْرِ مُمَكِّنٍ مِنْ عُمْرِكَ، وَتَسْتَشِيرَ أَعْلَى مَا يُمَكِّنُ مِنْ حَيَاتِكَ.

الْمُجَاهَدَةُ فِي الصَّلَاةِ لِجَمْعِ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَرْكِيضِهِ عَلَى تَدَبُّرِ مَا تَقْرَأُ وَمَا تَقُولُ، وَالتَّفَكُّرُ فِيهِ يَحْتَاجُ إِلَى بَذْلِ جُهْدٍ مُضَاعَفٍ وَاهْتِمَامٍ كَبِيرٍ، وَفِي هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا» [البخاري عن ابن مسعود]؛ فَجَمْعُ الْقَلْبِ فِي الصَّلَاةِ وَإِقْبَالُهُ عَلَى اللَّهِ يَحْتَاجُ إِلَى صَبْرٍ وَمُصَابِرَةٍ وَمُرَابَطَةٍ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُطْلَقَ الْمُصَلِّي

لِنَفْسِهِ الْعِنَانَ تَفَكَّرُ كَيْفَ شَاءَتْ وَبِمَا شَاءَتْ وَتَسْرَحُ وَتَجُولُ فِي كُلِّ وَادٍ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يُجَاهِدَهَا، وَأَنْ يَرُدَّهَا كُلَّمَا هَمَّتْ بِالشُّرُودِ أَوْ حَاوَلَتْ الْخُرُوجَ، وَمَعَ التَّكْرَارِ فَإِنَّهَا تَرَوْضُ وَتُدْعِنُ وَتَتَعَوَّدُ عَلَى الْإِسْتِقْرَارِ وَالْإِجْتِمَاعِ، -بِإِذْنِ اللَّهِ- تَعَالَى.

### • مسألتنا ٨: الصلاة حصن المسلم

حِينَ طَرِدَ الشَّيْطَانُ مِنَ الْجَنَّةِ أَقْسَمَ بِعِزَّةِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَا أُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلِصِينَ﴾ لِمَاذَا اسْتَسْنَى الْمُخْلِصِينَ؟ الْجَوَابُ مَعْلُومٌ: أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِمْ وَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ، كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِذَلِكَ: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ تُحَقِّقُ الْإِخْلَاصَ الَّذِي يَحْفَظُ وَيُحَصِّنُ الْعَبْدَ مِنَ الشَّيْطَانِ، تَسَلُّطُ الشَّيْطَانِ يَعْنِي نَقْصَ إِخْلَاصِ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ تُحَقِّقُ إِخْلَاصَ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ إِذِ الصَّلَاةُ حِرْزٌ وَسِيَاحٌ قَوِيٌّ يَحْفَظُ وَيُحْيِي الْعَبْدَ مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ، هَذَا هُوَ التَّشْخِصُ، وَهَذِهِ هِيَ الْمُعَادَلَةُ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ.

لَا يُوجَدُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ مُضَادٌّ لِسُلْطَانِ الشَّيْطَانِ عَلَى النَّفْسِ، وَمَبِيدٌ لِيُؤَسِّسَ فِي الْقَلْبِ مِثْلَ الصَّلَاةِ.

إِنَّ الصَّلَاةَ مَتَى أُدِّيتْ بِالْكِفَايَةِ الصَّحِيحَةِ وَالْكَمِّيَّةِ الْكَافِيَةِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَجِدُ لَهُ إِلَى الْقَلْبِ سَبِيلًا، وَلَا يَكُونُ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى النَّفْسِ أَبَدًا.

هَذَا هُوَ عِلَاجُ النَّفْسِ وَشِفَاءُ الْقَلْبِ وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْكَ؛ فَإِنْ شِئْتَ فَاجْتَهِدْ فِيهِ تَحْصُلْ عَلَى الْحَصَانَةِ وَالْمَنَاعَةِ، وَإِنْ فَرَطْتَ وَقَصُرْتَ فِي الْمُجَاهَدَةِ وَالتَّوَدُّبِ فَاعْلَمْ مِنْ أَيْنَ أُتِيَتْ وَمَا سَبَبُ صَعْفِكَ وَمَصْدَرُ بِلَاتِكَ، وَمَتَى تَعَبْتَ مِنْ حَالِكَ وَأُغْلِقْتَ فِي وَجْهِكَ الْأَبْوَابَ فَتَذَكَّرْ هَذَا الْعِلَاجَ وَعَلَيْكَ بِهِ يَشْفِكَ اللَّهُ مِنْ كُلِّ دَاءٍ.

هَذِهِ كَلِمَاتٌ مُوجِزَةٌ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ الْكَبِيرَةِ مِنْ قَضَايَا الْحَيَاةِ، تَوْضِحُ لَكَ أَبْعَادَ الْقَضِيَّةِ وَتُجَيِّبُكَ عَلَى كُلِّ أَسْئَلَتَيْهَا، وَتَجْمَعُ لَكَ أَطْرَافَهَا، فَمَنْ عَلِمَ غَنِمَ، وَمَنْ جَاهَدَ سَلِمَ.

## • مسألت ٩: اهدنا الصراط المستقيم

قَدْ يَتَعَجَّبُ الْبَعْضُ مِنَ أَحْوَالِ الْمُسْلِمِينَ وَتَفَرُّقِهِمْ وَكَثْرَةَ الْأَرَاءِ وَالْمَذَاهِبِ الْمُنْحَرِفَةِ بَيْنَهُمْ، فَيَقُولُ: هَؤُلَاءِ يُصَلُّونَ فَكَيْفَ يُضَلُّونَ؟ وَالْجَوَابُ الْأَكِيدُ أَنَّ مَنْ ضَلَّ لَمْ يُصَلِّ؛ فَإِنَّ مَنْ صَلَّى صَلَاةً تَامَةً يُطَبَّقُ فِيهَا كُلَّ مَفَاتِحِ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُهْدَى لِلْحَقِّ وَلَا بُدَّ.

وَالْأَمْرُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى إِبْتَاتٍ وَلَا بُرْهَانٍ؛ لِأَنَّ تَقْرِيرَ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ جَاءَ نَصًّا فِي الْقُرْآنِ. انظُرْ إِلَى كُلِّ مَنْ ضَلَّ بِأَيِّ دَرَجَةٍ مِنْ دَرَجَاتِ الضَّلَالَةِ، وَانظُرْ إِلَى صَلَاتِهِ سَتَجِدُ أَنَّ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ صَحِيحَةٌ لَا تَنْخَرِمُ وَلَا تَتَحَلَّفُ؛ وَهِيَ: أَنَّ مَنْ ضَلَّ لَمْ يُصَلِّ. وَمَعْنَى (لَمْ يُصَلِّ)؛ أَي: لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ التَّامَةَ بِمَفَاتِيحِهَا كَامِلَةً.

فَمَتَى أَرَدْتَ الْهِدَايَةَ لِنَفْسِكَ أَوْ أَرَدْتَ دَعْوَةَ غَيْرِكَ إِلَى الْحَقِّ فَعَلَيْكَ بِدَعْوَتِهِ إِلَى الصَّلَاةِ الصَّحِيحَةِ التَّامَةِ فَحَسْبُ، وَمَتَى تَمَّ ذَلِكَ فَإِنَّ مَا بَعْدَهَا مِمَّا تُرِيدُ تَيْتَمُّ.

أَقُولُ مَا قُلْتُ بِنَاءً عَلَى مَا أَكَّدَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ حِينَ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾، وَمَنْ يُصَلِّي الصَّلَاةَ بِمَفَاتِيحِهَا كَامِلَةً فَإِنَّهُ يُحَقِّقُ الشَّرْطَ الْمَذْكُورَ فِي الْآيَةِ؛ وَهُوَ أَنَّ جِهَادَهُ يَكُونُ فِي اللَّهِ وَمِنْ أَجْلِ اللَّهِ، فَيَتَحَقَّقُ لَهُ الْجَزَاءُ؛ وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ يَهْدِيهِ إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ؛ فَيَنْجُو بِذَلِكَ مِنْ فِتْنَةِ الشَّهَوَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الشُّبُهَاتِ، فَيَسْلَمُ مِنَ التَّفَلِيدِ الْأَعْمَى لِذِعَاةِ الضَّلَالَةِ، لِأَنَّ اللَّهَ يُبَيِّرُ بَصِيرَتَهُ وَيَكْشِفُ لَهُ صِدْقَ الصَّادِقِينَ، وَكَذِبَ الْمُضِلِّينَ.

فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حِينَ أَنْزَلَ كِتَابَهُ بَيْنَ أَنَّهُ بَعِبَادِهِ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ فَكُلُّ عَارِفٍ بِاللَّهِ تَعَالَى عَالِمٌ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ يَعْلَمُ أَنَّ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بَعِبَادِهِ أَنَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ كُلِّ مَنْ طَلَبَهُ بِصِدْقٍ، أَمَا مَنْ يَتَّبِعْ هَوَاهُ وَيُقَلِّدْ غَيْرَهُ دُونَ بَحْثٍ عَنِ الْحَقِّ بَلْ مِنْ بَابٍ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ﴾، فَمِثْلُ هَذَا لَمْ يُجَاهِدْ فِي اللَّهِ حَقَّ

جِهَادِهِ، بَلْ هُوَ مُتَعَصِّبٌ لِّطَائِفَتِهِ وَمَذْهَبِهِ فَلَا يُعَدِّرُ بِمَا وَقَعَ فِيهِ مِنْ شَرِكٍ أَوْ كُفْرٍ تَقْلِيدًا لِلدُّعَاةِ الْمُضَلِّينَ؟ أَقُولُ هَذَا وَقَدْ كُنْتُ فِي زَمَانِنَا هَذَا صِرَاعَ الْمَذَاهِبِ وَالطَّوَائِفِ وَالْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَقَامَ عَلَى سُوقِهِ أَكْثَرُ مِنْ ذِي قَبْلُ، لِمَا تَوَفَّرَ مِنَ الْأَلَاتِ وَالْأَلْيَاتِ الَّتِي قَرَّبَتْ النَّاسَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَأَدَّتْ إِلَى اخْتِلَاطِهِمْ وَامْتِزَاجِهِمْ وَحِينَ تَسْمَعُ الْمُحَاوَرَاتِ بَيْنَ الْمُخْتَلِفِينَ تَجِدُ تَمَسُّكَ كُلِّ فَرِيقٍ بِرَأْيِهِ وَاعْتِقَادَهُ أَنَّهُ عَلَى الْهُدَى، وَغَيْرُهُ عَلَى ضَلَالَةٍ، إِلَى حَدِّ لَا يُمَكِّنُ لِلْعَوَامِّ وَأَنْصَافِ الْمُتَعَلِّمِينَ أَنْ يُمَيِّزُوا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ؛ فَيَلْجَأُ كُلُّ فَرِيقٍ إِلَى تَقْلِيدِ عُلَمَائِهِ وَبَيْتَتِهِ الَّتِي نَشَأَ بِهَا.

وَالصَّلَاةُ مَحَلُّ انْتِفَاقٍ بَيْنَ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ، فَيَجِبُ أَنْ نَسْتَعْلِمَهَا فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الْحَقِّ، فَنَقُولُ لِكُلِّ مُدَّعِي هَذِهِ الصَّلَاةِ: عَلَيْكَ أَنْ تُصَلِّيَهَا صَلَاةً تَامَةً كَامِلَةً كَمَا كَانَ يُصَلِّيَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِإِذْنِ اللَّهِ - تَعَالَى يَتَبَيَّنُ لَكَ الْحَقُّ وَتُهْدَى لِلصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

كُلُّ مَا تَرَاهُ مِنْ انْقِلَابٍ لِلْقُلُوبِ وَتَغْيِيرٍ لِلنُّفُوسِ، وَشُدُودٍ فِي الْفِتَاوَى يَأْتِي فَجَاءَةً دُونَ سَابِقٍ إِنْذَارٍ أَوْ تَمْهِيدٍ؛ يَخْرُجُ الشَّخْصُ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَهُوَ عَلَى أَحْسَنِ إِيْمَانٍ وَاعْتِقَادٍ، ثُمَّ يَأْتِي لِصَّلَاةِ الْعَصْرِ وَقَدْ انْقَلَبَ قَلْبُهُ وَتَغْيِيرَ اعْتِقَادِهِ بِسَبَبِ حُضُورِ مَجْلِسٍ أَوْ سَمَاعِ مَقْطَعٍ، أَوْ قِرَاءَةِ كِتَابٍ، أَوْ سَمَاعِ خَبَرٍ، أَوْ حُضُورِ مُشْكَلَةٍ، أَوْ حَتَّى بِمُجَرَّدِ التَّفَكِيرِ وَحَدِيثِ النَّفْسِ.

فَاخْرُصْ - يَا عَبْدَ اللَّهِ - عَلَى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ \* اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿ فِي

كُلِّ رَكْعَةٍ، افْرَأْهَا بِقَلْبٍ وَجَلِّ مُشْفِقٍ خَائِفٍ، يَخَافُ مِنْ زَيْغِ قَلْبِهِ، وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ.

إِنَّا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ أَشَدُّ حَاجَةً لِهَذَا الدُّعَاءِ مِنْ أَيِّ زَمَانٍ مَضَى، لَقَدْ فُتِحَ عَلَيْنَا الْيَوْمَ إِعْلَامٌ بِكُلِّ جُنُودِهِ وَوَسَائِلِهِ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْعَالِمِ وَالْجَاهِلِ، وَالصَّحِيحِ وَالْمَرِيضِ، وَدَخَلَ الشَّرُّ وَالْبَاطِلُ إِلَى قَعْرِ بِيُوتِنَا بَعْدَ أَنْ كَانَ مَحْبُوسًا خَارِجَ حُدُودِنَا، فَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا نَجَاةَ لَنَا إِلَّا بِالْإِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى بِهَذَا الدُّعَاءِ الْعَظِيمِ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ وَمَعَ كُلِّ خُطْوَةٍ حَتَّى لَا نَزِلَّ وَلَا نَضَلَّ.

## • مسألت ١٠: الصلاة هي التربية

التَّربِيَّةُ هِيَ الصَّلَاةُ، هَذَا بِاخْتِصَارٍ هُوَ التَّعْرِيفُ الْعَمَلِيُّ لِلتَّربِيَّةِ وَبَيَانُ حُدُودِهَا، وَكُلُّ مَا عَدَا ذَلِكَ مِنْ أُمُورِ التَّربِيَّةِ فَهِيَ أُمُورٌ فَرَعِيَّةٌ تَأْتِي تَبَعًا لِهَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ الَّذِي يَصْنَعُ رُوحَ الْإِنْسَانِ، وَيُرَبِّي نَفْسَهُ تَرْبِيَةً يَسْهُلُ مَعَهَا كُلُّ تَرْبِيَةٍ، وَيُمْكِنُ مَعَهَا عَرَسُ كُلِّ فَضِيلَةٍ وَاقْتِلَاعُ كُلِّ رَذِيلَةٍ يَسْرُ وَسُهُولَةٍ.

أَمَّا مَنْ يَفْقِدُ التَّربِيَةَ عَلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يَصْعَبُ مَلَا حَقَّةَ مُفْرَدَاتِ سُلُوكِهِ وَتَعْدِيلِ أَخْلَاقِهِ وَتَصَرُّفَاتِهِ.

إِنَّ التَّربِيَةَ عَلَى الصَّلَاةِ تَزْرَعُ فِي النَّفْسِ الْقُوَّةَ الْمَوْجَّهَةَ لِلذَّاتِ الَّتِي تَقُودُهَا إِلَى الْمَكْرَمَاتِ وَتَذُوذُهَا عَنِ السَّفَاسِفِ وَالذَّنَائَاتِ.

الصَّلَاةُ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَكَفَى بِهِذَا الْبَيَانِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ تَأْصِيلًا وَتَأْكِيدًا لِمَا أُرِيدُ إِثْبَاتَهُ فِي هَذَا الْمَقَالِ.

نَعَمْ؛ التَّربِيَةُ هِيَ الصَّلَاةُ، لَكِنَّ الْبَعْضَ قَدْ يَجْهَلُ كَيْفِيَّةَ التَّربِيَةِ بِالصَّلَاةِ، وَالْبَعْضُ رُبَّمَا يَنْقُصُ فِقْهَهُ وَفَهْمَهُ لِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ فَيَرَى أَنَّ الصَّلَاةَ مُجَرَّدُ عِبَادَةٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ تُؤَدَّى حَسَبَ تَعْلِيمَاتٍ مُعَيَّنَةٍ وَانْتَهَى الْأَمْرُ.

وَالصَّوَابُ هُوَ مَا تَمَّ تَقْرِيرُهُ وَتَوْضِيحُهُ فِي مَسَائِلِ هَذَا الْكِتَابِ، نَسَأَلُ اللَّهَ بِمَنِّهِ وَفَضْلِهِ أَنْ يَهْدِينَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ.

التَّربِيَةُ عَلَى الصَّلَاةِ تَكُونُ بِأَمْرَيْنِ:

الأوَّل: لِمَاذَا أُصَلِّي؟ وَهُوَ الْمَفْتَاخُ الْأَوَّلُ.

الثَّانِي: كَيْفَ أُصَلِّي؟ وَهُوَ بَقِيَّةُ الْمَفَاتِيحِ.

وَلَا يَصِحُّ فِي التَّربِيَةِ الْفَضْلُ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَالصَّلَاةِ، فَيَكُونُ حِفْظُ الْقُرْآنِ فِي جِهَةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي جِهَةٍ، كَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْمُرَبِّينَ، بَلْ هُمَا لِحِمَّةٌ وَاحِدَةٌ، كُتْلَةٌ وَاحِدَةٌ، سَبِيكَةٌ



وَاحِدَةٌ، إِنَّ التَّزْيِيَةَ يَجِبُ أَنْ تَسِيرَ عَلَى الْإِثْنَيْنِ مَعًا، وَفِي مَسْبِكٍ وَاحِدٍ، كَمَا تَمَّ بَيَانُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَكِتَابِ «الْحَفِظِ التَّزْوِيَّ لِلْقُرْآنِ».

وَأَمَّا أَفْصَارُ بَعْضِ الْمُزْبِنِينَ عَلَى تَحْفِيزِ الْقُرْآنِ دُونَ التَّزْيِيَةِ عَلَى الصَّلَاةِ، أَوْ عَدَمِ إِعْطَائِهَا مَا تَسْتَحِقُّ، أَوْ الْفَصْلَ بَيْنَهُمَا، فَهَذِهِ أَخْطَاءُ تَزْوِيَّةٌ يَجِبُ تَصْحِيحُهَا.

### • مسألتنا ١١: الصلاة أعلى استثمار للحياة

إِنَّ الْمُتَمَامِلَ فِي هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا وَفِعْلًا يَجِدُ أَنَّ الصَّلَاةَ هِيَ أَهَمُّ مَا تَمَيَّزُ بِهِ الْأَوْقَاتِ الْفَاضِلَةَ، وَفَرَصُ الْعُمْرِ الثَّمِينَةَ؛ كَرَمَضَانَ عَامَّةً، وَالْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ، وَفِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَاصَّةً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ]، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ وَأَحْيَا لَيْلَهُ وَأَيَّقَطَ أَهْلَهُ» [البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، عَنْ عَائِشَةَ]، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَخْلِطُ الْعَشْرِينَ بِصَلَاةٍ وَتَوْمٍ، فَإِذَا كَانَ الْعَشْرُ شَمَّرَ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ» [أَحْمَدُ عَنْ عَائِشَةَ]، هَذَا أَهَمُّ عَمَلٍ يَخْتَصُّ بِهِ رَمَضَانُ وَتُسْتَعْلَى بِهِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، إِنَّهُ الْاجْتِهَادُ فِي الصَّلَاةِ مُعْظَمَ اللَّيْلِ.

وَنَلَاحِظُ أَيْضًا أَنَّهُ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْعَظِيمِ وَالْمَوْسِمِ الْمُبَارَكِ شَرَعَ صِيَامَ النَّهَارِ، وَمِنْ أَهَمِّ مَقَاصِدِ هَذَا الصِّيَامِ أَنْ يَكُونَ مُعِينًا عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ بِتَهْيِئَةِ الْقَلْبِ لِتَلْقَى الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ، وَلِصِحَّةِ الْبَدَنِ لِيَنْشَطَ فِي هَذِهِ الصَّلَاةِ الْمُبَارَكَةِ، وَفِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ سَنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُمَّتِهِ الْإِعْتِكَافَ لِيَكُونَ مُعِينًا عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَكَثْرَةِ الصَّلَاةِ الَّتِي تُقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَزِيدُ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.

## • مسألتة ١٢: الصلاة والفلاح

في كُلِّ مَرَّةٍ يُنَادَى لِلصَّلَاةِ نَسْمَعُ: (حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ)، ثُمَّ بَعْدَهَا مُبَاشَرَةً نَسْمَعُ: (حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ)، وَقَدْ حَكَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ بِالْفَلَاحِ لِلْمُؤْمِنِينَ الْخَاشِعِينَ فِي صَلَاتِهِمْ فَقَالَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ \* الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾.

وَالْمُصَلِّي حِينَ يَتَذَكَّرُ هَذَا الْمَكْسَبَ الْعَظِيمَ وَيَعْلَمُ أَنَّ صَلَاتَهُ تُوصِلُهُ إِلَى الْفَلَاحِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَإِنَّهُ يَنْشِطُ إِلَى فِعْلِهَا وَيَسْهَلُ عَلَيْهِ كَثْرَتُهَا وَشَغْلُ الْوَقْتِ وَالْحَيَاةِ بِهَا، فَمَا أَرْخَصَ الدَّقَائِقُ وَمَا أَيْسَرَ الْجُهْدَ فِي عَمَلٍ يُوصِلُ إِلَى هَذَا التَّيْجَةِ الْعَالِيَةِ الثَّمِينَةِ النَّفِيسَةِ، وَمَاذَا تُرِيدُ فَوْقَ الْفَلَاحِ الْمُؤَكَّدِ، ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ \* الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾، نَعَمْ؛ الصَّلَاةُ طَرِيقٌ مُؤَكَّدٌ وَمُحَقَّقٌ لِنَيْلِ هَذِهِ الرُّتَبَةِ الْعَالِيَةِ وَالْمَكَانَةِ السَّامِيَةِ الرَّفِيعَةِ، فَقَطِّ الصَّلَاةُ، لَكِنْ لَيْسَ أَيُّ صَلَاةٍ، بَلِ الصَّلَاةُ بِمَفَاتِيحِهَا كَامِلَةٌ غَيْرَ مَنْقُوصَةٍ، وَلَا تَنْظَنَّ أَنَّ الْأَمْرَ صَعْبٌ أَوْ عَسِيرٌ، بَلْ هُوَ سَهْلٌ يَسِيرٌ فَقَطِّ يَحْتَاجُ إِلَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾، الْمَطْلُوبُ الْجِهَادُ فِي اللَّهِ، أَيِ النَّيَّةِ الصَّادِقَةِ، ثُمَّ بَدَلُ مَا يَنْبَسِرُ وَمَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَبَعْدَ هَذَا يَتَحَقَّقُ لَكَ وَعَدُّ اللَّهِ وَجَزَاؤُهُ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ؛ فَقَدْ وَعَدَ أَنَّهُ لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا، وَرَبَطَ التَّقْوَى بِالِاسْتِطَاعَةِ، لَكِنْ تَأَكَّدْ أَنَّكَ تَبْدُلُ طَاقَتَكَ وَتَسْتَفْرِغُ وُسْعَكَ فِي تَحْقِيقِ أَمْرِ رَبِّكَ.

فَمَنْ كَانَ أَكْثَرَ النَّاسِ صَلَاةً كَانَ أَكْثَرَهُمْ فَلَاحًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَكُنْ وَاحِدًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُفْلِحِينَ الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ.

## • مسألتة ١٣: الصلاة قبل البرامج والدورات

نَسْمَعُ فِي هَذِهِ الْأَوْنَةِ كَثْرَةَ الْمَطَالِبَةِ بِحُضُورِ الدَّوَرَاتِ؛ مِنْ أَجْلِ عِلَاجِ الْمَشْكَالَاتِ التَّرْبَوِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ، أَوْ بِنَاءِ وَتَغْيِيرِ الذَّاتِ، وَأَقُولُ: إِنَّ الْعِلَاجَ لِيُمَثِّلُ هَذِهِ الْأُمُورَ فِي الصَّلَاةِ، قَبْلَ أَنْ

يَكُونُ فِي الْبَرَامِجِ وَالذُّورَاتِ، فَمَنْ يُرِيدُ عِلَاجَ مُشْكَلاتِهِ وَإِصْلَاحَ نَفْسِهِ وَتَرْبِيَتِهَا، فَعَلَيْهِ بِالصَّلَاةِ، لَكِنْ لَيْسَ أَيَّ صَلَاةٍ، بَلِ الصَّلَاةُ بِمَفَاتِيحِهَا كَامِلَةٌ، وَالسَّبِيلُ إِلَى ذَلِكَ التَّدْرِيْبُ عَلَى مَفَاتِيحِهَا الثَّلَاثَةَ عَشَرَ؛ أَيِ الْمُجَاهَدَةِ فِي أَنْ تَكُونَ صَلَاةً تَامَّةً كَامِلَةً.

أَمَّا الصَّلَاةُ الَّتِي يُصَلِّيْهَا الْيَوْمَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهِيَ صَلَاةٌ نَاقِصَةٌ، وَلَيْسَ الْعَيْبُ فِي الصَّلَاةِ، إِنَّمَا الْعَيْبُ مِنَ الْمُصَلِّيِّ الَّذِي لَمْ يُصَلِّ صَلَاةً تَامَّةً، وَهَذَا الْكَلَامُ يُقَالُ جَوَابًا لِمَنْ يَقُولُ: إِنَّمَا نَرَى كَثِيرًا مِنَ النَّوَاقِصِ وَالظَّوَاهِرِ السَّيِّئَةِ عِنْدَ بَعْضِ الْمُصَلِّينَ.

الصَّلَاةُ هِيَ الْوَسِيلَةُ لِبِنَاءِ الْإِنْسَانِ الصَّالِحِ الْمُصْلِحِ، وَمَتَى صَلَحَ الْإِنْسَانُ صَلَحَتْ تِلْقَائِيًّا كُلُّ أُمُورِهِ الَّتِي يُحَاوِلُ الْبَعْضُ إِصْلَاحَهَا مُفَكِّكَةً مُنْفَصِلَةً، فَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ جَمِيعَ جَوَانِبِ حَيَاةِ الْإِنْسَانِ مُتَوَقِّفَةٌ عَلَى قَنَاعَاتِهِ وَأَفْكَارِهِ وَمُعْتَقَدَاتِهِ، وَالصَّلَاةُ مُهْمَتُهَا بِنَاءُ الْأَفْكَارِ وَالْمُعْتَقَدَاتِ إِذَا أُدْبِتْ بِطَرِيقَةٍ صَحِيحَةٍ.

كُلُّ الْمُسْكَلاتِ الْأَخْلَاقِيَّةِ وَالسُّلُوكِيَّةِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبُهَا إِهْمَالُ الصَّلَاةِ وَالتَّفْرِيطُ فِيهَا، إِنَّهُ مَتَى تَمَّ بِنَاءُ الشَّخْصِيَّةِ الْقَوِيَّةِ مِنْ خِلَالِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ بِنَاءَ الْمَهَارَاتِ الْأُخْرَى يَكُونُ أَسْهَلَ وَأَسْرَعَ بِمَرَاتٍ كَثِيرَةٍ مُقَارَنَةً بِضَعِيفِ الشَّخْصِيَّةِ، لِأَنَّ صَاحِبَ الشَّخْصِيَّةِ الْقَوِيَّةِ يَتَعَلَّمُ أَسْرَعَ، وَالتَّزَامُهُ قَوِيٌّ، وَجِدِّيَّتُهُ عَالِيَةٌ، وَهَذِهِ أُمُورٌ -بِلا شك- تَخْتَصِرُ كَثِيرًا مِنَ الْجُهُودِ وَالْأَوْقَاتِ.

فَالصَّلَاةُ هِيَ الْقَاعِدَةُ، وَهِيَ السَّقْفُ لِكُلِّ مَا يُرِيدُهُ الْإِنْسَانُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، هِيَ أَوْلَى وَأَخْرَأُ، إِنَّهَا نِعْمَةٌ عَظْمَى مِنَ اللَّهِ بِهَا عَلَى عِبَادِهِ، فَمَنْ اسْتَفَادَ مِنْهَا تَنَعَّمَ وَسَعِدَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَى، وَمَنْ أَهْمَلَ وَفَرَطَ شَقِيَ فِي دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ.

فَنَقُولُ: أَصْلِحُوا الصَّلَاةَ أَوْلَى لِتَخْتَصِرُوا الْوَقْتَ وَالْجُهْدَ فِي الْإِصْلَاحِ وَالتَّرْبِيَّةِ وَالتَّغْيِيرِ، فَإِذَا أَصْلَحْتُمْ الصَّلَاةَ وَبَقِيَتْ أَشْيَاءٌ تَحْتَاجُ إِلَى إِصْلَاحٍ فَابْحَثُوا عَنْهَا فِي الْبَرَامِجِ وَالذُّورَاتِ، أَمَّا

إِشْغَالُ الْوَقْتِ بِالْبَحْثِ عَنِ الْإِصْلَاحِ مَعَ إِهْمَالِ الصَّلَاةِ فَهَذَا إِتْيَانُ لِلْبُيُوتِ مِنْ ظُهُورِهَا، وَعَكْسُ لِسُلْمِ الْأَوْلِيَّاتِ.

### • مسألتان ١٤ : الصلاة والإدارة

يُظَنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الْإِدَارَةَ مَهَارَةٌ يُمَكِّنُ اكْتِسَابَهَا عَنْ طَرِيقِ الْقِرَاءَةِ أَوْ الْمُمَارَسَةِ، وَهَذَا ظَنٌّ صَحِيحٌ، لَكِنَّهُ بَعْضُ الْحَقِيقَةِ، أَمَّا حَقِيقَةُ الْإِدَارَةِ فَهِيَ شَخْصِيَّةٌ إِدَارِيَّةٌ قَبْلَ أَنْ تَكُونَ مَهَارَةً، وَهَذِهِ الشَّخْصِيَّةُ لَهَا جِهَتَانِ:

الْجِهَةُ الْأُولَى: الْإِرَادَةُ.

الْجِهَةُ الثَّانِيَّةُ: الْقُدْرَةُ.

أَمَّا الْجِهَةُ الثَّانِيَّةُ فَهِيَ مَوْهَبَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَأَوْتِ بَيْنَ النَّاسِ فِيهَا؛ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا، فَالنَّاسُ يَتَفَاوَتُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي الذِّكَاةِ وَالذَّاكِرَةِ تَفَاوُتًا كَبِيرًا، وَالْإِدَارَةُ تَرْتَكِزُ - بِصُورَةٍ كَبِيرَةٍ - عَلَى هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ؛ لِيَتِمَّكَنَ الْإِدَارِيُّ مِنْ فَهْمِ الْمَوَاقِفِ وَجَمْعِ الْبَيِّنَاتِ وَتَحْلِيلِهَا وَإِصْدَارِ الْقَرَارِ الصَّحِيحِ فِي اللَّحْظَةِ الْمُنَاسِبَةِ، الْبَعْضُ قَدْ أُوتِيَ قُدْرَاتٍ لَكِنَّهَا مُعْطَلَةٌ؛ بِسَبَبِ ضَعْفِ النَّفْسِ وَالْقَلْبِ، وَالصَّلَاةُ تُعِينُ عَلَى اسْتِغْلَالِ هَذِهِ الْقُدْرَاتِ بِأَعْلَى تَشْغِيلٍ وَاسْتِثْمَارٍ.

وَأَمَّا الْجِهَةُ الْأُولَى فَمُكْتَسَبَةٌ، وَتَتَضَمَّنُ الْأَخْلَاقَ وَالصِّفَاتِ الشَّخْصِيَّةَ الَّتِي يَتَعَامَلُ بِهَا الْإِدَارِيُّ مَعَ الْمُتَعَيِّرَاتِ مِنْ حَوْلِهِ، وَهَذِهِ الْأَخْلَاقُ يُمَكِّنُ تَحْصِيلَهَا بِطَرِيقِ التَّرْبِيَةِ وَالْإِعْدَادِ وَالتَّكْوِينِ، وَالصَّلَاةُ هِيَ أَفْضَلُ حَقِيقَةٍ تَدْرِيْبِيَّةٍ تُحَقِّقُ هَذَا الْهَدَفَ الْكَبِيرَ.

إِنَّ الْإِدَارِيَّ حِينَ يَفْقِدُ هَذِهِ الْأَخْلَاقَ فَإِنَّ قُدْرَاتِهِ تَكُونُ وَبَالًا عَلَيْهِ، وَعَلَى الْعَمَلِ الَّذِي أُسْنِدَ إِلَيْهِ، فَيَتَّخِذُ الْمَنْصِبَ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْهَا سُلْمًا لِتَحْقِيقِ مَصَالِحِهِ الشَّخْصِيَّةِ عَلَى حِسَابِ

الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ، فَيُفْسِدُ وَلَا يُصْلِحُ، وَإِنْ أَصْلَحَ فَلِأَجْلِ أَنْ يَتَوَصَّلَ إِلَى مَغَانِمٍ يُخْطِطُ  
لِلْوُصُولِ إِلَيْهَا.

إِنَّ الْأُمَّةَ الْيَوْمَ تُعَانِي مِنْ أَزْمَةٍ حَادَّةٍ فِي الْإِدَارَةِ عَلَى جَمِيعِ مُسْتَوِيَاتِهَا، وَلَا مَخْرَجَ لَهَا مِنْ هَذِهِ  
الْأَزْمَةِ إِلَّا بِالصَّلَاةِ يَرْبَى النَّاسُ عَلَيْهَا؛ لِنُتْجَحَ لَنَا الْإِدَارِيُّ النَّاجِحَ الَّذِي يَقُودُ الْعَمَلَ وَيَرْتَقِي بِهِ  
مِنْ نَجَاحٍ إِلَى نَجَاحٍ.

### • مسألته ١٥ : وصية الأنبياء عند موتهم

كَانَتْ وَصِيَّةُ نَبِيِّنَا يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ مَوْتِهِ: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي﴾ ، وَكَانَتْ وَصِيَّةُ  
نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»، وَالْوَصِيَّةُ وَاحِدَةٌ،  
فَوَصِيَّةُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ هِيَ وَصِيَّةُ بِالتَّوْحِيدِ، إِذْ هِيَ الطَّرِيقُ إِلَى  
تَحْقِيقِهِ، وَسَبِيلُ وُجُودِهِ لِمَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ الَّتِي كَانَ يُصَلِّيَهَا نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ، أَمَّا الصَّلَاةُ الَّتِي يُصَلِّيَهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ فَصَلَاةٌ شَكَلِيَّةٌ صُورِيَّةٌ، يَقُومُ فِيهَا  
الْمُصَلِّي وَيَقْعُدُ، يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ، ثُمَّ يَسَلِّمُ وَيَعُدُّ نَفْسَهُ صَلَّى، وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ أَنَّهُ مَا صَلَّى، وَيَا  
لَيْتَهُ يَدْرِي أَنَّهُ مَا صَلَّى لِيُدْرِكَ خُطُورَةَ الْأَمْرِ فَيُحَاوِلَ الْإِصْلَاحَ وَالتَّغْيِيرَ.

## المفتاح الأول: مقاصد الصلاة

### تمهيد

إِنَّ اسْتِحْضَارَ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ وَحُضُورَهَا فِي الْقَلْبِ بِصُورَةٍ صَحِيحَةٍ وَعَمِيقَةٍ مِنْ أَهَمِّ مَا يَفْتَحُ لِلْعَبْدِ تَعْظِيمَ الصَّلَاةِ وَيَجْعَلُهُ يَعْرِفُ عُلُوَّ شَأْنِهَا وَرَفِيعَ قَدْرِهَا، وَعَظِيمَ خَطَرِهَا، وَشَرَفَ مَكَانَتِهَا، وَالْعِلْمَ بِمَقَاصِدِ الصَّلَاةِ مِنْ أَهَمِّ الْأَسْبَابِ الْجَالِبَةِ لِحُبِّ الصَّلَاةِ وَقُوَّةِ الرَّغْبَةِ فِي الْإِكْتِرَارِ مِنْهَا وَتَطْوِيلِهَا وَالتَّلَذُّذِ بِهَا؛ ذَلِكَ أَنَّ مَنْ عَرَفَ قِيَمَةَ الشَّيْءِ حَرَصَ عَلَيْهِ وَرَغِبَ فِيهِ.

وَقَدْ جَمَعْتُ الْأَحَادِيثَ الَّتِي دَلَّتْ عَلَى مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ فِي مُعْجَمِ الصَّلَاةِ التَّرْبَوِيِّ، وَهَذَا الْكِتَابُ يُعْتَبَرُ شَرْحًا لَهَا، فَالنُّصُوصُ تُحْفَظُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ فِي الْمُعْجَمِ، وَهَذَا الْكِتَابُ يُقْرَأُ فِي مَوَاعِيدَ مُحَدَّدَةٍ يَوْمِيَّةٍ أَوْ أُسْبُوعِيَّةٍ قَدَرَ الْإِمْكَانِ، وَمَنْ يَفْعَلْ هَذَا فَيَاذَنَ اللَّهُ تَعَالَى تَعْظُمَ الصَّلَاةُ فِي نَفْسِهِ، وَيَعْرِفُ قَدْرَهَا وَسِرَّ مَشْرُوعِيَّتِهَا؛ فَلَا يَمَلُّ مِنْهَا أَبَدًا، فَضْلًا عَنْ تَرْكِهَا أَوْ التَّهَاؤُنِ بِهَا.

مُعْجَمُ الصَّلَاةِ التَّرْبَوِيِّ مَعَ هَذَا الْكِتَابِ يُعْتَبَرُ مَنَهَجَ التَّرْبِيَةِ عَلَى الصَّلَاةِ لِلنَّاشِئِينَ وَالْمُبْتَدِئِينَ وَالْمُتَقَدِّمِينَ، فَالتَّرْبِيَةُ عَلَى الصَّلَاةِ تَكُونُ مِنْ خِلَالِ حِفْظِ الْأَحَادِيثِ فِي مُعْجَمِ الصَّلَاةِ التَّرْبَوِيِّ، وَقِرَاءَةِ شَرْحِهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَهَذَا أَخْصَرُ طَرِيقٍ لِلدَّعْوَةِ إِلَى إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَالنَّجَاحِ بِهَا فِي الْحَيَاةِ.

هَذَا مَا أَرْجُو اللَّهُ أَنْ يُسِّرَهُ لِكُلِّ عَبْدٍ رَاغِبٍ فِي الْخَيْرِ، طَامِعٍ فِي النَّجَاةِ وَالْفَوْزِ وَالْفَلَاحِ. وَكُنْتُ تَرَدَّدْتُ كَثِيرًا فِي طَرِيقَةِ عَرْضِ هَذَا الْمُبْحَثِ الَّذِي أُعْتَبِرُهُ لَبَّ الْكِتَابِ وَعَمُودَهُ، هَلْ أَعْرِضُهُ عَلَى تَرْتِيبِ النُّصُوصِ، أَوْ حَسَبِ الْمَعَانِي وَالْمَوْضُوعَاتِ الَّتِي تَصَمَّتْهَا النُّصُوصُ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا؛ بَأَنَّ يَكُونُ عَرْضُ الْمَقَاصِدِ مَوْضُوعِيًّا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَعَرْضُهَا حَسَبَ تَرْتِيبِ النُّصُوصِ فِي مُعْجَمِ الصَّلَاةِ التَّرْبَوِيِّ، وَبِهَذَا يَحْصُلُ الْجَمْعُ بَيْنَ

الطَّرِيقَتَيْنِ وَلَا نَفَقْدُ شَيْئًا مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْمَعَانِي الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَذَا الْأَمْرِ الْمُهِمِّ مِنْ أُمُورِ الصَّلَاةِ.  
الْحِفْظُ التَّرْبَوِيُّ لِآيَاتٍ وَأَحَادِيثٍ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ هُوَ الطَّرِيقُ إِلَى حُبِّ الصَّلَاةِ وَالرَّغْبَةِ  
فِيهَا وَفُؤَّةِ الْإِرَادَةِ لِفِعْلِهَا وَانْشِرَاحِ الصَّدْرِ لَهَا فِي كُلِّ وَقْتٍ، وَالشُّوقِ إِلَيْهَا، وَأَنْ تَكُونَ قُرَّةَ  
الْعَيْنِ وَبَهْجَةَ النَّفْسِ.

إِنَّ تَعْظِيمَ الصَّلَاةِ وَمَعْرِفَةَ شَأْنِهَا فَرَعٌ عَنِ الْعِلْمِ بِمَقَاصِدِهَا وَفُؤَّةِ الْيَقِينِ بِمَعَانِيهَا؛ فَفُؤَّةُ  
الْإِيمَانِ بِالصَّلَاةِ هِيَ أَوَّلُ وَأَهْمُ لَبَنَةٍ يَتِمُّ بِنَاوُهَا فِي تَرْبِيَةِ الْإِنْسَانِ وَصِنَاعَتِهِ.

إِنَّ الْحِفْظَ التَّرْبَوِيَّ لِتُحْصِصَ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ لَيْسَ بِالْأَمْرِ السَّهْلِ، بَلْ يَحْتَاجُ إِلَى جِهَادٍ  
وَمُكَابَدَةٍ حَتَّى يَتِمَّكَنَ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّطِهَا فِي قَلْبِهِ وَتَشْبِيْتِهَا فِي فُؤَادِهِ، وَحِينَهَا يَكُونُ هُدًى إِلَى  
الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ وَسَارَ عَلَى الدَّرَبِ الْقَوِيمِ.

إِنَّ تَعَلُّمَ وَتَعْلِيمَ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ لَهُوَ مِنْ أَهَمِّ الْوَاجِبَاتِ، وَأَوَّلِ الْمَفْرُوضَاتِ؛ لِأَنَّهُ بِهِ  
يَسْتَقِيمُ عَمُودُ الدِّينِ، وَيَحْضُلُ بِهِ السَّيْرُ عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

وَمَعَ هَذَا الْحِفْظِ وَالْعِلْمِ وَقَبْلَهُ وَبَعْدَهُ لَا بَدَّ مِنْ كَثْرَةِ الدُّعَاءِ بِأَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ الصَّلَاةَ قُرَّةَ  
عَيْنِكَ، وَأَنْ يَشْرَحَ لَهَا صَدْرَكَ، أَي: دَوَامِ التَّصَرُّعِ بِأَنْ يُسِّرَ اللَّهُ لَكَ هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَأَنْ يَجْعَلَ  
لَكَ مِنْهَا أَوْفَرَ الْحِظِّ وَالنَّصِيبِ، فَكَانَ مِنْ دُعَاءِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي  
مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِي﴾، فَادْعُ اللَّهَ لَيْلًا وَنَهَارًا سِرًّا وَجِهَارًا أَنْ يَجْعَلَكَ  
وَذُرِّيَّتَكَ مِنْ مُقِيمِي الصَّلَاةِ، لَا يَهْدُوكَ لَكَ بَالٌ، وَلَا تَقْرَأُ لَكَ عَيْنٌ حَتَّى تَكُونَ الصَّلَاةُ قُرَّةَ عَيْنِكَ  
وَذُرِّيَّتِكَ وَإِخْوَانِكَ الْمُسْلِمِينَ.

### المقصد العام للصلاة: ذكر الله

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾، وَيَقُولُ عَزَّ  
مِنْ قَائِلٍ: ﴿أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ  
وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾، ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا  
تَكْفُرُونِ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ ذَلَّتْ هَذِهِ الْآيَاتُ وَغَيْرَهَا عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ ذِكْرُ اللَّهِ. وَمَا هُوَ ذِكْرُ اللَّهِ؟

هُوَ الْيَقِينُ بِأَنَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، هُوَ إِخْلَاصُ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ، هَذَا هُوَ أَسَاسُ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ وَقَاعِدَتُهَا، وَمِنْهُ تَتَفَرَّعُ بَقِيَّةُ الْمَقَاصِدِ. الْمَقْصُودُ الْأَعْلَى وَالْأَعْظَمُ مِنَ الصَّلَاةِ أَنَّهَا تَرَسُّخٌ فِي الْقَلْبِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ أَيْ تَعْظِيمُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقْدِيرُ سُلْطَانِهِ، وَالْإِنْكِسَارَ وَالتَّذَلُّلَ لَهُ سُبْحَانَهُ، هَذَا هُوَ هَدَفُ الصَّلَاةِ وَالْغَايَةُ مِنْ مَشْرُوعِيَّتِهَا، الصَّلَاةُ بِجَمِيعِ أَفْعَالِهَا وَأَقْوَالِهَا مِنْ بَدَائِعِهَا إِلَى نِهَائِهَا تُحَقِّقُ هَذَا الْمَقْصُودَ مَتَى كَانَتْ صَلَاةً تَامَةً.

إِذَا سَأَلْتَنكَ نَفْسُكَ: لِمَاذَا تُصَلِّي؟

فَالْجَوَابُ: أَصَلِّي لِلَّهِ، لِأَحْفَظَ اسْمَ اللَّهِ، فَلَا يَغِيبُ عَن قَلْبِي طَرْفَةَ عَيْنٍ. كَلَّمَا صَلَّيْتَ كَلَّمَا زِدْتَ فَهْمًا وَعِلْمًا بِاللَّهِ، كَلَّمَا زِدْتَ نُورًا وَهُدًى وَبَصِيرَةً وَنَقَى وَيَقِينًا وَإِنَابَةً وَخَشْيَةً وَتَوَكُّلاً، وَهَذَا عَيْنُ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. الصَّلَاةُ لِمُذَاكَرَةِ وَحِفْظِ الْعِلْمِ بِاللَّهِ، الصَّلَاةُ تَعَلِّمُ وَدِرَاسَةٌ وَقِرَاءَةٌ لِاسْمِ اللَّهِ. حِينَ تُصَلِّي فَانْتَ تَطْلُبُ الْعِلْمَ، وَلَيْسَ أَيُّ عِلْمٍ، بَلْ هُوَ أَعْلَى عِلْمٍ وَأَشْرَفُهُ وَأَعْظَمُهُ، وَيُخْطِئُ مَنْ يَغِيبُ عَن قَلْبِهِ هَذَا الْمَعْنَى.

الصَّلَاةُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ لِطَلَبِ الْعِلْمِ، لِزِيَادَةِ الْعِلْمِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، هَذَا هُوَ الْهَدَفُ الْأَكْبَرُ مِنَ الصَّلَاةِ، وَخَاصَّةً فِي رُكْنِهَا الْأَعْظَمِ؛ الْقِيَامِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِتَدْبِيرٍ، لِذَلِكَ أَشَدُّ مَا يَكُونُ الشَّيْطَانُ عَلَى الْعَبْدِ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَهُوَ أَثْقَلُ شَيْءٍ عَلَى النَّاسِ؛ فَلِذَلِكَ تَجِدُ التَّقْصِيرَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَاشْيَاءًا، إِذَا صَلَّى أَحَدُهُمْ لَا يَكَادُ يَقْرَأُ حَتَّى الْفَاتِحَةَ وَإِنْ قَرَأَ فَبِدُونِ قَلْبٍ. وَكَيْفَ نَعْلَمُ أَنَّ الصَّلَاةَ تُحَقِّقُ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ وَالدُّكْرَ الَّذِي يُحَقِّقُ إِخْلَاصَ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ؟



عَلَامَةٌ ذَلِكَ أَنْ يُوجَدَ فِي الْقَلْبِ الْإِفْتِقَارُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ لَحْظَةٍ، أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ كَثِيرَ التَّضَرُّعِ وَالِابْتِهَالِ وَالْإِلْحَاحِ فِي سُؤَالِ اللَّهِ، عَلَامَةٌ ذَلِكَ أَنْ يُوجَدَ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ الْيَقِينُ وَالْإِخْلَاصُ بِأَنَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، الْيَقِينُ بِأَنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ لَكَ إِلَّا بِاللَّهِ. كُلُّ كَلِمَاتِ الصَّلَاةِ مِنَ التَّكْبِيرِ إِلَى التَّسْلِيمِ تُرْسُخُ هَذَا الْمَعْنَى وَتُثَبِّتُهُ فِي الْقَلْبِ، وَكُلَّمَا زِدْتَ أَيُّهَا الْعَبْدُ صَلَاةً كَلَّمَا زَادَ يَقِينُكَ وَعِلْمُكَ بِهِذِهِ الْمَعَانِي، هَذَا الْمُفْتَرَضُ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فَاعْلَمْ أَنَّهَا لَيْسَتْ صَلَاةً.

إِنْ كُنْتَ كُلَّمَا صَلَّيْتَ كُلَّمَا زِدْتَ اِفْتِقَارًا إِلَى اللَّهِ وَتَضَرُّعًا إِلَيْهِ، إِنْ كُنْتَ كُلَّمَا صَلَّيْتَ زِدْتَ تَعْظِيمًا وَتَقْدِيرًا لِلَّهِ وَتَنْزِيهًا وَتَسْبِيحًا لِلَّهِ، إِنْ كُنْتَ كُلَّمَا صَلَّيْتَ زِدْتَ رُؤْيَةً لِنَقْصِيرِكَ وَتَفْرِيطِكَ فِي جَنْبِ اللَّهِ، وَاجْتِهَدْتَ فِي الْإِسْتِغْفَارِ أَكْثَرَ وَأَكْثَرَ، فَصَلَاتُكَ حَقًّا صَلَاةً، وَإِلَّا فَلَيْسَتْ بِصَلَاةٍ، وَيُقَالُ لَكَ: ازْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ.

مَا لَمْ تَحْضُلْ عَلَى هَذِهِ النَّيْجَةِ فَصَلَاتُكَ صَلَاةٌ شَكْلِيَّةٌ صُورِيَّةٌ، صَلَاةٌ جَسَدِيَّةٌ بِلَا رُوحٍ، إِنْ الْمَقْصُودُ مِنَ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ ذِكْرِ اللَّهِ فِي قَلْبِ الْمُصَلِّي؛ أَي: تَحْقِيقُ تَوْحِيدِ وَإِخْلَاصِ الْعِبُودِيَّةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

صَابِطٌ هَذَا الْمَقْصِدُ وَمَعْنَاهُ هُوَ أَنْ يَتَحَقَّقَ فِي الْقَلْبِ: فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْبِكَ، أَنْ يَنْقَطِعَ قَلْبُكَ عَمَّا سِوَى اللَّهِ، أَنْ تَتَيَقَّنَ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ أَنَّكَ عَلَى خَشْبَةِ فِي لُجَّةِ الْبَحْرِ تُنَادِي: يَا رَبِّ يَا رَبِّ.

أَنْ تَعْلَمَ أَنَّكَ مُحَاطٌ بِالضَّرِّ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ وَفِي كُلِّ حَالٍ لَا تَنْفُكُ مِنْ ذَلِكَ أَبَدًا حَتَّى وَأَنْتَ فِي أَيْسَرِ مَا تَكُونُ.

أَنْ يَنْطِقَ قَلْبُكَ قَبْلَ لِسَانِكَ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ بِقَوْلٍ: ﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾، يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ بَتَّ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ، يَا رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ، يَا مَنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا

كَبِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفِرْ لِي .

أَنْ يَكُونَ حَالُكَ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾، ﴿دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ﴾، ﴿ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَاهُ﴾، ﴿فَالِيهِ تَجَارُونَ﴾ .

هَذِهِ الْآيَاتُ وَأَمْثَالُهَا تُصَوِّرُ مَعْنَى التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَقُومَ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ وَفِي كُلِّ حَالٍ، فِي السَّرَّاءِ قَبْلَ الضَّرَّاءِ، وَفِي الرَّخَاءِ قَبْلَ الشَّدَّةِ، فِي الْيُسْرِ قَبْلَ الْعُسْرِ، وَفِي الصَّغِيرِ قَبْلَ الْكَبِيرِ، وَفِي الْيَسِيرِ قَبْلَ الْعَسِيرِ .

الصَّلَاةُ مُهَمَّتُهَا تَحْقِيقُ هَذَا الْمَعْنَى فِي قَلْبِ الْمُصَلِّي، وَتَثْبِيتهُ وَتَرْسِيخُهُ .

وَمَتَى كَانَ هَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودًا حَيًّا نَابِضًا فَهَذِهِ هِيَ الصَّلَاةُ الَّتِي ذُكِرَتْ فِي الْقُرْآنِ، وَوَصَفَهَا اللَّهُ لِعِبَادِهِ دَوَاءً لِكُلِّ دَاءٍ وَعَوْنًا عَلَى الْحَيَاةِ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، فَكُلَّمَا أَحْسَسْتَ بَضْعِ أَوْ نَقْصِ إِخْلَاصِ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ فَافْزَعْ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأَنْ تَكُونَ بِمَفَاتِيحِهَا كَامِلَةً .

### المقصد الأول: الدخول على الله

الصَّلَاةُ دُخُولٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَوُقُوفٌ بَيْنَ يَدَيْهِ لَا يُشَبِّهُهَا أَيُّ عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ فِي هَذَا الْمَعْنَى، الصَّلَاةُ حَالٌ مُمَيَّزَةٌ وَفَرِيدَةٌ مِنْ بَيْنِ أَحْوَالِ الْعَبْدِ كُلِّهَا فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، الصَّلَاةُ وَضِعٌ خَاصٌّ شَرَعَهُ اللَّهُ لِعِبَادِهِ لِمَنْ أَرَادَ الدُّخُولَ عَلَيْهِ وَالْوُقُوفَ بَيْنَ يَدَيْهِ .

تَذَكَّرْ أَنَّكَ حِينَ تَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ حِينَ تُكَبِّرُ تَكْبِيرَةَ الْإِحْرَامِ أَنَّكَ انْتَقَلْتَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَمِنْ عَالَمٍ إِلَى عَالَمٍ، وَمِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ، تَذَكَّرْ هَذَا بَيِّنٍ وَتَأَكَّدْ أَنَّهُ كَذَلِكَ؛ فَالْحَادِيثُ صَحِيحُهُ لَا رَيْبَ فِي صِحَّتِهَا، وَمَعْنَاهَا قَطْعِيٌّ لَا مَجَالَ لِتَأْوِيلِهِ أَوْ صَرْفِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ» [البُخَارِيُّ، عَنْ أَنَسٍ]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ» [البُخَارِيُّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزَالُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا التَّتَفَتْ انْصَرَفَ عَنْهُ» [أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا

صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصُبُ وَجْهَهُ لَوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ» [التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ]. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ يُنَاجِيهِ» [الْحَاكِمُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ فِي صَحِيحِ الْجَامِعِ]. وَحَدِيثٌ: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ...» وَهُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى الْمُنَاجَاةِ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ فِي الصَّلَاةِ، فَيَنْبَغِي إِجْلَالُ هَذِهِ الْمُخَاطَبَةِ وَتَقْدِيرُهَا حَقَّ قَدْرِهَا، فَإِنَّكَ مَتَى اسْتَشَعَرْتَ هَذَا الْمَعْنَى فَسَتُدْرِكُ مَعْنَى الصَّلَاةِ وَعَظِيمَ شَأْنِهَا، أَمَا مَنْ يَغِيبُ هَذَا الْمَعْنَى عَنْ قَلْبِهِ وَيَسْهُو عَنْهُ فَإِنَّهُ لَا يَعْرِفُ قِيَمَةَ الصَّلَاةِ وَلَا يُحْسِبُ بِعَظَمَتِهَا، وَلَا يُدْرِكُ لَدَّتَهَا.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الصَّلَاةِ إِلَّا هَذِهِ لَكَفَى بِهَا حَافِزًا لِهَذَا الْإِنْسَانِ الضَّعِيفِ الْعَاجِزِ الْفَقِيرِ أَنْ يَفْزَعَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأَنْ يَحْرِصَ عَلَيْهَا وَيَجُودَ بِالنَّفْسِ وَالْوَقْتِ عَلَيْهَا.

وَالْوَاقِعُ أَنَّ اللَّذَّةَ الَّتِي يَجِدُهَا الْمُصَلِّي وَاحِدَةٌ مِنْ ثِمَارِ وَمَنَافِعِ الصَّلَاةِ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ، وَإِنْ كَانَتْ لَيْسَتْ كُلُّ الْمَقْصُودِ مِنَ الصَّلَاةِ.

وَهَذِهِ اللَّذَّةُ وَالسَّعَادَةُ الَّتِي يَجِدُهَا الْمُصَلِّي عَظِيمَةٌ وَثَمِينَةٌ وَعَالِيَةٌ؛ فَكَمْ بَحَثَ النَّاسُ عَنْهَا فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَبَدَّلُوا فِي تَحْصِيلِهَا الْأَمْوَالَ الطَّائِلَةَ، وَأَمْضَوْا الْأَوْقَاتِ الطَّوِيلَةَ؛ رَغْبَةً فِي تَحْصِيلِهَا، وَهِيَ أَقْرَبُ إِلَيْهِمْ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ، إِنَّهَا الصَّلَاةُ، لَكِنْ لَيْسَ أَيَّ صَلَاةٍ، بَلِ الصَّلَاةُ بِمَفَاتِيحِهَا كَامِلَةٌ.

لَقَدْ قَالَ قَائِلٌ أَوْلَيْتُكَ الْقَوْمَ -مِمَّنْ ذَاقَ نَعِيمَ الصَّلَاةِ، وَذَاقَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ-: «إِنْ كَانَ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي مِثْلِ مَا أَنَا فِيهِ فَإِنَّهُمْ فِي عَيْشٍ طَيِّبٍ»، وَقَالَ آخَرُ: «إِنَّ فِي الدُّنْيَا جَنَّةً مَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا لَمْ يَدْخُلْ جَنَّةَ الْآخِرَةِ»، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَا بِلَالُ، أَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ» [أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ]، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» [أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ، عَنْ أَنَسٍ]. هَذِهِ اللَّذَّةُ هِيَ الَّتِي شَمَّرَ إِلَيْهَا الْمُشْمِرُونَ، وَاجْتَهَدَ فِي تَحْصِيلِهَا الْمُجْتَهِدُونَ، وَخَسِرَ فِي الْحُصُولِ عَلَيْهَا الْمَغْبُوتُونَ.

## المقصد الثاني: مذاكرة القرآن

مِنْ أَمِّهِمْ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ مُذَاكِرَةُ الْقُرْآنِ، وَمُعَاهَدَتُهُ وَحِفْظُهُ، يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعْقَلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ، وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ».

فَنَصَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنَّ الطَّرِيقَ لِحِفْظِ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَالْعَمَلِ بِهِ هُوَ الْقِيَامُ بِهِ؛ أَيُّ قِرَاءَتِهِ فِي صَلَاةِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلًا: شَخَّصَ الْمُسْكَلَةَ وَبَيَّنَّ مَكَانَ الضَّعْفِ فَقَالَ: «مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعْقَلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ»؛ فَصَاحِبُ الْقُرْآنِ تَمَامًا مِثْلُ صَاحِبِ الْإِبِلِ الَّتِي رَبَطَهَا بِرِبَاطٍ، لَا بُدَّ أَنْ يُعِيدَ شَدَّ الرِّبَاطِ كُلِّ يَوْمٍ، وَإِلَّا فَمَعَ حَرَكَةُ الْبَعِيرِ فَإِنَّ الرِّبَاطَ يَنْفُكُ وَيَذْهَبُ.

ثُمَّ بَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَلَّ لِهَذِهِ الْمُسْكَلَةِ وَالْعِلَاجَ لِهَذَا الدَّاءِ، دَاءِ النَّسْيَانِ وَضَعْفِ التَّدَكُّرِ فَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ»، ثُمَّ يُؤَكِّدُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَعْنَى بَيِّنًا ضِدَّهُ؛ لِئَلَّا يَلْتَبَسَ الْأَمْرُ أَوْ يُشْكَلَ الْمَعْنَى فَيَقُولُ: «وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ»، فَصَاحِبُ الْقُرْآنِ إِنْ لَمْ يُوَاطِبْ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ لَيْلًا وَنَهَارًا فَإِنَّ مَعَانِيَهُ تَذْهَبُ وَتَتَبَخَّرُ فَلَا يَجِدُهَا فِي وَاقِعِ الْحَيَاةِ وَلَا يَنْتَفِعُ بِهَا.

إِنَّ الطَّرِيقَ لِحِفْظِ الْقُرْآنِ، وَالْكَفَيْفَةَ الصَّحِيحَةَ لِمُذَاكِرَةِ الْقُرْآنِ وَعَقْلِ مَعَانِيهِ فِي الْقَلْبِ هُوَ الْمُجَاهَدَةُ فِي قِرَاءَتِهِ فِي صَلَاةِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.

مَا فُرِضَتْ الصَّلَاةُ إِلَّا لِمُذَاكِرَةِ الْقُرْآنِ وَمُعَاهَدَةِ الْقُرْآنِ؛ فَإِيَّاكَ أَنْ تَغْفَلَ عَنْ هَذَا الْمَقْصِدِ الْمُهِّمِّ وَالْكَبِيرِ مِنْ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ، تَذَكَّرْ هَذَا الْمَعْنَى أَوَّلًا ثُمَّ أَكْثِرْ مِنَ الْمُذَاكِرَةِ ثَانِيًا.

إِنَّ أَوَّلَ آيَاتِ أَنْزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ كَانَتْ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾، وَفِي هَذَا

تَأْسِيسٌ لِمَنْهَجِ التَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ، وَبَيَانٌ أَنَّ حَيَاةَ الْإِنْسَانِ فِي ﴿أَقْرَأُ﴾، وَبَعْدَهَا مُبَاشَرَةٌ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُرْمَلُ \* قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا \* نِصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا \* أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا \* إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا \* إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾.

تَقُولُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ فَفَاقَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ مَعَهُ حَوْلًا كَامِلًا حَتَّى تَوَرَّمَتْ أَقْدَامُهُمْ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ فِي آخِرِ السُّورَةِ التَّخْفِيفَ، فَصَارَ قِيَامَ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ الْفَرِيضَةِ».

والتَّخْفِيفُ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِيمٌ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾.

لَقَدْ امْتَثَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَ رَبِّهِ وَدَاوَمَ عَلَى مُدَاكِرَةِ الْقُرْآنِ لَيْلًا وَنَهَارًا، حَضْرًا وَسَفْرًا حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، وَحَثَّ أُمَّتَهُ وَرَعَبَهُمْ فِي هَذَا الْعَمَلِ الْكَبِيرِ؛ فَأَعْتَنِمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ كُلَّ فُرْصَةٍ تَيَسَّرَ لَكَ لِتُدَاكِرَ فِيهَا كَلَامَ رَبِّكَ وَتَعَقَّلَهُ فِي قَلْبِكَ فَيَبْقَى حَيًّا نَابِضًا بِالْعِلْمِ وَالإِيمَانِ يَدْفَعُكَ إِلَى فِعْلِ الْخَيْرَاتِ وَالْمُسَابَقَةِ إِلَى الْمَكْرَمَاتِ، وَيَحْجِزُكَ عَنِ التَّنَزُّلِ إِلَى الرَّدَائِلِ وَالدَّنَائَاتِ وَالسَّفَاهَاتِ.

### المقصد الثالث: الدعاء

مِنْ أَهَمِّ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ إِظْهَارُ الْخُضُوعِ وَالْخُشُوعِ وَالتَّذَلُّلِ وَالإِنكِسَارِ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى.

سُئِلَ الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ سِرِّ وَضْعِ اليَدَيْنِ عَلَى الصَّدْرِ حِينَ الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: «ذُلٌّ بَيْنَ يَدَيْ عَزِيزٍ»، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: قَالَ الْعُلَمَاءُ: «الْحِكْمَةُ فِي هَذِهِ الْهَيْئَةِ أَنَّهَا صِفَةُ السَّائِلِ الذَّلِيلِ، وَهُوَ أَمْنَعُ مِنَ الْعَبَثِ، وَأَقْرَبُ إِلَى الْخُشُوعِ» [فَتْحُ الْبَارِي ٢/ ٢٢٤].

هَذَا مَا يَجِبُ أَنْ تَسْتَشْعِرَهُ حِينَ تَقُومُ فِي الصَّلَاةِ، إِنَّهُ الذُّلُّ وَالْخُشُوعُ بَيْنَ يَدَيْ الْعَزِيزِ الْجَبَّارِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ، تَذَكَّرْ مَنْ أَنْتَ أَيُّهَا الْعَبْدُ وَبَيْنَ يَدَيْ مَنْ تَقِفُ يَظْهَرُ لَكَ حَقِيقَةُ مَوْقِفِكَ

فِي الصَّلَاةِ؛ لِذَلِكَ كَانَ الصَّالِحُونَ حِينَ يُرِيدُونَ الدُّخُولَ فِي الصَّلَاةِ يَشْعُرُونَ بِالْخَشْيَةِ وَالْهَيْبَةِ وَالْوَجَلَ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ مَا مَعْنَى الصَّلَاةِ، وَيَبِينُ يَدَيَّ مَنْ سَيَقْفُونَ وَمَنْ يُنَاجُونَ وَيَخَاطِبُونَ.

قَالَ مُجَاهِدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَانُوا إِذَا قَامَ أَحَدُهُمْ يُصَلِّي يَهَابُ الرَّحْمَنَ أَنْ يَشُدَّ بَصَرَهُ إِلَى شَيْءٍ، أَوْ يَلْتَفِتَ، أَوْ يُقَلِّبَ الْحَصَى، أَوْ يَعْثَبَ بِشَيْءٍ، أَوْ يُحَدِّثَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا نَاسِيًا مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ» [تَعْظِيمُ قَدْرِ الصَّلَاةِ ١ / ١٨٨].

الْخُشُوعُ أَمْرٌ عَظِيمٌ شَأْنُهُ، سَرِيعٌ فَقْدُهُ، نَادِرٌ وَجُودُهُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ شَيْءٍ يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْخُشُوعُ، حَتَّى لَا تَرَى فِيهَا خَاشِعًا» [رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الْكَبِيرِ)، وَحَسَنَهُ الْهَيْثَمِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي التَّرغِيبِ].

وَفِي فَضْلِ الْخُشُوعِ وَوَعِيدِ مَنْ تَرَكَهُ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى، مَنْ أَحْسَنَ وَضُوعَهُنَّ وَصَلَّاهُنَّ لَوْفَتِهِنَّ، وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ، فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ» [أَبُو دَاوُدَ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ فِي صَحِيحِ الْجَامِعِ].

إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَتَّبِعِي عِبَادَهُ بِالشَّدَائِدِ لَيْسَ إِهَانَةً وَلَا تَعْذِيًا، بَلْ هُوَ رَحِمَةٌ بِهِمْ؛ لِكَيْ يَذَلُّوا وَيَخْضَعُوا وَيَسْتَكِينُوا، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾، ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ \* فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، وَالْعَبْدُ الْمُؤَفَّقُ هُوَ الَّذِي يَفْقَهُ هَذَا الدَّرْسَ وَيَفْهَمُ سِرَّ الْإِتْبَاءِ، وَيَعْلَمُ مَا يُرِيدُهُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ؛ إِنَّهُ يُرِيدُ مِنْهُمْ أَمْرًا وَاحِدًا؛ أَنْ يَفْرُوا إِلَيْهِ وَيَلْجَأُوا إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، وَيَقْفُوا بَيْنَ يَدَيْهِ السَّاعَاتِ الطَّوَالَ، وَهَذَا حَقُّ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ.

إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخَلْقِ يَسْتَكْبِرُ عَنْ هَذِهِ الْعُبُودِيَّةِ وَيَتَأَخَّرُ عَنْهَا إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى طَرِيقِ مَسْدُودٍ، وَيُشْرِفَ عَلَى الْهَلَاكِ، هُنَاكَ يَتَذَكَّرُ أَنَّهُ عَبْدٌ ضَعِيفٌ فَقِيرٌ فَيَلْجَأُ إِلَى رَبِّهِ، وَيُخْلِصَ لَهُ

الْعُبُودِيَّةَ وَلَيْتَ هَذَا الْيَقِينِ وَالْإِخْلَاصَ يَدُومُ، بَلْ إِنَّهُ مُؤَقَّتٌ يَزُولُ بِزَوَالِ الْمُؤَثِّرِ؛ فَمَا إِنْ يَزُولُ حَتَّى يَعُودَ إِلَى شَرِكِهِ مَرَّةً أُخْرَى ﴿فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾. إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُرِيدُ مِنْ عِبَادِهِ الْخُضُوعَ وَالِاسْتِكَانَةَ وَالتَّضَرُّعَ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، وَالْخُشُوعَ وَالتَّذَلُّلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَكُونُ أَعْظَمَ مَا يَكُونُ هَذَا الْخُشُوعُ وَتِلْكَ الْإِسْتِكَانَةُ فِي الصَّلَاةِ؛ لِذَلِكَ كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ مَفْزَعُ الْحَبِيبِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ الشَّدَائِدِ فِي الْكُسُوفِ وَالْخُسُوفِ، فِي الْقَحْطِ وَالْجَدْبِ، وَفِي كُلِّ عَزَّوَاتِهِ، وَفِي جَمِيعِ الْمَوَاقِفِ الصَّعْبَةِ.

لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَاتِ يَفْزَعُ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَيْسَتْ أَيْ صَّلَاةً، بَلْ إِنَّهَا صَّلَاةٌ مِنْ نَوْعٍ خَاصٍّ لَا يُطِيقُهَا إِلَّا الْأَقْوِيَاءُ مِمَّنْ تَرَبَّى عَلَى الصَّلَاةِ تَرْبِيَةً عَمِيقَةً طَوِيلَةً وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، أَمَا مَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا يُطِيقُ هَذَا الْعِلَاجَ وَلَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَسْتَفِيدَ مِنْهُ لَا فِي الشَّدَّةِ وَلَا فِي الرَّخَاءِ.

#### المقصد الرابع: شكر الله

الصَّلَاةُ حَقُّ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى يَقُومُ بِهَا مَنْ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا، وَبِهَذَا الْجَوَابِ نَطَقَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا شِدَّةَ اجْتِهَادِهِ فِي الصَّلَاةِ وَكَثْرَتَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَصْنَعُ هَذَا، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»

وَالْمَعْنَى: إِذَا كَانَ اللَّهُ كَرِيمًا غَفُورًا رَحِيمًا قَدْ غَفَرَ لِي ذَنْبِي وَتَجَاوَزَ عَنِّي أَفَلَا أَقَابِلُ هَذَا الْإِحْسَانَ وَالْعَفْوَ وَالْمَغْفِرَةَ بِالشُّكْرِ وَالشَّنَاءِ عَلَى هَذِهِ النُّعْمَةِ الْعُظْمَى؛ نِعْمَةُ الْمَغْفِرَةِ لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الذَّنْبِ وَمَا تَأَخَّرَ؟! إِنَّ ذَلِكَ هُوَ فِعْلُ أَهْلِ الْكَرَمِ وَالثُّقُوسِ السَّخِيَّةِ النَّدِيَّةِ الَّتِي تُقَدِّرُ الْجَمِيلَ حَقَّ قَدْرِهِ، وَتَقَابِلُ الْإِحْسَانَ بِالْإِحْسَانِ، أَمَا مَنْ قَابَلَ نِعْمَةَ الْعَفْوِ وَالْمَغْفِرَةِ وَنِعْمَةَ الصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ بِاللَّهُوِ وَالْغَفْلَةِ وَالِدَّعَةِ وَالْكَسَلِ أَوْ بِالْمَعْصِيَةِ وَالِإِسَاءَةِ فَهَذَا حُرِيٌّ بِأَنْ يُسَلَبَ هَذِهِ النُّعْمَةَ وَتَحَلَّ بِهَ التَّقَمُّةِ وَالْعُقُوبَةِ، إِنَّ الْعَبْدَ الشَّاكِرَ هُوَ الَّذِي يَعْرِفُ رَبَّهُ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ وَيُقَدِّرُهُ حَقَّ قَدْرِهِ.

فَأَنْتَ أَيُّهَا الْعَبْدُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ؛ إِمَّا مَغْفِرَةٌ تَسْتَوْجِبُ الشُّكْرَ، أَوْ ذُنُوبٌ تَحْتَاجُ إِلَى اسْتِغْفَارٍ؛  
 فَفِي كُلِّ حَالٍ أَنْتَ مُطَالِبٌ بِالصَّلَاةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي كُلِّ وَقْتٍ.  
 أَمَّا مَنْ نَقَصَ عِلْمُهُ فَتَجِدُهُ يَسْتَقِيلُ حَتَّى الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ وَيَسْتَطِيلُهَا إِلَى حَدِّ أَنْ يَنْقُرَهَا  
 نَقْرَ الْغُرَابِ لَا يَطْمَئِنُّ فِيهَا بِرُكُوعٍ وَلَا سُجُودٍ، وَلَا يَعْيِي مَا يَقُولُ فِيهَا، إِنْ كَانَ يَقُولُ شَيْئًا.  
 فَالصَّلَاةُ هِيَ أَعْظَمُ عَمَلٍ يَتَقَرَّبُ بِهِ الْعَبْدُ إِلَى رَبِّهِ وَيَتَحَبَّبُ إِلَيْهِ، وَعَلَى هَذَا فَهِيَ أَعْظَمُ  
 مَا يُقَدِّمُهُ الْعَبْدُ شُكْرًا لِمَوْلَاهُ عَلَى نِعْمِهِ الَّتِي لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ \* فَصَلِّ  
 لِرَبِّكَ وَانْحَرْ، ﴿وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِلصَّلَاةِ سِوَى هَذَا الْمَقْصِدِ لَكَانَ كَافِيًا أَنْ تَشْغَلَ وَقْتُ وَحْيَاةِ  
 الْعَبْدِ الْفَقِيرِ إِلَى رَبِّهِ، الْمَعْمُورِ بِنِعْمِهِ، وَالْمُحَاطِ بِفَضْلِهِ، وَالْمَأْسُورِ بِمَنَّتِهِ.  
 فَتَقَرَّبْ - أَيُّهَا الْعَبْدُ الْفَقِيرُ - إِلَى رَبِّكَ بِالصَّلَاةِ شُكْرًا لَهُ عَلَى نِعْمِهِ وَرَجَاءَ الزِّيَادَةِ الَّتِي  
 وَعَدَ اللَّهُ عِبَادَهُ الشَّاكِرِينَ، وَكُنْ مِنَ الْقَلِيلِ الَّذِينَ قَالَ عَنْهُمْ رَبُّهُمْ وَمَوْلَاهُمْ: ﴿وَقَلِيلٌ مِنَ  
 عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ﴾.

إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ حِينَ يُحْسُ بِعَمْرَةِ الْفَرَحِ وَالنَّشْوَةِ بِتَجَدُّدِ نِعْمَةٍ أَوْ انْدِفَاعِ نِقْمَةٍ لَا يَقَعُ  
 فِي نَفْسِهِ تَعْبِيرًا عَمَّا فِيهَا مِنَ الشُّكْرِ إِلَّا الصَّدَقَةَ بِالْمَالِ وَنَحْوَهُ، وَهَذَا خَيْرٌ وَعَمَلٌ جَمِيلٌ، لَكِنَّ  
 الصَّلَاةَ قَبْلَهُ وَفَوْقَهُ بِكَثِيرٍ، وَكَانَ هَذَا هُوَ هَدْيِ سَيِّدِ الْخَلْقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ  
 يُبَادِرُ إِلَى الصَّلَاةِ وَيُكْثِرُ مِنْهَا حِينَمَا يُنْعَمُ رَبُّهُ عَلَيْهِ، وَمِنْ أَنْبَرِ مَا حُفِظَ لَنَا مِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ صَلَاةُ الْفَتْحِ: أَيُّ فَتْحِ مَكَّةَ؛ فَقَدْ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ شُكْرًا لِلَّهِ عَزَّ  
 وَجَلَّ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ الْعُظْمَى.

فَفِي كُلِّ صَلَاةٍ تُصَلِّيَهَا تَذَكَّرْ هَذَا الْمَقْصِدَ وَضُمَّهُ لِلْمَقَاصِدِ الْأُخْرَى لِيُعْظَمَ أَجْرُ  
 صَلَاتِكَ وَيُعْظَمَ نَفْعُهَا وَأَثَرُهَا عَلَى قَلْبِكَ، وَعِنْدَ تَجَدُّدِ نِعْمَةٍ أَوْ انْدِفَاعِ نِقْمَةٍ فَخَصَّهَا بِصَلَاةٍ  
 تَدْخُلُ فِيهَا عَلَى مَوْلَاكَ تَشْكُرُهُ عَلَى عَظِيمِ نِعْمَتِهِ عَلَيْكَ.  
 وَلَوْ قَضَى الْعَبْدُ حَيَاتَهُ كُلَّهَا سَاجِدًا لِلَّهِ لَمَا قَامَ بِشُكْرِ سَيِّدِهِ وَمَوْلَاهُ، وَلَكِنَّ رَبَّنَا غَفُورٌ  
 رَحِيمٌ شُكُورٌ حَلِيمٌ يَرْضَى مِنَّا بِالْيَسِيرِ، قَدْ رَضِيَ مِنَّا مَا نَقْدِرُ عَلَيْهِ وَعَفَا عَنَّا مَا نَعْجِزُ عَنْهُ أَوْ



يُشَقُّ عَلَيْنَا فَعَلُهُ؛ فَاللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَوْلًا وَآخِرًا وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا.  
وَالْمُتَأَمِّلُ فِي آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ يَجِدُ اقْتِرَانَ الشُّكْرِ بِالصَّبْرِ، وَالتَّوَكُّدَ عَلَى أَنَّ فَقَهُ  
الْآيَاتِ مُرْتَبِطٌ بِهِمَا؛ ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾، فَهُمَا الْوَجْهَانِ الْعَمَلِيَّانِ  
لِلْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، وَهُمَا ثَمَرَةُ الْإِيمَانِ لِلْحَالَتَيْنِ اللَّتَيْنِ يَكُونُ عَلَيْهِمَا الْعَبْدُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، «إِنَّ  
أَصَابَتَهُ سَرَاءً شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ».

### المقصد الخامس: الصبر

الصَّلَاةُ هِيَ مَصْنَعُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الصَّبْرُ وَالثَّبَاتُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ،  
وَقَدْ أَوْصَانَا اللَّهُ بِهَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ حِينَ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ  
وَالصَّلَاةِ﴾، وَكَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ وَصِيَّةَ اللَّهِ تَعَالَى لِبَنِيهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَدَايَةِ  
التَّكْلِيفِ بِالرِّسَالَةِ وَالِدَّعْوَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ  
رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ \* وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ﴾، ﴿وَاصْبِرْ  
لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ \* وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ﴾،  
﴿قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾، ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾، ﴿وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ  
هَجْرًا جَمِيلًا﴾، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا \* فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ  
آثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾.

فَالصَّلَاةُ هِيَ عُدَّةُ الْمُسْلِمِ وَسِلَاحُهُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، لَا يَسْتَطِيعُ بِدُونِهَا أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ وَأَنْ  
يَسْتَقِيمَ عَلَى دِينِهِ، وَيُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّهِ.

وَمِمَّا يُوصِّحُ هَذَا الْمَقْصِدَ وَيُؤَكِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا \* إِذَا مَسَّهُ  
الشَّرُّ جَزُوعًا \* وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا \* إِلَّا الْمُصَلِّينَ \* الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾.  
هَذِهِ الْآيَاتُ تُؤَكِّدُ أَنَّ الْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ لَيْسُوا مِنْ هَذَا النَّوعِ مِنَ  
النَّاسِ، بَلْ هُمْ مِمَّنْ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ كَانَ صَبُورًا، وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ كَانَ شُكُورًا.

فَمِنْ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ الْمُهَمَّةِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ تَكُونَ حَاضِرَةً فِي قَلْبِ الْعَبْدِ أَنْ مَنْ يُصَلِّي

فَإِنَّهُ يَحْصُلُ عَلَى الْقُوَّةِ وَالثَّبَاتِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَيَسَلِّمُ مِنْ نَكَدِهَا وَكَدَرِهَا؛ فَهُوَ يَعِيشُ فِي وَاحِدَةِ الْإِيمَانِ وَجَنَّةِ الرِّضَا فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ.

وَالصَّلَاةُ هِيَ وَسِيلَةُ الصَّبْرِ عَنِ الْمَعَاصِي وَالْحِمَايَةِ مِنَ الشَّهَوَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى مَقْصِدَيْنِ مِنْ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ: الْأَوَّلُ: أَنَّهَا تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَالثَّانِي: تَحَقِّقُ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقَلْبِ، وَنَصَّ سُبْحَانَهُ عَلَى أَنَّ الْمَقْصِدَ الثَّانِي أَعْلَى وَأَكْبَرُ وَأَهْمُ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْأَوَّلَ مَا هُوَ إِلَّا نَتِيجَةُ وَثَمَرَةُ لِلثَّانِي، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِلصَّلَاةِ سِوَى هَذَا الْمَقْصِدِ وَهَذِهِ الْفَائِدَةِ وَالثَّمَرَةِ لَكَفَى حَافِزًا لِلْحِرْصِ عَلَيْهَا وَالْعِنَايَةِ بِهَا.

إِنَّ الصَّبْرَ وَقُوَّةَ التَّحَمُّلِ وَقُوَّةَ الْإِرَادَةِ غَالِيَةٌ وَثَمِينَةٌ جِدًّا، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَبْحَثُ عَنْهَا وَلَا يَجِدُهَا، فَإِذَا عَلِمَتْ أَنَّهَا فِي الصَّلَاةِ عَلِمَتْ أَنَّ الصَّلَاةَ غَالِيَةٌ وَثَمِينَةٌ فَاحْرَضَ عَلَيْهَا لِتَسْتَدْرِكَ حَيَاتِكَ وَوَقْتِكَ وَتَحَافِظَ عَلَى جُهِودِكَ وَتَبْنِي مُسْتَقْبَلِكَ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ. إِنَّهُ عِلَاجٌ مُؤَكَّدٌ أَكَّدَهُ أَصْدُقُ الْقَائِلِينَ، وَهُوَ عِلَاجٌ مُجَرَّبٌ جَرَّبَهُ آلاَفُ الصَّالِحِينَ مُنْذُ آدَمَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَكُلُّ مَنْ عَرَفَهُ وَذَاقَ حَلَاوَتَهُ وَرَأَى نَفْعَهُ لَمْ يُطِقْ فِرَاقَهُ أَوْ الصَّبْرَ عَنْهُ، وَلَمْ يُفَرِّطْ فِيهِ بِقِيَّةِ حَيَاتِهِ كُلِّهَا.

إِنَّهَا كَلِمَةٌ تُوجِّهُهَا لِكُلِّ الَّذِينَ أَرَزَعَجَهُمْ وَأَفْلَقَهُمْ صَغَفَ إِرَادَتِهِمْ، وَقَلَّةَ صَبْرِهِمْ؛ فَأَوْقَعَهُمْ فِي النَّقَائِصِ، وَقَعَدَ بِهِمْ عَنِ بُلُوغِ الْفَضَائِلِ، نَقُولُ لَهُمْ: عَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ؛ ففِيهَا الدَّوَاءُ النَّاجِحُ وَالْعِلَاجُ الشَّافِي، فَنَحْنُ نُصَلِّي مِنْ أَجْلِ أَنْ نَصْبِرَ، نُصَلِّي مِنْ أَجْلِ أَنْ نَفْقَهُ حَقِيقَةَ وَجُودِنَا فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْحَيَاةِ الْآخِرَى، فَتَتَعَامَلُ مَعَ أَحْوَالِ الْحَيَاةِ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ بِمَوَاقِفَ سَدِيدَةٍ وَأَرَاءٍ صَائِبَةٍ، هَذَا مِنْ أَهَمِّ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ.

جَاءَ فِي أَوَّلِ سُورَةِ (طه) قَوْلُ الْحَقِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾، وَقَرِيبًا مِنْ آخِرِ السُّورَةِ جَاءَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى \* وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾، فَأَوَّلًا بَيْنَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

أَنَّهُ لَا إِلَهَ فِي هَذَا الْوُجُودِ سِوَاهُ، وَلَا جُلْ هَذَا فَهُوَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعُبُودِيَّةِ، ثُمَّ بَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَى تَحْقِيقِهَا؛ وَهُوَ إِقَامَةُ الصَّلَاةِ، فَإِقَامَةُ الصَّلَاةِ يُحَقِّقُ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى أَيْ إِخْلَاصَ الْعُبُودِيَّةِ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ثُمَّ بَيْنَ أَنَّ تَحْقِيقَ ذِكْرِهِ سُبْحَانَهُ - هِدَايَةٌ وَأَمَانٌ مِنَ الشَّقَاءِ، وَأَنَّ مَنْ فَرَطَ فَهُوَ مُسْتَوْجِبٌ لِلصَّلَاةِ وَالشَّقَاءِ وَالصَّنْكَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ثُمَّ خَتَمَ سُبْحَانَهُ السُّورَةَ بِالْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ وَبَيْنَ أَنَّهَا الطَّرِيقُ إِلَى سَعَادَةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَقَالَ: ﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى \* وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفِثْنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى \* وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾، فَجَمَعَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ أَطْرَافَ هَذَا الْمَقْصِدِ؛ فَبَيَّنَتْ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى الصَّبْرِ وَالرِّضَا هُوَ الصَّلَاةُ فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ، وَأَنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَغْتَرَّ بِمَا فُتِنَ النَّاسُ بِهِ مِنْ زَهْرَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَهْوِهَا وَلَعِبِهَا وَمُتَعِبِهَا الرَّائِلَةِ، وَأَكَّدَتْ الْآيَاتُ أَنَّ مَنْ قَامَ بِالصَّلَاةِ وَصَبَرَ عَلَيْهَا فَإِنَّ اللَّهَ تَكْفَّلَ لَهُ بِالْحَيَاةِ الْكَرِيمَةِ الطَّيِّبَةِ، وَرِزْقُهُ مَكْفُولٌ؛ فَلَنْ يَحْتَاجَ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ أَبَدًا، وَالرِّزْقُ كَلِمَةٌ عَامَّةٌ تَشْمَلُ كُلَّ مَا يَحْتَاجُهُ الْإِنْسَانُ فِي أُمُورِ مَعَاشِهِ.

### المقصد السادس: الثواب والأجر

هَذَا الْمَقْصِدُ هُوَ (مَقْصُودُ الْمَقَاصِدِ) فَكُلُّهَا تَسْعَى لِتَحْقِيقِهِ وَالْحُصُولِ عَلَيْهِ؛ فَمَا الْعِلْمُ وَالْمُنَاجَاةُ وَالشُّكْرُ وَالصَّبْرُ وَالِدُّعَاءُ إِلَّا وَسِيلَةٌ إِلَى الْفَوْزِ بِالثَّوَابِ وَالنَّجَاةِ مِنَ الْعِقَابِ، وَمَا يَحْصُلُ مِنْ مَكَاسِبَ فِي الدُّنْيَا بِسَبَبِ الصَّلَاةِ مَا هُوَ إِلَّا نَوْعٌ مِنَ الثَّوَابِ عَجَلٌ لِلْمُصَلِّي فِي دُنْيَاهُ ﴿وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾.

نُصُوصُ ثَوَابِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ، وَعِقَابِ التَّهَؤُنِ بِهَا وَتَرْكِهَا كَثِيرَةٌ، وَلَمْ أَذْكَرْ هُنَا شَيْئًا كَثِيفًا بِمَا ذَكَرْتَهُ فِي مُعْجَمِ السَّنَةِ التَّرْبَوِيِّ.

وإِنَّ أَعْلَى الثَّوَابِ وَأَوْلَهُ وَآخِرُهُ رِضَا اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، هَذَا هُوَ مَقْصُودُ الصَّلَاةِ

الأكبر، وغايتها العظمى، والذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤكّد عليه في كلّ سجدة من سجّده حين كان يدعو بقوله: «اللّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ».

**رِضَا** الله تعالى عن العبد هو باب كلّ خير، وهو البداية والنّهاية متى حصل عليه نال كلّ شرفٍ وفضيلةٍ وخيرٍ، وما أنواع الثّواب الأخرى إلاّ فروغٌ وثمارٌ ل**رِضَا** الله تعالى، فالمغفرة، ومحو الذّنوب، وتكفير السيّئات، ورفع الدّرجات، ووجوب الجنّات، والوقاية من النار، هو ثمرةٌ ونتيجةٌ ل**رِضَا** الله تعالى.

وأعظم أمرٍ يُحقّق ل**رِضَا** الله تعالى هو إخلاص العبوديّة له سبحانه، وهو فرغٌ عن العلم العميق الدقيق بالله تعالى وهو ما تحقّقه الصّلاة بمفاتيحها التي أعظمها قراءة القرآن بتدبير، قراءة مكثّفة كثيرةً عزيزةً.

ومن فاته هذا الثّواب فقد خسر وخاب، من فاته ل**رِضَا** الله سبحانه وتعالى فقد حلّ به سُخْطُهُ وَغَضَبُهُ، وهو حُرِيٌّ بِعِقَابِهِ وَنِقْمَتِهِ، وهذا جزاء المُستكبرين عن عبوديّة ربّهم وخالقهم ومالكهم، جزاء الذين لم يكونوا من المُصلّين ﴿قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكُمْ قَلِيلًا﴾.

### مسألة: فوائد ليست مقاصد

إنّ فوائد الصّلاة وثمارها في الدّنيا لا حصر لها؛ ذلك أنّها تقوم بصناعة هذا الإنسان صناعةً مُتقنةً مُحكمةً؛ ومن ثمّ تتعدّد وتتّنوّع المنافع والفوائد التي تحقّقها تلك الصناعة المُتقنة، وأذكرُ بعض هذه الفوائد إجمالاً وأوكّد أنّها ليست مقاصد، بل هي فوائد وثمار، هي جوائز وهباتٌ ومنافع يسوقها الله لعبده الذي شرح صدره للصّلاة ويسرّها له، والعبد الصّالح يسعينُ بهذه الهبات والفوائد على طاعة الله وذكره، يستغلّها ويستثمرها في الخير، ومن ذلك ما يلي:

- الوقاية من الأمراض النفسية.

- الشّجاعة والإقدام.

- النّشاط والحماس وقوّة الإرادة.

- الصَّبْرُ وَالْمُثَابَرَةُ وَقُوَّةُ التَّحَمُّلِ .

- الحِلْمُ وَالْأَنَاةُ وَالرَّفْقُ .

- سَعَةُ الرِّزْقِ .

- حُسْنُ الخُلُقِ

- البَرَكَةُ فِي الوَقْتِ وَكَثْرَةُ الإِنجَازَاتِ .

- تَوْفِيرُ المَالِ وَالنَّجَاحُ فِي إِدَارَتِهِ .

- النَّوْمُ المُرِيحُ وَتَخْفِيفُ عَدَدِ سَاعَاتِهِ .

- قُوَّةُ التَّرْكِيزِ وَالإِنْتِبَاهِ .

- قُوَّةُ البَدَنِ وَصِحَّتُهُ .

وَهَذِهِ الفَائِدَةُ الأَخِيرَةُ فِيهَا العَدِيدُ مِنَ المُوَلَّفَاتِ، وَلَا أَنْصَحُ المُصَلِّيَ بِالإِشْتِغَالِ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ القُوَّةَ حَاصِلَةً - بِإِذْنِ اللهِ - عَليْمَتٌ أَوْ لَمْ تَعَلَمَ، وَلِأَنَّ الإِشْتِغَالَ بِذَلِكَ يُضْعِفُ تَحْقِيقَ المَقَاصِدِ، وَيَصْرِفُ النِّيَّةَ عَنِ الأَصْلِ مِنَ مَشْرُوعِيَّةِ الصَّلَاةِ، وَالمَطْلُوبُ هُوَ التَّرْكِيزُ عَلَى المَقَاصِدِ، وَتَحْصِيلُ الإِيْمَانِ العَمِيقِ بِهَا، مَعَ الإِجْتِهَادِ فِي تَحْقِيقِ مَفَاتِيحِ الصَّلَاةِ كَامِلَةً؛ فَإِنَّهَا مَتَى تَحَقَّقَتْ تَحَقَّقَ مَا بَعْدَهَا، بِعَوْنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى .

وَرُبَّمَا تَسَاءَلَ البَعْضُ فَقَالَ: نَرَى كَثِيرًا مِنَ المُصَلِّينَ لَمْ تَحَقِّقْ لَهُمُ الصَّلَاةُ القُوَّةَ البَدَنِيَّةَ، فَانْتَشَرَتْ بَيْنَهُمُ أَمْرَاضٌ يُعْزَى سَبَبُهَا إِلَى قِلَّةِ الحَرَكَةِ وَنَقْصِ المُرُونَةِ، وَصَارُوا يَحْتَاجُونَ لِتَحْصِيلِهَا إِلَى نَوَادٍ صِحِّيَّةٍ أَوْ بَرَامِجٍ رِيَاضِيَّةٍ .

وَالجَوَابُ: إِنَّهُ لِتَحْقِيقِ الصَّلَاةِ لِلقُوَّةِ البَدَنِيَّةِ لَا بُدَّ مِنْ أَمْرَيْنِ:

الأوَّلُ: الكَيْفِيَّةُ الصَّحِيحَةُ؛ وَهَذَا مُهْمَلٌ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ المُصَلِّينَ خَاصَّةً فِي كَيْفِيَّةِ الرُّكُوعِ

وَالسُّجُودِ وَالجُلُوسِ .

الثَّانِي: الكَمِّيَّةُ، فَالسُّرْعَةُ فِي أَدَاءِ الصَّلَاةِ وَتَرْكُ الطُّمَآنِينَةِ فِيهَا وَعَدَمُ تَطْوِيلِ القِيَامِ

وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالجُلُوسِ يَجْعَلُ الصَّلَاةَ لَا تَحَقِّقُ لِلبَدَنِ الصِّحَّةَ وَالقُوَّةَ .

وَمَتَى تَمَّ تَحْقِيقُ الْأَمْرَيْنِ فَإِنَّ الصَّلَاةَ -بِكُلِّ تَأْكِيدٍ- تُحَقِّقُ مَا ذُكِرَ وَبِأَعْلَى الْمُسْتَوَيَاتِ،  
لَا شَكَّ فِي ذَلِكَ وَلَا رَيْبَ، وَخَاصَّةً صَلَاةَ اللَّيْلِ الَّتِي يَكُونُ الْمَجَالُ فِيهَا مَفْتُوحًا لِإِطَالَةِ  
الصَّلَاةِ وَكَثْرَتِهَا، وَالتَّدْرِيبِ عَلَى الْكَيْفِيَّةِ الصَّحِيحَةِ لِأَدَائِهَا.

## المفتاح الثاني: صلوا كما رأيتموني أصلي

إِنَّ حِفْظَ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ، فَبَعْضُ مَا وَرَدَ لَا زِمٌ لِصِحَّةِ الصَّلَاةِ، وَتَرْكُهُ يُؤَدِّي إِلَى بَطْلَانِهَا، وَبَعْضُهُ مُكْمَلٌ لِلصَّلَاةِ مُفِيدٌ فِي رِفْعَةِ دَرَجَاتِهَا وَكَثْرَةِ ثَوَابِهَا.

ذَكَرْتُ هُنَا مُخْتَصِرًا لِكَيْفِيَّةِ صَلَاةِ رَكَعَتَيْنِ لَيْسَهُلَ حِفْظُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ.

وَقَدْ اقْتَبَسْتُهُ مِنْ كِتَابِ «صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، لِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ، وَكِتَابِ «مُخْتَصِرِ صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، لِناصِرِ الدِّينِ الألبانيِّ، رَحِمَهُمَا اللهُ.

### ١- القيام:

- يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِقَوْلِهِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ».
- يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرِ أَوْ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ، كُلُّ ذَلِكَ ثَابِتٌ فِي السُّنَّةِ.
- وَيَرْفَعُهُمَا مَمْدُودَتَيِ الأَصَابِعِ، وَيَسْتَقْبِلُ بِبُطُونِ كَفَيْهِ الْقِبْلَةَ، وَلَا يُفْرَجُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَلَا يَضُمُّهُمَا.
- وَيَجْعَلُ كَفَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَأحيانًا يُبَالِغُ فِي رَفْعِهِمَا حَتَّى يُحَاذِي بِهِمَا أَطْرَافَ أُذُنَيْهِ.
- ثُمَّ يَضَعُ يَدَهُ اليمَنَى عَلَى اليُسْرَى عَقِبَ التَّكْبِيرِ.
- يَضَعُ اليمَنَى عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ اليُسْرَى وَعَلَى الرُّسْغِ وَالسَّاعِدِ.
- وَتَارَةً يَقْبِضُ بِاليمَنَى عَلَى سَاعِدِ يَدِهِ اليُسْرَى وَيَضَعُهُمَا عَلَى صَدْرِهِ.
- وَيَنْظُرُ فِي قِيَامِهِ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ، وَلَا يَلْتَفِتُ يَمِينًا وَلَا يسَارًا؛ فَإِنَّ الأَلْتِفَاتِ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ العَبْدِ.
- وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَرْفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ.
- ثُمَّ يَسْتَفْتِحُ الْقِرَاءَةَ بِبَعْضِ الأَدْعِيَةِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ كَثِيرَةٌ

- أَشْهَرُهَا: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، وَقَدْ ثَبَتَ الْأَمْرُ بِالْإِسْتِفْتَاخِ فَيَنْبَغِي الْمُحَافَظَةُ عَلَيْهِ.
- ثُمَّ يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَالسُّنَّةُ أَنْ يَقُولَ تَارَةً: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ»، وَتَارَةً يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ».
- ثُمَّ يَقُولُ سِرًّا فِي الْجَهْرِيَّةِ وَالسَّرِيَّةِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».
- ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةَ (الْفَاتِحَةِ) بِتَمَامِهَا، وَالْبَسْمَلَةَ مِنْهَا، وَهِيَ رُكْنٌ لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بِهَا.
- وَالسُّنَّةُ فِي قِرَاءَتِهَا أَنْ يَقْطَعَهَا آيَةً آيَةً، يَقِفُ عَلَى رَأْسِ كُلِّ آيَةٍ فَيَقُولُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ يَقِفُ، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ثُمَّ يَقِفُ ثُمَّ يَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ يَقِفُ ثُمَّ يَقُولُ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، ثُمَّ يَقِفُ... وَهَكَذَا إِلَى آخِرِهَا، وَهَكَذَا كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلِّهَا، يَقِفُ عَلَى رُؤُوسِ الْآيِ، وَلَا يَصِلُهَا بِمَا بَعْدَهَا، وَإِنْ كَانَتْ مُتَعَلِّقَةً الْمَعْنَى بِهَا.
- وَيُسْنُ أَنْ يَقْرَأَ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ سُورَةً أُخْرَى.
- وَالسُّنَّةُ إِطَالَةُ الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى أَكْثَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ.
- وَالسُّنَّةُ أَنْ يَرْتَلَّ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا لَا هَذَا وَلَا عَجَلَةً، بَلْ قِرَاءَةٌ مُفَسَّرَةٌ حَرْفًا حَرْفًا، وَيُزِينُ الْقُرْآنَ بِصَوْتِهِ.
- فَإِذَا فَرَعَ مِنَ الْقِرَاءَةِ سَكَتَ سَكْتَةً لَطِيفَةً بِمِقْدَارِ مَا يَتَرَادُّ إِلَيْهِ نَفْسُهُ، ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْوُجُوهِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ ثُمَّ يَكْبُرُ وَيَرْكَعُ.
- ٢- الركوع:**
- يَرْكَعُ بِقَدْرِ مَا تَسْتَقَرُّ مَفَاصِلُهُ، وَيَأْخُذُ كُلَّ عَضْوٍ مَأْخُذَهُ.
- وَيَضَعُ رَاحَةَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَيُمْكِنُهُمَا مِنْ رُكْبَتَيْهِ، وَيَفْرَجُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهُ قَابِضٌ عَلَى رُكْبَتَيْهِ.
- وَيَمُدُّ ظَهْرَهُ وَيَسْطِطُهُ حَتَّى لَوْ صُبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ لَا اسْتَقَرَّ.



- وَلَا يَخْفِضُ رَأْسَهُ وَلَا يَرْفَعُهُ، وَلَكِنْ يَجْعَلُهُ مُسَاوِيًا لظَهْرِهِ.
- وَيُبَاعِدُ مِرْفَقَيْهِ عَنِ جَنْبَيْهِ.
- وَيَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَوْ أَكْثَرَ.
- وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ مَعَ ذَلِكَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».
- وَمِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُسَوِّيَ بَيْنَ الْأَرْكَانِ فِي الطُّولِ؛ فَيَجْعَلُ رُكُوعَهُ وَقِيَامَهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ، وَسُجُودَهُ وَجَلْسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

### ٣- الاعتدال:

- ثُمَّ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.
- وَيَقُولُ فِي أَثْنَاءِ الْإِعْتِدَالِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ.
- وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ الْإِعْتِدَالِ عَلَى الْوُجُوهِ الْمُتَقَدِّمَةِ.
- ثُمَّ يَقُومُ مُعْتَدِلًا مُطْمَئِنًّا، حَتَّى يَأْخُذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخُذَهُ.
- وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى صَدْرِهِ كَمَا فَعَلَ فِي الْقِيَامِ.
- وَيَقُولُ فِي هَذَا الْقِيَامِ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»، وَإِنْ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ: «أَهْلُ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» فَهُوَ حَسَنٌ.
- وَيُسَوِّيَ بَيْنَ هَذَا الْقِيَامِ وَالرُّكُوعِ فِي الطُّولِ كَمَا تَقَدَّمَ.

### ٤- السجود:

- ثُمَّ يَخِرُّ إِلَى السُّجُودِ مُكَبِّرًا وَاضِعًا رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ إِذَا تَيَسَّرَ ذَلِكَ، فَإِنْ شَقَّ عَلَيْهِ قَدَّمَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ.
- فَإِذَا سَجَدَ اعْتَمَدَ عَلَى كَفَيْهِ وَبَسَطَهُمَا - وَيَضُمُّ أَصَابِعَهُمَا.
- وَيُوجِّهُهُمَا إِلَى الْقِبْلَةِ.

- وَيَجْعَلُ كَفَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ.
- وَتَارَةً يَجْعَلُهُمَا حَذْوَ أُذُنَيْهِ.
- وَيَجَافِي عَضُدَيْهِ عَن جَنْبَيْهِ، وَيَبْطِنُهُ عَن فَخْذَيْهِ، وَفَخْذَيْهِ عَن سَاقَيْهِ.
- وَيَرْفَعُ ذِرَاعَيْهِ عَنِ الْأَرْضِ وَجُوبًا وَلَا يَسْطُطُهُمَا بَسْطَ الْكَلْبِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَسْطُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْسِطَ الْكَلْبِ».
- وَيُمْكِنُ أَنْفَهُ وَجَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ.
- وَيُمْكِنُ أَيْضًا رُكْبَتَيْهِ.
- وَكَذَا أَطْرَافُ قَدَمَيْهِ.
- وَيَنْصِبُهُمَا وَيَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِمَا الْقِبْلَةَ وَيُرِصُ عَقَبَيْهِ أَوْ يُفَرِّقُهُمَا، الْأَمْرُ فِيهِ سَعَةٌ.
- وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْتَدِلَ فِي سُجُودِهِ؛ وَذَلِكَ بِأَنْ يَعْتَمِدَ فِيهِ اعْتِمَادًا مُتَسَاوِيًا عَلَى جَمِيعِ أَعْضَاءِ سُجُودِهِ؛ وَهِيَ: الْجَبْهَةُ وَالْأَنْفُ مَعًا، وَالْكَفَّانِ وَالرُّكْبَتَانِ وَأَطْرَافُ الْقَدَمَيْنِ.
- وَيَقُولُ فِيهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَوْ أَكْثَرَ.
- وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ مَعَ ذَلِكَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».
- وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُكْثِرَ الدُّعَاءَ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ مَطْنَةٌ الْإِجَابَةِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِنْ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»، وَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ» [رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ].
- وَيَجْعَلُ سُجُودَهُ قَرِيبًا مِنْ رُكُوعِهِ فِي الطُّولِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

#### ٥- الجلوس:

- ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مُكَبِّرًا.
- ثُمَّ يَجْلِسُ مُطْمَئِنًّا حَتَّى يَرْجِعَ كُلَّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ.
- وَيَضَعُ الدَّارِعَيْنِ عَلَى الْفَخْذَيْنِ فِي هَذِهِ الْجَلْسَةِ، وَفِي جَلْسَةِ التَّشَهُدِ.
- وَيَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا.

- وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى .
- وَيَسْتَقْبِلُ بِأَصَابِعِهَا الْقِبْلَةَ .
- وَيَجُوزُ الْإِقْعَاءُ أحيانًا؛ وَهُوَ أَنْ يَنْتَصِبَ عَلَى عَقْبِيهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ .
- وَيَقُولُ فِي هَذِهِ الْجُلُوسَةِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي، وَاجْبِرْنِي» .
- وَإِنْ شَاءَ قَالَ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي» .
- وَيُطِيلُ هَذِهِ الْجُلُوسَةَ حَتَّى تَكُونَ قَرِيبًا مِنَ السُّجُودِ .
- ثُمَّ يَسْجُدُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ وَيَضَعُ فِيهَا كَمَا صَنَعَ فِي الْأُولَى .
- فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ وَأَرَادَ النُّهُوضَ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَبَّرَ .
- وَيَجْلِسُ جَلْسَةً خَفِيفَةً مِثْلَ جُلُوسِهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .
- وَتُسَمَّى جَلْسَةَ الْإِسْتِرَاحَةِ؛ وَهِيَ مُسْتَحَبَّةٌ فِي أَصَحِّ قَوْلِي الْعُلَمَاءِ، وَإِنْ تَرَكَهَا فَلَا حَرَجَ وَكَيْسَ فِيهَا ذِكْرٌ وَلَا دُعَاءٌ .
- ثُمَّ يَنْهَضُ قَائِمًا إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مُعْتَمِدًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ إِنْ تيسَّرَ ذَلِكَ، وَإِنْ شَقَّ عَلَيْهِ اعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ بِيَدَيْهِ .

#### ٦- التَّشَهُُّدُ:

- فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَعَدَ لِلتَّشَهُُّدِ .
- وَيَجْلِسُ مُفْتَرِشًا كَمَا سَبَقَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .
- لَكِنْ لَا يَجُوزُ الْإِقْعَاءُ هُنَا .
- وَيَضَعُ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ وَرُكْبَتَيْهِ الْيُمْنَى وَذِرَاعِيهِ عَلَى فَخْذَيْهِ .
- وَيَسْطُرُ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ وَرُكْبَتَيْهِ الْيُسْرَى .
- وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَجْلِسَ مُعْتَمِدًا عَلَى يَدِهِ وَخُصُوصًا الْيُسْرَى .
- وَيَقْبِضُ أَصَابِعَ كَفِّهِ الْيُمْنَى كُلَّهَا إِلَّا السَّبَابَةَ .

- وَيَضَعُ إِنْهَامَهُ عَلَىٰ إِصْبَعِهِ الْوُسْطَىٰ تَارَةً، وَتَارَةً يُحَلِّقُ بِهِمَا حَلْقَةً.
- وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابِ إِلَى الْقِبْلَةِ وَيَزِي بِبَصَرِهِ إِلَيْهَا يَدْعُو بِهَا مِنْ أَوَّلِ التَّشْهُدِ إِلَى آخِرِهِ.
- ثُمَّ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، وَيُصَلِّي بَعْدَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».
- ثُمَّ يَتَخَيَّرُ فِي هَذَا التَّشْهُدِ مِنَ الدُّعَاءِ الْوَارِدِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو اللَّهُ بِهِ.
- وَأَنْ يَسْتَعِيدَ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ».
- ثُمَّ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ.

## المفتاح الثالث: مذاكرة القرآن

قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِتَدَبُّرٍ أَحَدُ الْمَفَاتِيحِ الرَّئِيسَةِ لِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَلَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ بِدُونِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ، وَهِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ الْحَدُّ الْأَدْنَى، ثُمَّ الْمَجَالُ مَفْتُوحٌ لِمَنْ شَاءَ الزِّيَادَةَ وَعُلُوَّ الْمَكَانَةِ.

إِنَّ مِنْ أَسْبَابِ ضَعْفِ الصَّلَاةِ وَعَدَمِ حُصُولِ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا مِنْ تَأْثِيرٍ عَلَى الْقَلْبِ وَالنَّفْسِ هُوَ إِهْمَالُ هَذَا الْمِفْتَاحِ الْعَظِيمِ مِنْ مَفَاتِيحِ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ.

الكثير من الناس يصلي الصلوات المفروضة وبعض النوافل، لكن لو نظرت إلى صلاته لم تجد فيها ما يمكن أن يصدق عليه اسم الصلاة، بل هي صلاة سريعة خالية من أي قراءة بقلب، ولو كان هذا الاستعجال في أداء هذه الصلاة لأمر ضروري وطاري لكان في ذلك عذر، لكن الملاحظ أنه ينتهي من هذه الصلاة ليشتغل باللهو واللعب والقيام، ولو كان هذا الأمر فترة من العمر ثم يصلح الواحد من شأنه أيضاً لكان الأمر أهون، لكن الواقع أن مثل هذه الصلاة هي الغالبة على مختلف الأعمار من أطفال وشباب وشيب؛ ذكوراً وإناثاً، ولو كان الواحد من هؤلاء يعترف بتقصيره وتفريطه لكانت ترضو أن يصلح حاله يوماً ما، لكنه يصلي مثل هذه الصلاة ويرى أنه قد بلغ الكمال وقضى ما عليه من واجب العبودية لله رب العالمين، والأخير هو أخطر هذه الأمور.

إِنَّ تَضْيِيعَ هَذَا الْمِفْتَاحِ لَهُ صُورَتَانِ:

الأولى: قِلَّةُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ.

الثانية: الإِسْتِعْجَالُ فِي الْقِرَاءَةِ وَعَدَمُ تَدَبُّرٍ مَا يَقْرَأُ.

القرآن روح الصلاة، فصلاة بلا قرآن كبدن بلا روح، والقرآن نور الصلاة، فصلاة بلا قرآن كبيت مظلم لا تبصر فيه شيئاً، الصلاة لا تسمى صلاة إذا لم يكن فيها روحها ونورها؛ وهو القرآن ذو الذكر.

وَلِكَيْ تَكُونَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ رُوحًا وَنُورًا لَا بُدَّ مِنْ تَطْبِيقِ مَفَاتِيحِ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْعَشْرَةِ، وَالِاجْتِهَادِ فِي ذَلِكَ غَايَةَ الْاجْتِهَادِ، وَالصَّبْرِ وَالْمُتَابِرَةَ إِلَى أَنْ يَصِلَ الْمُصَلِّي إِلَى مَرَحَلَةٍ يَدُوقُ فِيهَا حَلَاوَةَ الْقُرْآنِ وَلَذَّةَ مُنَاجَاةِ الرَّحْمَنِ بِكَلَامِهِ.

وَالْبَيَانُ الْعَمَلِيُّ لِذَلِكَ مُفَصَّلٌ فِي كِتَابِ: (مَفَاتِيحُ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ وَالنَّجَاحُ فِي الْحَيَاةِ)، لَكِنْ أُذَكِّرُ هُنَا بِأُمُورٍ مِنْهَا:

أَوَّلًا: الصَّلَاةُ عَمُودُ الدِّينِ، وَالْفَاتِحَةُ عَمُودُ الصَّلَاةِ، فَالْفَاتِحَةُ إِذَنْ عَمُودُ عَمُودِ الدِّينِ، وَجَاءَ فِي الصَّحِيحِ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»، فَيَجِبُ الْعِنَايَةُ بِقِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، عَلَى الْمُصَلِّي أَنْ يَسْتَشِمِرَ هَذَا التَّكْرَارَ فِي إِحْيَاءِ الْقَلْبِ، وَرَكَاتَةِ النَّفْسِ، وَجَعَلَ الصَّلَاةُ تُعِينُ عَلَى الْحَيَاةِ.

مَا شُرِعَتْ قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْ كُلِّ صَلَاةٍ إِلَّا لِخَطُورَتِهَا وَشِدَّةِ حَاجَةِ الْعَبْدِ إِلَيْهَا، وَمَنْ تَأَمَّلَ فِي مَعَانِيهَا تَبَيَّنَ لَهُ ذَلِكَ، يَقُولُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ: «فَإِذَا تَأَمَّلَ الْعَبْدُ هَذَا وَعَلِمَ أَنَّهَا نِصْفَانِ؛ نِصْفٌ لِلَّهِ، وَنِصْفٌ دُعَاءٌ يَدْعُو بِهِ لِنَفْسِهِ، وَتَأَمَّلَ أَنَّ الَّذِي عَلَّمَهُ هَذَا الدُّعَاءَ هُوَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَمْرُهُ أَنْ يَدْعُو بِهِ وَيُكْرِرَهُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ - ضَمِنَ إِجَابَةَ هَذَا الدُّعَاءِ إِذَا دَعَاهُ بِإِخْلَاصٍ وَحُضُورِ قَلْبٍ تَبَيَّنَ مَاذَا أَضَاعَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ» اهـ.

ثَانِيًا: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي صَلَاةٍ فِي لَيْلٍ بِتَحْزِيبٍ وَجَهْرٍ وَتَكَرُّارٍ وَتَرْتِيلٍ وَرَبْطٍ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ الَّتِي تُعِينُ عَلَى تَحْقِيقِ مَفَاتِيحِ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ؛ ذَلِكَ أَنَّهَا تُعَمِّقُ تَأْثِيرَ الْقُرْآنِ فِي الْقَلْبِ فَيَزِدَادُ عِلْمُهُ وَيَقِينُهُ وَيَزِدَادُ خُشُوعُهُ وَإِحْبَاتُهُ.

ثَالِثًا: يَجِبُ أَنْ تَكُونَ قِرَاءَتُكَ مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا، كَمَا وَرَدَ هَذَا فِي وَصْفِ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِرَاءَةِ صَحَابَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهَذَا يَكُونُ بِتَفْطِيعِ الْقِرَاءَةِ آيَةً آيَةً، التَّوَقُّفُ عَنِ الْقِرَاءَةِ تَمَامًا عِنْدَ رَأْسِ كُلِّ آيَةٍ أَوْ جُمْلَةٍ تَامَةٍ، ثُمَّ التَّفَكُّرُ فِي مَعَانِي مَا قَرَأْتَ، تَتَفَكَّرُ فِيهَا مِنْ جَمِيعِ وُجُوهِهَا تُحَاوِلُ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا تَعْرِفُهُ مِنْ مَعَانِيهَا، تُحَاوِلُ أَنْ تَرْبِطَهَا بِمَا

دَلَّتْ عَلَيْهِ قَدْرُ اسْتِطَاعَتِكَ وَعَلَى حَدِّ عِلْمِكَ، تُكَلِّمُ نَفْسَكَ وَتُجِيبُهَا كَأَنَّكَ تُفَسِّرُ الْآيَاتِ لِشَخْصٍ آخَرَ، تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ آيَةً آيَةً، جُمْلَةً جُمْلَةً، تُفَسِّرُهُ لِنَفْسِكَ حَسْبَمَا يَفْتَحُ اللَّهُ بِهِ عَلَيْكَ وَمَا أَشْكَلَ فِتْرَاجُ تَفْسِيرِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

رَابِعًا: إِذَا مَرَرْتَ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ قِفْ وَسَبِّحِ اللَّهَ تَعَالَى وَعَظِّمُهُ، وَإِذَا مَرَرْتَ بِآيَةٍ فِيهَا وَعْدٌ وَرَحْمَةٌ فَقِفْ، وَاسْأَلِ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، وَإِذَا قَرَأْتَ آيَةً فِيهَا وَعِيدٌ فَقِفْ وَتَضَرَّعْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ هَذَا الْعَذَابِ، وَهَكَذَا فِي كُلِّ الْقِرَاءَةِ، فَمَنْ يَقْرَأُ بِهَذِهِ الصِّفَةِ يَزِدَادُ تَدَبُّرَهُ وَعُمُقَ فَهْمِهِ لِمَا يَقْرَأُ، وَيَنَاجِي اللَّهَ بِقِرَاءَتِهِ؛ فَيَزِدَادُ قُرْبَهُ مِنْهُ سُبْحَانَهُ؛ فَيَكُونُ حَرِيًّا بِأَنْ يُعْطَى مَا سَأَلَ، وَأَنْ يُعَادَ مِمَّا اسْتَعَادَ مِنْهُ.

خَامِسًا: لَا يَكُنْ هَمُّكَ آخِرَ السُّورَةِ، وَلَا آخِرَ الْوَجْهِ، أَوْ آخِرَ الْمَوْضُوعِ وَالْقِصَّةِ، بَلْ هَمُّكَ فَهْمٌ وَفَهْمٌ مَا تَقْرَأُ حَرْفًا بِحَرْفٍ، وَكَلِمَةً بِكَلِمَةٍ، لَا تُلْزِمُ نَفْسَكَ بِإِنهَاءِ السُّورَةِ أَوْ الْوَجْهِ أَوْ الْمَقْطَعِ قَبْلَ أَنْ تَرَكَعَ، بَلْ اقْرَأِ الْقُرْآنَ آيَةً آيَةً، وَحَيْثُمَا انْتَهَى الْوَقْتُ الْمُخَصَّصُ لِلْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَةِ فَارْكَعْ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَيْنَمَا وَصَلْتَ.

إِنَّ رَبَطَ مَقْدَارِ الْقِرَاءَةِ بِالْوَقْتِ مِنْ أَهَمِّ الْأَسْبَابِ الْمُعِينَةِ عَلَى تَحْقِيقِ هَذَا الْمَبْدَأِ الْمُهْمِّ مِنْ مَبَادِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِتَدَبُّرٍ وَتَفَكُّرٍ، أَوْ تَحَدُّدِ قَدْرًا مِنَ الْآيَاتِ أَوْ الْأَوْجِهِ لِكُلِّ رَكْعَةٍ وَتُعْطِيهِ الْوَقْتَ الَّذِي يَتَسَّعُ لِقِرَاءَتِهِ بِتَمَهُّلٍ وَتَفَكُّرٍ.

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: إِذَا كُنْتُ سَافِرًا بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ فَسَوْفَ يَطُولُ بِي الْمَقَامُ، وَلَنْ أَسْتَطِيعَ خَتَمَ الْقُرْآنِ إِلَّا فِي سَنَةٍ أَوْ أَكْثَرَ، فَتَقُولُ: أَوْلَا: لَيْسَ الْمُهْمُّ خَتَمَ كُلِّ الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا الْمُهْمُّ فَهْمُ الْقُرْآنِ وَتَدَبُّرُهُ، وَثَانِيًا: نَقُولُ: لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ يَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَحِينَ يَتَعَوَّدُ الْقَلْبُ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ تَسَهَّلَ عَلَيْهِ وَيُمْكِنُهُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْقِرَاءَةِ وَبَيْنَ التَّدَبُّرِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ، لَكِنْ رُبَّمَا فِي الْبِدَايَةِ يَكُونُ الْأَمْرُ صَعْبًا عَلَى الْبَعْضِ، أَقُولُ هَذَا لِأَنِّي سَمِعْتُ مَنْ يُشَكِّكُ فِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ؛ وَفِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءِ، فِي رَكْعَةٍ، وَأَنَّهُ إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا وَعْدٌ

وَقَفَ يَسْأَلُ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا وَعِيدٌ وَقَفَ يَسْتَعِيدُ، وَالْحَدِيثُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَيَتَعَجَّبُ كَيْفَ قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ السُّورَ الطَّوَالَ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، فَالْجَوَابُ مَا ذَكَرْتُ، وَهَذَا فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

سَادِسًا: كُلَّمَا كَثُرَتْ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَهً وَأَكْثَرَ نُورًا وَرُوحًا، وَأَفْوَى فِي تَحْقِيقِ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَفُورَةً تَشِيَّتْ ذِكْرَهُ سُبْحَانَهُ فِي الْقَلْبِ، وَأَفْوَى فِي تَقْوِيَةِ الْإِيمَانِ وَالْيَقِينِ، لَكِنْ يَجِبُ أَلَّا يَكُونَ طُولُ الْقِرَاءَةِ وَكَثْرَتُهَا عَلَى حِسَابِ التَّدْبِيرِ وَالتَّفَكُّرِ، بَلْ يَجِبُ تَطْبِيقُ كُلِّ مَفَاتِيحِ التَّدْبِيرِ.

سَابِعًا: أَلَّا يَكُونَ طُولُ الْقِرَاءَةِ عَلَى حِسَابِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، بَلْ لِكُلِّ سُورَةٍ حَظُّهَا مِنْ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي السُّنَّةِ.

إِنَّ الْمُتَمَامِلَ فِي صَلَاةِ النَّاسِ الْيَوْمَ يَجِدُ التَّطْفِيفَ الْحَادَّ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ؛ فَالصَّلَاةُ الْمَفْرُوضَةُ تَكُونُ فِي حُدُودِ سَبْعِ دَقَائِقَ مِنَ التَّكْبِيرِ إِلَى التَّسْلِيمِ، يَسْتَوِي فِي ذَلِكَ كُلِّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ دُونَ تَمْيِيزِ، بَيْنَمَا لَوْ نَظَرْنَا إِلَى سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ لَوَجَدْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُطِيلُ صَلَاةَ الظُّهْرِ، كَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ: «أَنَّ صَلَاةَ الظُّهْرِ تَقَامُ فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَأْتِي مَنْزِلَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى؛ مِمَّا يُطَوَّلُهَا»، وَجَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «أَنَّهُ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِقَدْرِ سُورَةِ الْم تَنْزِيلًا... السَّجْدَةَ، وَأَمَّا صَلَاةُ الْفَجْرِ فَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا بِطَوَالَ الْمَفْصَلِ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِسُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ».

لَسْتُ أَدْعُو إِلَى تَطْوِيلِ الصَّلَاةِ، وَالنَّاسُ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، بَلِ السُّنَّةُ فِي الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ أَنَّ الْأَمَامَ يَقْرَأُ حَسَبَ مَا يُطِيقُهُ النَّاسُ، وَلَا يُؤَدِّي إِلَى مَلَلِهِمْ وَتُفُورِهِمْ مِنَ الصَّلَاةِ، لَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّ هَذَا سَبَبُ نَقْصِهِمْ وَصَعْفِهِمْ، وَأَنْ يُرَبِّي النَّاسَ عَلَى الصَّلَاةِ الَّتِي تَمُدُّهُمْ بِالْحَيَاةِ، وَبِالْقُوَّةِ وَالْعَافِيَةِ، الصَّلَاةُ الَّتِي تُصْلِحُ جَمِيعَ أَحْوَالِهِمْ، وَيَكُونُ هَذَا بِنَشْرِ الْعِلْمِ بِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ وَإِشَاعَتِهَا عَلَى أَوْسَعِ نِطاقٍ، وَفِي أَعْمَقِ عُمُقٍ تَصِلُ إِلَيْهِ، هَذَا



هُوَ أَفْضَلُ وَأَعْلَى طَرِيقٍ لِلْإِصْلَاحِ وَالتَّوْبَةِ وَالتَّغْيِيرِ.  
وَإِذَا كَانَتْ الْقِرَاءَةُ فِي الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ يُرَاعَى فِيهَا عَامَّةُ النَّاسِ، فَهَذَا يُؤَكِّدُ عَلَيَّ  
كُلِّ رَاغِبٍ فِي الْخَيْرِ مُشَمِّرٍ فِي طَلَبِ الدَّرَجَاتِ الْعَالِيَةِ أَنْ يُعَوِّضَ هَذَا النِّقْصَ فِي قِرَاءَتِهِ فِي  
صَلَاةِ التَّطَوُّعِ.

## المفتاح الرابع: الدعاء

الدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ:

الأوَّلُ: الشَّاءُ وَالتَّعْظِيمُ وَالتَّقْدِيسُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

الثَّانِي: سُؤَالُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ.

الثَّالِثُ: التَّعَوُّذُ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ وَعِقَابِهِ.

وَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ هِيَ أَرْكَانُ الْعُبُودِيَّةِ الَّتِي لَا تَصِحُّ إِلَّا بِهَا مُجْتَمِعَةً.

يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يُحَقِّقَ التَّوَازْنَ بَيْنَ أَنْوَاعِ الدُّعَاءِ الثَّلَاثَةِ؛ فَلَا يُغْلِبُ جِهَةً عَلَى أُخْرَى،

وَلَا يَنْسَى أَيَّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَتَأَكَّدَ بِاسْتِمْرَارٍ أَنَّهُ يُحَقِّقُ هَذِهِ الْجِهَاتِ

الثَّلَاثَ مَعًا.

وَالصَّلَاةُ كُلُّهَا دُعَاءٌ؛ فَفِي الْإِسْتِفْتَاكِحِ دُعَاءٌ، وَعِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ دُعَاءٌ، وَالْفَاتِحَةُ أُمَّ

الدُّعَاءِ، وَفِي الرُّكُوعِ دُعَاءٌ، وَفِي الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ دُعَاءٌ، وَالتَّشَهُدُ دُعَاءٌ يَبْدَأُ بِحَمْدِ

اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ السُّؤَالِ وَالتَّعَوُّذِ، وَقَدْ خَصَّ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّجُودَ بِالْإِجْتِهَادِ بِالدُّعَاءِ؛ أَيِ السُّؤَالِ فَقَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ

مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ؛ فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ» [أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]. فَنَصَّ بِذَلِكَ عَلَى

أُمُورٍ:

الأوَّلُ: أَنَّ الْعَبْدَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَإِذَا كَانَ السُّجُودُ فِي جَوْفِ

اللَّيْلِ تَضَاعَفَ قُرْبُ الْعَبْدِ مِنْ رَبِّهِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ فِي

جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ؛ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ»

[أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ]، فَيَجْتَمِعُ لِلْعَبْدِ قُرْبُ

الْحَالِ وَقُرْبُ الْوَقْتِ.

الثَّانِي: يَبَيِّنُ أَنَّ الدُّعَاءَ فِي السُّجُودِ مُسْتَجَابٌ.

الثالث: الأمرُ بكثرةِ الدعاءِ والإلحاحِ فيه.

وَكَانَ مِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إطالةُ السُّجُودِ وَكَثْرَةُ الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعُ وَالتَّسْبِيحُ وَالِاسْتِغْفَارُ.

وأيضاً مِنْ مَوَاضِعِ كَثْرَةِ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ التَّشَهُدِ الَّذِي تَضَمَّنَ الشَّنَاءَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مِنْ مَوَاضِعِ اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ، وَخَاصَّةً فِي الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ.

إِنَّ الصَّلَاةَ هِيَ الدُّعَاءُ، الدُّعَاءُ الَّذِي مَعْنَاهُ الْإِفْتِقَارُ وَالِاضْطِرَارُ وَالتَّضَرُّعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالْيَقِينُ بِأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّهُ لَا مُغِيثَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَاصِرَ إِلَّا اللَّهُ. وَالتَّضَرُّعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالِإِفْتِقَارُ وَالِاضْطِرَارُ إِلَيْهِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ حَالٍ، فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَّاءِ، وَالشَّدَّةِ وَالرَّخَاءِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مُفْتَقِرٌ إِلَى رَبِّهِ فِي كُلِّ نَفْسٍ مِنْ أَنْفَاسِهِ، وَهُوَ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ مَعَ كُلِّ خَفَقَةٍ مِنْ خَفَقَاتِ قَلْبِهِ، لَا غِنَى لَهُ عَنْ رَبِّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بِحَيْثُ يَجِدُ اضْطِرَارَهُ إِلَى أَنْ يَكُونَ تَعَالَى مَعْبُودَهُ وَمُسْتَعَانَهُ أَعْظَمَ مِنْ اضْطِرَارِهِ إِلَى الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ؛ فَإِنَّهُ لَا صَلاَحَ لَهُ إِلَّا بِأَنْ يَكُونَ اللَّهُ هُوَ مَعْبُودُهُ الَّذِي يَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ، وَيَأْتِسُّ بِهِ وَيَلْتَدُّ بِذِكْرِهِ، وَيَسْتَرِيحُ بِهِ، وَلَا حُصُولَ لِهَذَا إِلَّا بِإِعَانَةِ اللَّهِ، وَمَتَى كَانَ لِلْقَلْبِ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ فَسَدَ وَهَلَكَ هَلَاكًا لَا صَلاَحَ مَعَهُ» اهـ، هَذَا هُوَ الْعَبْدُ الَّذِي يُحَقِّقُ الْعُبُودِيَّةَ وَيُخْلِصُهَا لِلَّهِ؛ فَلَا يُعَيِّرُ تَغْيِيرَ الْحَالِ مِنْ حَالِهِ شَيْئًا، هُوَ فِي أَحْلَكِ شِدَّةٍ كَمَا هُوَ فِي أَحْسَنِ حَالٍ وَأَنْعَمِ بَالٍ، لَا تَتَغَيَّرُ شِدَّةُ تَعْظِيمِهِ وَتَقْدِيرِهِ وَتَكْبِيرِهِ وَتَبْجِيلِهِ وَإِجْلَالِهِ لِرَبِّهِ، وَلَا تَتَغَيَّرُ رُؤْيُهُ شِدَّةَ فَقْرِهِ وَاضْطِرَارِهِ وَفَاقَتِهِ وَاسْتِعَانَتِهِ وَابْتِهَالِهِ لِرَبِّهِ شَيْئًا الْبَتَّةَ.

وَالْمُتَأَمِّلُ فِي الصَّلَاةِ يَجِدُ أَنَّهَا تَوَفَّرَتْ فِيهَا أَسْبَابُ إِجَابَةِ الدُّعَاءِ، فَمِنْ مَوَاضِعِ اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ:

١ - اسْتِجَابَةُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْإِسْتِغْتِاحِ: أَخْرَجَ مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا،

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: عَجِبْتُ لَهَا؛ فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ».

٢- الْفَاتِحَةُ دُعَاءٌ مُسْتَجَابٌ وَهِيَ أَعْظَمُ الدُّعَاءِ؛ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثٌ: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ»، وَهُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ.

٣- الْإِسْتِجَابَةُ عِنْدَ التَّائِمِينَ بَعْدَ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا آمَنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٤- اسْتِجَابَةُ الدُّعَاءِ عِنْدَ التَّحْمِيدِ بَعْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرَّكْعَةِ: أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: مَنْ الْمُتَكَلِّمُ؟ قَالَ: أَنَا. قَالَ: رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَبَدَّرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ»، وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ: أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ. فَقَالَ: أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَاءٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ فَقُلْتُهَا. فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَبَدَّرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا اسْتِجَابَةً».

٥- اسْتِجَابَةُ الدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ، وَمَرَّ فِي أَوَّلِ هَذَا الْمِفْتَاحِ ذِكْرُ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ.

٦- الدُّعَاءُ فِي خِتَامِ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ، أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ: «قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: جَوْفَ اللَّيْلِ

الْآخِرِ، وَدُبْرِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ».

لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ فَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ وَيُطِيلُهَا وَيُكثِرُ فِيهَا التَّضَرُّعَ وَالِاسْتِعَاثَةَ وَالْإِلْحَاحَ بِالدُّعَاءِ وَطَلَبَ كَشْفِ الْكُرْبَةِ وَإِزَالَةَ الْعَمَّةِ.

فَهَذَا هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ وَالْهَدْيُ الْقَوِيمُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ، لَكِنَّ الْمَلَاخِظَ أَنَّ مَنْ لَمْ يُجَاهِدْ نَفْسَهُ عَلَى الصَّلَاةِ فِي الرَّخَاءِ، وَلَمْ يَتَدَرَّبْ عَلَيْهَا طَوِيلًا فَإِنَّهُ لَا يَسْتَفِيدُ مِنْهَا فِي الشَّدَّةِ، بَلْ تَصْعُبُ عَلَيْهِ أَوْ تَعَدَّرُ.

فَالدُّعَاءُ الدُّعَاءُ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ، وَإِذَا قِيلَ: الدُّعَاءُ فَأَوَّلُ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَنْصَرِفَ الْفَهْمُ إِلَى الصَّلَاةِ؛ فَهِيَ الدُّعَاءُ، وَهِيَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ.

إِنَّ الْإِخْلَاصَ أَقْوَى حَالٍ يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ وَيَحَقُّ الرَّجَاءُ وَيُدْفَعُ الْبَلَاءُ، حَتَّى لَوْ كَانَ الْمُخْلِصُ فِي دُعَائِهِ مُشْرِكًا فِي حَالِ الرَّخَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَاؤُا اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾، وَالصَّلَاةُ مَتَى كَانَتْ حَقًّا صَلَاةً؛ فَإِنَّهَا تُحَقِّقُ قُوَّةَ الْإِخْلَاصِ وَالْيَقِينَ بِأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهُوَ وَسِيلَةٌ إِلَى كَشْفِ الْكُرْبَاتِ وَجَلَاءِ الْهَمُومِ وَالْأَحْزَانِ، وَشَرْحِ الصُّدُورِ وَتَيْسِيرِ الْأُمُورِ وَدَفْعِ الشُّرُورِ.

إِنَّ السُّجُودَ يُمَثِّلُ غَايَةَ الذَّلِيلِ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ أَحْصَى أَرْكَانَ الصَّلَاةِ بِالْإِخْلَاصِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَدْعُو الْعَبْدُ رَبَّهُ فِي السُّجُودِ بِالْإِحْلَاحِ، وَأَنْ يَكُونَ الدُّعَاءُ بِلِحْنِ التَّضَرُّعِ وَالْبِكَاءِ وَالْمُنَاشِدَةِ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ حَتَّى يَسْتَحْضِرَ الْعَبْدُ قُرْبَهُ مِنْ رَبِّهِ، فَيَكُونُ مِثْلَهُ كَمِثْلِ الطِّفْلِ الَّذِي يَسْتَجِدِّي أُمَّهُ لِتَحَقُّقِ لَهُ مَطَالِبِهِ.

## المفتاح الخامس: التوحيد

التَّوْحِيدُ هُوَ لُبُّ الصَّلَاةِ وَسِرُّ مَشْرُوعِيَّتِهَا، فَمَا شُرِعَتِ الصَّلَاةُ إِلَّا لِإِقَامَةِ وَتَثْبِيتِ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى فِي النُّفُوسِ؛ ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾، وَتَجِدُ التَّوْحِيدَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا، بَلْ وَفِي النِّدَاءِ لَهَا أَدَانًا وَإِقَامَةً.

التَّوْحِيدُ جَاءَ ذِكْرُهُ فِي كُلِّ أَقْوَالِ الصَّلَاةِ؛ إِمَّا نَصًّا وَلَفْظًا أَوْ ضِمْنًا.

فَفِي دُعَاءِ الْإِسْتِفْتَاكِ: «وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ»، «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، وَالْقُرْآنَ - وَمِنْهُ الْفَاتِحَةُ - كُلُّهُ تَوْحِيدٌ، وَفِي التَّشْهَدِ يَنْطِقُ الْمُصَلِّي بِالتَّوْحِيدِ: «أَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَالتَّكْبِيرُ فِي كُلِّ انْتِقَالٍ فِي الصَّلَاةِ هُوَ تَوْحِيدٌ، وَالتَّسْبِيحُ وَالِاسْتِغْفَارُ وَالدُّعَاءُ كُلُّهُ تَوْحِيدٌ؛ فَالْمُصَلِّي عَلَيْهِ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي هَذَا الْمَعْنَى جَيِّدًا، وَيُرَكِّزَ عَلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا، فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ اسْتَفَادَ مِنْ هَذَا الْمِفْتَاحِ الْعَظِيمِ مِنْ مَفَاتِيحِ الصَّلَاةِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ نُورًا.

أَمَّا إِنْ كَانَ يُرَدِّدُ التَّوْحِيدَ بِلِسَانِهِ دُونَ وَعْيٍ لِمَا يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ تَجِدُ حَيَاتَهُ تُخَالَفُ مَا يَقُولُهُ فِي صَلَاتِهِ فَهَذَا قَدْ ضَيَّعَ هَذَا الْمِفْتَاحَ الْعَظِيمَ وَلَمْ يَسْتَفِدْ مِنْهُ، فَتَكُونُ صَلَاتُهُ مُظْلِمَةً مُعْتَمَةً لَا إِشْرَاقَ فِيهَا وَلَا حَيَاةَ، فَكُلُّ صَلَاةٍ خَلَّتْ مِنَ التَّوْحِيدِ فَقَدْ انْطَفَأَ نُورُهَا وَذَهَبَ بِرِيقِهَا، وَصَارَتْ صَلَاةَ جَسَدٍ بِلَا رُوحٍ.

## المفتاح السادس: التكبير

(اللهُ أَكْبَرُ) أَوَّلُ كَلِمَةٍ تُفْتَحُ بِهَا الصَّلَاةُ، وَقَبْلَ ذَلِكَ يُفْتَحُ بِهَا النِّدَاءُ لِهَذِهِ الصَّلَاةِ فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ.

هَذِهِ الْجُمْلَةُ هِيَ خُلَاصَةُ الدِّينِ، خُلَاصَةُ التَّوْحِيدِ، (اللهُ أَكْبَرُ)، مَنْ يَقُولُهَا بِصِدْقٍ بِقَلْبٍ عَالِمًا بِعُمُقِ مَعْنَاهَا مُسْتَحْضِرًا دَلَالَاتِهَا فَإِنَّهُ الْمُوَحِّدُ الْمُؤْمِنُ الْوَلِيُّ، هَذِهِ الْكَلِمَةُ نُكِّرُهَا فِي الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ وَحَدَا مِئَةً وَعَشْرَ مَرَّاتٍ فِي الْيَوْمِ يُضَافُ إِلَى ذَلِكَ نَوَافِلُ الصَّلَاةِ، وَفِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ وَالتَّكْبِيرِ بَعْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَعِنْدَ النَّوْمِ، وَالتَّكْبِيرِ الْمَطْلُوقِ.

(اللهُ أَكْبَرُ) نَقُولُهَا تَعْظِيمًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاعْتِرَافًا بِأَنَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، نَقُولُهَا شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى مَا هَدَانَا وَأَوْلَانَا مِنَ النِّعَمِ، وَمَا لَمْ يُوْجَدْ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْقَلْبِ حِينَ يَنْطِقُ اللِّسَانُ بِكَلِمَةِ (اللهُ أَكْبَرُ) فَإِنَّهُ تَكْبِيرٌ نَاقِصٌ.

تَفَكَّرْ وَأَنْتَ تَصَلِّي فِي سِرِّ تَخْصِيصِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ دُونَ غَيْرِهَا لِتَكُونَ مَعَ الْإِنْتِقَالِ بَيْنَ أَعْمَالِ الصَّلَاةِ، مَا شَرَعَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ بِهِذِهِ الْكَثْرَةِ وَفِي هَذِهِ الْعِبَادَةِ الْعَظِيمَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْعِبَادَاتِ إِلَّا لِتَأْكِيدِ مَعْنَاهَا وَتَرْسِيخِهِ فِي الْقَلْبِ؛ فَتُحَدِّثُ فِيهِ الْخَشْيَةَ وَالرَّهْبَةَ وَالْخَوْفَ.

مَعَ كُلِّ انْتِقَالٍ فِي الصَّلَاةِ تُعْلَنُ أَنَّ اللَّهَ أَكْبَرُ، وَحِينَ تَقُولُهَا وَأَنْتَ مُدْرِكٌ لِمَعَانِيهَا فَإِنَّ هَذَا التَّكْرَارَ لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ كَفِيلٌ بِتَعْمِيقِ الْإِيمَانِ فِي الْقَلْبِ وَحِفْظِهِ مِنْ كُلِّ شَرٍّ وَطَرْدِ كُلِّ شَيْطَانٍ.

هَذِهِ الْجُمْلَةُ مُكَوَّنَةٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ: (اللهُ)، (أَكْبَرُ) وَهِيَ تَعْنِي أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَهُوَ وَحْدَهُ الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ دُونَ سِوَاهُ مِنَ الْخَلْقِ.

حِينَ يُكْرَرُ الْمُسْلِمُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ كُلَّ هَذَا التَّكْرَارِ فَإِنَّ هَذَا يُؤَدِّي لِتَعْمِيقِ مَعْنَاهَا؛ وَمِنْ ثَمَّ الْعَمَلُ بِمُقْتَضَاهَا، وَحِينَ يَحْضُلُ خِلَافَ ذَلِكَ فَلْنَعْلَمَنَّ أَنَّهُ تَكْبِيرٌ بِدُونِ قَلْبٍ.

وَإِنَّ مِمَّا يُحْيِي هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي النُّفُوسِ أَنْ تُطَبَّقَ عَلَيْهَا مِفْتَاحُ الرَّبْطِ؛ فَتَرْبِطَ بِهَا عَدَدًا

مِنَ الْمَعَانِي الدَّالَّةِ عَلَيْهَا؛ مِثْلَ: اللهُ أَعْلَى، اللهُ أَعَزُّ، اللهُ أَحَدٌ، فَكَلَّمَا قُلْتُ: (اللهُ أَكْبَرُ) تَذَكَّرْتُ  
هَذِهِ الْمَعَانِي، ثُمَّ تَنَوَّعَ هَذَا الرَّبْطُ بَيْنَ فِتْرَةٍ وَأُخْرَى، وَمُعَاهَدَتُهُ بِاسْتِمْرَارٍ؛ لِئَلَّا يَضْعُفَ أَوْ  
يُنْسَى.



## المفتاح السابع: التسبيح

تَعْظِيمُ اللَّهِ تَعَالَى يَكُونُ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا، لَكِنَّهُ فِي الرُّكُوعِ أَحْصَى؛ لِمَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظُمُوا فِيهِ الرَّبَّ»، فَالرُّكُوعُ هُوَ مَحَلُّ التَّعْظِيمِ وَالتَّقْدِيسِ وَالْإِجْلَالِ وَالتَّنْزِيهِ.

وَقَدْ وَرَدَتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَاتٌ عَظِيمَةٌ جَلِيلَةٌ تُحَقِّقُ هَذَا الْمَقْصِدَ؛ مِنْ ذَلِكَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»، «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»، «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، أَنْتَ رَبِّي، خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصْرِي وَمَخْيِي وَعَظْمِي وَعَصْبِي، وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

فَعَلَى الْمُصَلِّي أَنْ يَحْفَظَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، وَأَنْ يَتَفَقَّهَ فِي مَعْنَاهَا، وَأَنْ يَرُدِّدَهَا فِي الرُّكُوعِ بِقَلْبٍ حَتَّى تَزْرَعَ فِي قَلْبِهِ عَظَمَةَ اللَّهِ وَتَقْدِيسَهُ وَخَشْيَتَهُ وَإِجْلَالَهُ. وَهَذَا التَّعْظِيمُ هُوَ اعْتِرَافٌ بِعَظَمَةِ اللَّهِ وَإِقْرَارٌ بِهِ، وَمَدْحٌ وَثَنَاءٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَمُنَاجَاةٌ لِلَّهِ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ ابْتِغَاءَ رَحْمَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ وَرِضْوَانِهِ.

وَالْمُعْظَمُ لِلَّهِ تَعَالَى بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ، الَّذِي يَقْرُؤُهَا بِقَلْبٍ، يَصِلُ بَعْدَ فِتْرَةٍ مِنَ الْمُجَاهَدَةِ إِلَى مَرْتَبَةِ الْإِحْسَانِ؛ وَهِيَ أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ كَأَنَّهُ يَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَرَاهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَرَاهُ. وَمِنَ الْمُهِمِّ جِدًّا حِينَ قِرَاءَةِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَنْ يَقُولَهَا بِتَفْخِيمٍ مَعَ الْمَدِّ وَالرَّبْطِ؛ لِيَكُونَ الشَّنَاءُ عَمِيقًا وَقَوِيًّا يَثْبُتُ بِالْقَلْبِ.

تَذَكَّرْ أَنَّهُ كُلَّمَا زَادَ مِقْدَارُ حِفْظِكَ التَّرْبُويِّ لِلْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ كُلَّمَا زَادَ إِيمَانُكَ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَزَادَ تَعْظِيمُكَ وَإِجْلَالُكَ وَتَقْدِيسُكَ لِرَبِّكَ.

قِفْ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ ذَكِّرْ فِيهَا اسْمَ اللَّهِ، وَتَأَمَّلْ فِيهَا طَوِيلًا؛ فَهَذَا يَجْعَلُ تَسْبِيحَكَ فِي الرُّكُوعِ أَكْثَرَ خَشْيَةً وَإِجْلَالًا وَمَحَبَّةً لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

## المفتاح الثامن: التحميد

حَمْدُ اللَّهِ وَالشُّنَاءُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ وَبِمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ عَظِيمِ الشُّنَاءِ وَالتَّمَجِيدِ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا، وَخَاصَّةً فِي سُورَةِ الْفَاتِحَةِ، وَقَدْ خُصَّصَ هَذَا الرُّكْنَ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ لِلْحَمْدِ خَاصَّةً دُونَ غَيْرِهِ، كَمَا هُوَ الْمَعْلُومُ مِنْ صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَدْ شَرَعَ لِأُمَّتِهِ فِي الرُّكْنِ عَدَدًا مِنَ الْمَحَامِدِ يَحْسُنُ بِالْمُصَلِّي أَنْ يَتَعَلَّمَهَا، يَحْفَظَهَا لَفْظًا وَمَعْنَى، وَيَنْوَعُ بَيْنَهَا وَيُكْرِّرُهَا، وَيُكَثِّرُ تَكَرَّرَهَا، وَيُطِيلُ هَذَا الرُّكْنَ خَاصَّةً فِي صَلَاةِ النَّافِلَةِ.

حَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ جِهَتَانِ:

الأوّل: حَمْدُ اللَّهِ عَلَى صِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَأَفْعَالِهِ.

الثاني: حَمْدُ اللَّهِ عَلَى نِعَمِهِ وَالْآئِنِ وَبِرِّهِ وَإِحْسَانِهِ.

وَحَمْدُ اللَّهِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُحْصِيَهُ الْعَبْدُ أَوْ أَنْ يَقُومَ بِهِ، وَمِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَبِرِّهِ بِعِبَادِهِ أَنْ شَرَعَ لَهُمْ كَلِمَاتٍ جَامِعَةً شَامِلَةً وَرَضِيهَا مِنْهُمْ، مِنْ ذَلِكَ: «لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ»، «الْحَمْدُ لِلَّهِ مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ وَمِلءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلُ الشُّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُنَّا لَكَ عَبْدًا».

وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْكُثُ السَّاعَاتِ الطَّوِيلَةَ يُكْرِّرُ الْمَحَامِدَ وَيُرَدِّدُهَا.

وَقَدْ وَرَدَ فِي فَضْلِ الْحَمْدِ وَثَوَابِهِ نُصُوصٌ كَثِيرَةٌ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ السُّنَّةِ، يَحْسُنُ الْعِلْمُ بِهَا وَاسْتِحْضَارُهَا لِيَنْشَطُ الْعَبْدُ بِكَثْرَةِ الْحَمْدِ لِرَبِّهِ وَيَجْتَهِدَ فِيهِ.

## المفتاح التاسع: الاستغفار

الِاسْتِغْفَارُ هُوَ الْعُبُودِيَّةُ، فَالْعُبُودِيَّةُ عِلْمٌ وَعَمَلٌ، فَالْعِلْمُ أَنْ تَعْلَمَ يَقِينًا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْعَمَلُ أَنْ تَعْمَلَ بِهَذَا الْعِلْمِ، وَلَنْ يَسْتَطِيعَ الْعَبْدُ أَنْ يُحَقِّقَ التَّوْحِيدَ فَلَيْسَ لَهُ إِلَّا الْإِسْتِغْفَارُ؛ ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾، «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»، ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾.

الِاسْتِغْفَارُ هُوَ الْإِعْتِدَارُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ، وَحَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ عَظِيمٌ؛ وَهُوَ أَنْ يُعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالتَّقْصِيرُ فِيهِ حَاصِلٌ، أَمَا تَعْظِيمُ اللَّهِ حَقَّ عَظَمَتِهِ وَتَقْدِيرُ اللَّهِ حَقَّ قَدْرِهِ فَهَذِهِ مَنَزِلَةٌ عَالِيَةٌ رَفِيعَةٌ قَدْ لَا يُدْرِكُهَا حَتَّى الْأَنْبِيَاءُ وَالْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ، وَكُلَّمَا زَادَ عِلْمَ الْعَبْدِ بِرَبِّهِ كَلَّمَا زَادَ يَقِينُهُ بِتَقْصِيرِهِ وَتَفْرِيطِهِ؛ فَلِذَلِكَ الْإِسْتِغْفَارُ لَا زِمَّ لِلْعَبْدِ مَهْمَا كَانَتْ مَرْتَبَتُهُ، وَمَهْمَا كَانَتْ عُبُودِيَّتُهُ.

وَالصَّلَاةُ كُلُّهَا اسْتِغْفَارٌ مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا: فِي الْإِسْتِغْفَاحِ: «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»، وَفِي الرُّكُوعِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»، وَفِي الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ: «اللَّهُمَّ طَهِّرْني بِالثلجِ وَالبَرْدِ وَالمَاءِ البَارِدِ، اللَّهُمَّ طَهِّرْني مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ»، وَفِي السُّجُودِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ»، وَفِي التَّشَهُدِ: «رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا كَبِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي».

وَخُصَّصَ رُكْنٌ مُسْتَقِيلٌ لِلاِسْتِغْفَارِ فِي جِلْسَةٍ خَاصَّةٍ تُشْعِرُ بِالذُّلِّ وَالاِفْتِقَارِ؛ فَهِيَ جِلْسَةُ الأَسِيرِ المُتَنظِّرِ لِلقَتْلِ، أَوْ جِلْسَةُ المُتَوَسِّلِ إِلَى عَظِيمٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطِيلُ هَذَا الرُّكْنَ وَيُكثِرُ فِيهِ الْإِسْتِغْفَارَ، وَرَبَّمَا كَرَّرَ فِيهِ كَلِمَةً وَاحِدَةً هِيَ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي»، لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا.

وَبَعْدَ الْإِسْتِغْفَارِ يُسْتَجَابُ الدُّعَاءُ؛ لِذَلِكَ شُرِعَ لِلْمُصَلِّي أَنْ يَدْعُوَ بَعْدَ الْإِسْتِغْفَارِ  
بِدَعَوَاتٍ جَامِعَةٍ جَمَعَتْ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ وَهِيَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَبِّ اغْفِرْ  
وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي وَعَافِنِي وَاجْبُرْنِي».

حِينَ يُوجَدُ هَذَا الْإِسْتِغْفَارُ بِصِدْقٍ وَيَقِينٍ وَعُمُقٍ فَإِنَّ مَا وَعَدَ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ عَلَى  
لِسَانِ رُسُلِهِ يَتَحَقَّقُ لَهُمْ، فَهَذَا نُوحٌ يَعِدُ قَوْمَهُ إِنْ اسْتَغْفَرُوا أَنْ يَمُدُّهُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ، وَيَجْعَلَ  
لَهُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلَ لَهُمْ أَنْهَارًا، وَهَذَا هُودٌ يَعِدُ قَوْمَهُ بِإِرْسَالِ السَّمَاءِ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا، وَيَزِيدُهُمْ  
قُوَّةً إِلَى قُوَّتِهِمْ، وَهَذَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعِدُ أُمَّتَهُ بِخَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِنْ تَابُوا  
وَاسْتَغْفَرُوا، وَالْآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ.

## المفتاح العاشر: الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

فِي خِتَامِ كُلِّ صَلَاةٍ يُشْرَعُ لِلْمُصَلِّيِّ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
وَيُصَلِّيَ عَلَى آلِهِ، وَفِي هَذَا تَذَكِيرٌ بِمَحَبَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَحَبَّةِ آلِ بَيْتِهِ فِي كُلِّ  
صَلَاةٍ يُصَلِّيْهَا، وَحُبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحُبِّ آلِهِ مِنَ الْإِيمَانِ الَّذِي أُمِرْنَا بِهِ، وَمِنْ  
الْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي نَتَوَسَّلُ بِهِ لِتَحْصِيلِ رِضَى اللَّهِ تَعَالَى.

## المفتاح الحادي عشر: التسليم

فِي جَلْسَةِ التَّشَهُدِ بَعْدَ الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى يُسَلِّمُ الْمُصَلِّيُّ أَوَّلًا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَلَمَّا انصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُثَلِّ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ؛ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

وَمَشْرُوعِيَّةُ خِتَامِ الصَّلَاةِ بِالسَّلَامِ لَهُ مَعَانٍ مُهِمَّةٌ؛ مِنْهَا: تَرْسِيخُ الْحُبِّ وَالْإِحَاءِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَقْوِيَةُ الصَّلَةِ بَيْنَهُمْ؛ فَإِنَّ إِفْشَاءَ السَّلَامِ سَبِيلُ غَرْسِ الْحَبِّ كَمَا صَحَّ بِذَلِكَ الْحَدِيثُ.

وَعَلَى الْمُصَلِّيِّ أَنْ يَتَذَكَّرَ كُلَّ مَعَانِي السَّلَامِ وَهُوَ يُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُسَلِّمُ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَهُوَ يَخْتِمُ صَلَاتَهُ بِقَوْلِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، فَهُوَ دُعَاءٌ لِإِخْوَانِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِالسَّلَامِ وَالرَّحْمَةِ وَالْبَرَكَةِ.

إِنَّ مُجْتَمَعًا تُقَامُ فِيهِ هَذِهِ الصَّلَاةُ وَيَعْبِي الْمُصَلِّيُّ مَعْنَى السَّلَامِ الَّذِي شُرِعَ لَهُ فِي صَلَاتِهِ لَهُوَ مُجْتَمَعٌ تَسْوَدُّهُ الْمَحَبَّةُ وَالْمَوَدَّةُ، وَيَكْثُرُ بَيْنَ أَفْرَادِهِ التَّعَاوُنُ وَالتَّكَاتُفُ، وَيَسْوَدُّهُ السَّلَامُ وَتَخْتَفِي مِنْهُ مَظَاهِرُ الْبَغْضَاءِ وَالشَّحْنَاءِ.



تَطَوُّعِهِ؟ ثُمَّ سَائِرُ الْأَعْمَالِ تَجْرِي عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ».

وَأَخْرَجَ ابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مَوْضُوعٍ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَكْثِرَ فَلْيَسْتَكْثِرْ».

وَأَخْرَجَ ابْنُ مَاجَهَ، وَالِدَّارِمِيُّ، عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَفِيمُوا وَلَكِنْ تَحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يَحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ».

### • المسألة الثانية: مفهوم كثرة الصلاة

إِنَّ كَثْرَةَ الصَّلَاةِ يَكُونُ بِأَمْرَيْنِ مَعًا:

الأوَّل: كَثْرَةُ الْقِرَاءَةِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ، وَيَكُونُ هَذَا بِإِطَالَةِ أَرْكَانِهَا مِنْ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ.

الثاني: كَثْرَةُ الرُّكُوعِ وَالتَّسْبِيحِ؛ أَيَّ عَدَدِ الرَّكَعَاتِ.

وَبِهَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ جَاءَتِ النُّصُوصُ وَوَقَعَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ خِلَافٌ فِي أَيِّهِمَا أَفْضَلُ؛ هَلْ طُولُ الْقِيَامِ وَكَثْرَةُ الْقِرَاءَةِ، أَوْ كَثْرَةُ السُّجُودِ؟ وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ كِلَا الْأَمْرَيْنِ مَطْلُوبٌ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ طُولَ الْقِيَامِ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ طُولُ الرُّكُوعِ وَطُولُ السُّجُودِ، هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مِنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَأَمَّا كَثْرَةُ السُّجُودِ مَعَ التَّخْفِيفِ وَالتَّطْفِيفِ فَلَا تُحَقِّقُ مَقَاصِدَ الصَّلَاةِ، وَهَذَا يُفَسِّرُ شَكْوَى بَعْضِ الْمُكْثِرِينَ لِلصَّلَاةِ مِنْ عَدَمِ خُشُوعِهِمْ فِيهَا، وَعَدَمِ تَحَقُّقِ مَا وَعَدَ اللَّهُ الْمُصَلِّينَ مِنَ الْقُوَّةِ وَالثَّبَاتِ وَالْيَقِينِ وَالتَّصَبُّرِ وَالتَّوَكُّلِ وَالتَّوَكُّلِ فِي الْحَيَاةِ، أَمَّا مَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ حَسَبَ مَا وَرَدَ تَفْصِيلُهُ فِي السُّنَّةِ فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَسْتَفِيدُ مِنْ صَلَاتِهِ.

لَا يَصِحُّ أَنْ يَفْهَمَ أَحَدٌ أَنَّ التَّاسِّيَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَثْرَةِ الصَّلَاةِ هُوَ بِالْعَدَدِ مَعَ إِهْمَالِ الْمَفَاتِيحِ الْأُخْرَى، فَالْبَعْضُ -مَثَلًا- لَمَّا سَمِعَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ



وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً فَهَمَّ أَنْ الْمَقْصُودَ الْعَدَدُ؛ فَصَارَ لَا يَزِيدُ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، لَكِنَّهُ يُصَلِّيهَا بِاسْتِعْجَالٍ فِي دَقَائِقَ مَعْدُودَةٍ، بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّيهَا فِي أَرْبَعِ سَاعَاتٍ عَلَى الْأَقْلِ، وَرُبَّمَا زَادَ إِلَى سِتِّ أَوْ سَبْعِ سَاعَاتٍ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي.

فَلَيْسَتْ الْعِبْرَةُ بِالْعَدَدِ، بَلْ مَعَ الْعَدَدِ لَا بُدَّ مِنَ الْكَيْفِ وَالصِّفَةِ؛ فَقَدْ كَانَ مِنْ صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ طُولُ الْقِيَامِ، وَكَثْرَةُ التَّعْظِيمِ وَالشَّانِءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَطُولُ السُّجُودِ، وَكَثْرَةُ التَّضَرُّعِ وَالْمُنَاجَاةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ أَطَاقَ الْمُصَلِّيُ مِثْلَ هَذِهِ الرِّكَعَاتِ وَاسْتَعْرَفَتْ مِثْلَ وَفْتِهَا فَهَذَا هُوَ عَيْنُ السُّنَّةِ، وَحِينَ يَعْجِزُ الْمُصَلِّيُ عَنْ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ بِمَا يُطِيقُ، وَأَنْ يَتَفَوَّقَ اللَّيْلَ تَفَوْقًا؛ أَي: يُوزَعُ صَلَاتُهُ عَلَى أَوَّلِ اللَّيْلِ وَوَسْطِهِ وَآخِرِهِ، وَأَنْ تَكُونَ رَكْعَاتُهُ بِقَدْرِ مَا يُطِيقُ فِي الطُّولِ، وَلَا عَلَيْهِ أَنْ زَادَتْ عَنْ إِحْدَى عَشْرَةَ أَوْ نَقَصَتْ.

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صِفَةِ الْمُتَّقِينَ الْمُسْتَحِقِّينَ لِلْجَنَّاتِ وَالْعُيُونِ: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾، وَحَيْرٌ تَفْسِيرٌ لِهَذِهِ الْآيَةِ هُوَ هَدْيُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ نِصْفَ اللَّيْلِ أَوْ ثُلُثَيْهِ، فَمِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ: صَلَاةُ الْمَغْرِبِ، وَصَلَاةُ الْعِشَاءِ، وَسُتْتَهُمَا الرَّاتِبَةُ، ثُمَّ كَانَ يَنَامُ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي حُدُودِ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ؛ لِيَقُومَ بَعْدَهَا يُصَلِّيَ إِلَى الْفَجْرِ، وَرُبَّمَا فِي بَعْضِ اللَّيَالِي يُصَلِّيَ بَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَنَامُ، ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ فَيُصَلِّيَ ثُمَّ يَنَامُ، ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ وَيُصَلِّيَ إِلَى الْفَجْرِ، فَالْمَهْمُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا، وَصَلَاتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْمَلُ وَأَعْلَى مِنْ صَلَاةِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الَّذِي كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يُصَلِّيَ ثُلُثَهُ، ثُمَّ يَنَامُ سُدُسَهُ، فَهَذِهِ مَرْتَبَةٌ أَدْنَى مِنْ مَرْتَبَةِ صَلَاةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّهَا أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ»، أَنَّهُ لَا يُشْرَعُ غَيْرُهَا، أَوْ لَا يُوجَدُ أَكْمَلُ مِنْهَا، بَلْ فَعَلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُخَالِفُ قَوْلَهُ، فَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَمَعَ هَذَا لَمْ يُحْفَظْ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ التَّزَمَ بِهِ، بَلْ كَانَ لَهُ هَدْيٌ خَاصٌّ فِي صِيَامِ التَّطَوُّعِ، مُفَصَّلٌ فِي مَوَاضِعِهِ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ.

الْمَقْصُودُ أَنْ تَفْسِيرَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾، هُوَ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَهُوَ مَا وَصَفْتُهُ، وَالْوُصُولُ إِلَى هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ يَحْتَاجُ إِلَى مُجَاهَدَةٍ وَإِلَى قُوَّةِ إِيْمَانٍ، وَيَحْتَاجُ إِلَى تَدْرُجٍ، وَتَمَهُّلٍ، وَصَبْرٍ، وَمُثَابَرَةٍ.

### • المسألة الثالثة: دوام الصلاة

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا \* إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا \* وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا \* إِلَّا الْمُصَلِّينَ \* الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾، فَهَذَا خَبْرٌ مِنَ الْعَلِيمِ الْخَبِيرِ، خَالِقِ هَذَا الْإِنْسَانِ وَمُدَبِّرِهِ، يُنصُّ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ، كُلَّ إِنْسَانٍ، خُلِقَ هَلُوعًا، إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا، وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا، إِلَّا الْمُصَلِّينَ، وَلَيْسَ كُلُّ الْمُصَلِّينَ بَلِ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ؛ فَهَذَا شَرْطٌ وَصِفَةٌ مُهِمَّةٌ لِتَحْقِيقِ هَذَا الْمَقْصُودِ الْعَظِيمِ مِنْ مَقَاصِدِ الصَّلَاةِ، الشَّرْطُ هُوَ دَوَامُ الصَّلَاةِ، الصَّلَاةُ عَلَى مَدَارِ السَّاعَةِ، وَأَيُّ تَوَقُّفٍ لِلصَّلَاةِ يُؤَدِّي إِلَى ضَعْفِ الْقَلْبِ وَمَرَضِهِ وَرُبَّمَا مَوْتِهِ.

وَخَيْرُ تَفْسِيرٍ عَمَلِيٍّ لِهَذِهِ الْآيَةِ هُوَ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ كَانَ وَرَدُهُ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَرْبَعِينَ رَكْعَةً، هَذَا الثَّابِتُ فِي مُعْظَمِ النُّصُوصِ، وَيَبَيِّنُهُ كَمَا يَلِي:

(١٧) رَكْعَةٌ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ.

(١١) صَلَاةُ اللَّيْلِ.

(١٢) السُّنَنُ الرَّوَاتِبُ.

وَمِنَ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي بَيَانِ صَلَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّهَارِ مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ صُمْرَةَ قَالَ: «سَأَلْنَا عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ تَطَوُّعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّهَارِ - فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تُطِيقُونَهُ، فَقُلْنَا: أَخْبِرْنَا بِهِ نَأْخُذَ مِنْهُ مَا اسْتَطَعْنَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ يُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا؛ - يَعْنِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ -، مَقْدَارُهَا مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ هَاهُنَا - يَعْنِي: مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ - قَامَ

فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُمْهَلُ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَا هُنَا؛ يَعْنِي مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ -  
مُقَدَّرُهَا مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ هَا هُنَا قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، وَأَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ،  
وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَأَرْبَعًا قَبْلَ العَصْرِ يَفْصَلُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ  
الْمُقَرَّبِينَ، وَالنَّبِيِّينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْمُؤْمِنِينَ. قَالَ عَلِيٌّ: فَتِلْكَ سِتُّ عَشْرَةَ  
رَكَعَةً تَطَوُّعُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّهَارِ، وَقَلَّ مَنْ يَدَاوِمُ عَلَيْهَا»، قَالَ وَكَيْعٌ: «زَادَ فِيهِ أَبِي:  
فَقَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ: يَا أَبَا إِسْحَقَ، مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِحَدِيثِكَ هَذَا مِْلَاءٌ مَسْجِدِكَ هَذَا  
ذَهَبًا».

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي النَّهَارِ سِتَّ عَشْرَةَ رَكَعَةً  
تَطَوُّعًا، وَبَيَانُهَا كَمَا يَلِي: رَكَعَتَانِ بَعْدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ بِنَحْوِ سَاعَتَيْنِ، وَقَبْلَ أَذَانِ الظُّهْرِ  
بِسَاعَتَيْنِ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ؛ وَهَذِهِ صَلَاةُ الضُّحَى، ثُمَّ رَاتِبَةُ الظُّهْرِ، قَبْلَهَا أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ  
وَبَعْدَهَا رَكَعَتَانِ، ثُمَّ قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.

وَالْمُتَمَلِّ فِي وَرْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اليَوْمِيِّ مِنَ الصَّلَاةِ يَرَى أَنَّهُ مُوزَعٌ عَلَى  
الأَرْبَعِ وَالْعِشْرِينَ سَاعَةً بِنِظَامٍ بَدِيعٍ؛ بِحَيْثُ لَا يَفْصَلُ وَقْتُ طَوِيلٍ بَيْنَ صَلَاةٍ وَصَلَاةٍ، فَصَلَاتُهُ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَدَارِ السَّاعَةِ دُونَ تَوْقُفٍ، هَذَا دَأْبُهُ كُلِّ يَوْمٍ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اكْلُفُوا مِنَ العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ»، فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَأْخُذَ نَفْسَهُ بِالتَّدرِجِ لِكَيْ  
يَصِلَ إِلَى التَّاسِي بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا وَكَيْفًا، وَلَا يَحْسُنُ التَّعَنُّتُ فِي هَذَا الأَمْرِ  
وَمُشَادَةُ النَّفْسِ، بَلْ يُؤْخَذُ الأَمْرُ بِالتَّدرِجِ وَالمُجَاهِدَةِ وَالصَّبْرِ وَلَوْ اسْتَعْرَقَ ذَلِكَ سَنَوَاتٍ؛  
فَالْمَهْمُ أَنَّ الِهْدَفَ وَاصِحَّ، وَأَنَّكَ تَسِيرُ فِي الطَّرِيقِ الصَّحِيحِ، وَلَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا  
وُسْعَهَا.

## \* وَهَذَا جَدْوَلٌ مُقْتَرَحٌ يُبَيِّنُ كَيْفِيَّةَ تَوْزِيعِ الصَّلَاةِ عَلَى مَدَارِ السَّاعَةِ:

عَدَد	الصَّلَاة	الْوَقْتُ	الزَّمَن	الرُّكْعَات
١	راتبة الفجر		٥	٢
٢	صلاة الفجر		١٠	٢
٣	صلاة أول الضحى	بعد الشروق بساعة أو أكثر	٢٠	٢
٤	صلاة آخر الضحى	قبل الظهر بساعة أو أكثر	٢٠	٤
٥	راتبة قبل الظهر		١٠	٤
٦	صلاة الظهر		١٠	٤
٧	راتبة بعد الظهر		٥	٢
٨	ركعتين قبل العصر		٥	٢
٩	صلاة العصر		١٠	٤
١٠	ركعتين قبل المغرب		٥	٢
١١	صلاة المغرب		١٠	٣
١٢	راتبة المغرب		٥	٢
١٣	صلاة العشاء		١٠	٤
١٤	راتبة العشاء		٥	٢
١٥	صلاة أول الليل		٣٠	٢
١٦	صلاة آخر الليل		٣٠	٢
١٧	الوتر		٥	١
المجموع	١٧ صلاة من ٥٠ صلاة		١٩٥ دقيقة	٤٢ ركعة

لَيْسَتْ الْعِبْرَةُ وَالْحِكْمَةُ وَالسَّرُّ فِي عَدَدِ الرَّكَعَاتِ بَلْ الْمُهْمُ أَوَّلًا: فِي تَوْزِيعِ الصَّلَاةِ عَلَى مَدَارِ السَّاعَةِ، وَتَتَابُعِ الصَّلَاةِ بِحَيْثُ لَا يَفْصِلُ بَيْنَ صَلَاةٍ وَأُخْرَى وَقْتُ طَوِيلٍ، وَثَانِيًا: أَنْ تَكُونَ الصَّلَاةُ حَقًّا صَلَاةً، كَمَا تَمَّ تَفْصِيلُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ.

وَالْمُتَمَّ مُلٌ فِيمَا ذَكَرْتَهُ فِي هَذَا الْجَدُولِ رَسْمًا لِلصَّلَاةِ عَلَى خَرِيْطَةِ الْوَقْتِ يَجِدُ أَنَّهُ لَا يَفْصِلُ بَيْنَ صَلَاةٍ وَأُخْرَى أَكْثَرَ مِنْ سَاعَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِ سَاعَاتٍ.

الْأَرْقَامُ الْمَوْجُودَةُ فِي الْجَدُولِ لِلتَّمْثِيلِ، وَهِيَ قَابِلَةٌ لِلزِّيَادَةِ وَالتَّقْصِيْرِ حَسَبَ كُلِّ شَخْصٍ. يُلَاخِظُ فِي هَذَا الْجَدُولِ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى مَدَارِ السَّاعَةِ تَسْتَعْرِقُ أَقَلَّ مِنْ أَرْبَعِ سَاعَاتٍ مِنْ أَرْبَعِ وَعِشْرِينَ سَاعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، أَيِ السُّدُسِ وَتَسَاوِي ١٦,٦٪ مِنْ الْوَقْتِ الْيَوْمِيِّ فَقَطْ، فَكَيْفَ بِنَا لَوْ كَانَتْ الْفَرِيضَةُ خَمْسِينَ صَلَاةً فَمَاذَا يَكُونُ حَالُنَا، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الرَّحِيمِ الْكَرِيمِ الَّذِي لَمْ يَفْرِضْ عَلَيْنَا سِوَى خُمْسٍ وَأَعْطَانَا ثَوَابَ الْخَمْسِينَ، وَدَعَانَا إِلَى الْاجْتِهَادِ وَالزِّيَادَةِ حَسَبَ مَا نُطِيقُ.

الدَّائِمُ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا تُحَسُّ أَنَّهُ كَثِيرٌ، وَقَدْ لَا تُصَدِّقُ الْحِسَابَاتِ حِينَ تَحْسِبُهَا بِلُغَةِ الْأَرْقَامِ، وَمِنْ ذَلِكَ الصَّلَاةُ، فَتَوْزِيعُهَا عَلَى مَدَارِ السَّاعَةِ وَإِنْ كَانَتْ بِكَمِّيَّاتٍ قَلِيلَةٍ تُحَسُّ أَنَّهَا كَبِيرَةٌ وَرَبَّمَا أَحْسَسْتَ أَنَّهَا نَقِيلَةٌ بَيْنَمَا هِيَ فِي الْحَقِيقَةِ لَا شَيْءَ مَتَى نُسِبَ مَا تَسْتَعْرِفُهُ مِنْ وَقْتٍ إِلَى بَقِيَّةِ سَاعَاتِ الْيَوْمِ مَعَ اسْتِحْضَارِ وَاسْتِصْحَابِ أَنَّهَا الصَّلَاةُ أَكْبَرُ عَمَلٍ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ.

الْبَرْنَامُجُ الْمُبِينُ فِي الْجَدُولِ يُمَثِّلُ مَرَحَلَةً مِنَ التَّرْبِيَةِ وَالْمُجَاهَدَةِ عَلَى الصَّلَاةِ وَفَوْقَهُ مَرَا حِلٌ، وَيُعْتَبَرُ الْحَدَّ الْأَدْنَى لِتَحْقِيقِ حَيَاةِ الْقَلْبِ عَلَى مَدَارِ السَّاعَةِ، وَرَبَّمَا وَجَدْتَ مَنْ يَسْتَكْبِرُ مِثْلَ هَذَا الْبَرْنَامُجِ وَيَعْتَبِرُهُ تَكْلِيفًا بِمَا لَا يُطَاقُ، وَيُسْفِقُ عَلَى صَاحِبِهِ وَيَدْعُوهُ إِلَى الرِّفْقِ بِالنَّفْسِ وَالْإِقْتِصَادِ فِي الْعِبَادَةِ.

توزِعُ الصَّلَاةَ عَلَى مَدَارِ السَّاعَةِ لَهُ سِرٌّ عَظِيمٌ وَأَثَرٌ كَبِيرٌ فِي دَوَامِ حَيَاةِ الْقَلْبِ، وَخَاصَّةً فِي  
الْوَقْتَيْنِ الطَّوِيلَيْنِ الضُّحَى وَاللَّيْلِ، فَمَتَى تَحَقَّقَ دَوَامُ الصَّلَاةِ تَحَقَّقَتِ الْحَيَاةُ .  
مِنَ الْمُهِمِّ جِدًّا فِي مَسْأَلَةِ دَوَامِ الصَّلَاةِ أَنْ تَكُونَ وَفْقَ مَوَاعِيدَ مُحَدَّدَةٍ مَعْلُومَةٍ .  
إِنَّ طَلَبَ دَوَامِ الصَّلَاةِ دُونَ وَضُوحِ فِي الْمَوَاعِيدِ رُبَّمَا يُؤَدِّي لِلارْتِبَاكِ وَعَدَمِ الْوُضُوحِ فِي  
الْوَقْتِ وَالْجُهْدِ وَرُبَّمَا أَدَّى إِلَى النُّكُوصِ وَعَدَمِ الْإِلْتِرَامِ .  
وَأَقْتَرِحُ الْإِسْتِفَادَةَ مِنْ كِتَابِ: (مَفَاتِيحُ إِنْجَازِ الْأَهْدَافِ وَبَرْنَامِجِ مَوَاعِيدِ)، لِتَلَفُّهِ فِي هَذِهِ  
الْقَضِيَّةِ وَالْإِسْتِفَادَةَ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَالتَّوَجِيهَاتِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْكِتَابِ .  
إِنَّ وُجُودَ مِثْلِ هَذَا الْجَدُولِ يَضَعُ النِّقَاطَ عَلَى الْحُرُوفِ وَيُعْطِي كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ فَلَا إِفْرَاطَ  
وَلَا تَفْرِيْطَ بَلْ الصَّلَاةُ بِمَقَادِيرِ وَمَوَاعِيدِ مَدْرُوسَةٍ مَوْزُونَةٍ مُحَدَّدَةٍ بِكُلِّ دِقَّةٍ، وَيُمْكِنُ التَّعْدِيلُ  
فِيهَا كُلَّمَا لَزِمَ الْأَمْرُ .  
إِنَّ تَوَقَّفَ الصَّلَاةِ عَنِ الْقَلْبِ أَكْثَرَ مِنْ سَاعَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ يُصِيبُ الْقَلْبَ بِالْكَسَلِ عَنِ الصَّلَاةِ،  
فَالْوَقَايَةُ مِنَ الْكَسَلِ عَنِ الصَّلَاةِ دَوَامُ الصَّلَاةِ عَلَى مَدَارِ السَّاعَةِ .  
إِنَّ الْقَلْبَ إِذَا تَوَقَّفَتْ عَنْهُ هَذِهِ الصَّلَاةُ وَلَوْ سَاعَاتٍ فَإِنَّهُ يَشْعُرُ بِالنَّقْصِ وَيُحْسِسُ  
بِالتَّعَبِ، وَهَذَا أَمْرٌ جَرَّبَهُ الْعَارِفُونَ وَأَوْصَى بِمُرَاعَاتِهِ الصَّالِحُونَ؛ تَأْكِيداً لَوْصِيَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَهَدْيِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

## • المسألة الرابعة: طول الصلاة

تَنَوَّعَتْ صَلَاةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طُولِهَا وَقِصَرِهَا، فَمِنْهَا الْخَفِيفَةُ؛ مِثْلَ السَّنَنِ الرَّوَاطِبِ وَرَكَعَتِي الطَّوَافِ، وَصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَمِنْهَا الْمُتَوَسِّطَةُ؛ مِثْلَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَمِنْهَا الطَّوِيلَةُ؛ مِثْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَصَلَاةِ اللَّيْلِ، وَصَلَاةِ الضُّحَى.

وَقِيَاسُ الصَّلَاةِ يَكُونُ بِمَقْدَارِ مَا يُقْرَأُ فِيهَا وَيُقَاسُ بِعَدَدِ الْآيَاتِ، وَمَعْلُومٌ عَدَدُ آيَاتِ كُلِّ سُورَةٍ، وَتَنَوَّعَتْ سُورَةُ الْقُرْآنِ فِي الطُّوْلِ وَالْقِصْرِ، وَكُلُّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ فِيهَا مَا يَنْسِبُ طُولُهَا، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَكُونُ بَقِيَّةُ الرَّكَعَةِ مُنَاسِبَةً لِمَقْدَارِ الْقِرَاءَةِ وَالْقِيَامِ، فَإِذَا طَالَ الْقِيَامُ طَالَ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ وَبَقِيَّةُ أَرْكَانِ الرَّكَعَةِ، وَإِذَا قَصُرَ الْقِيَامُ قَصُرَ الْجَمِيعُ تَبَعًا لَهُ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ مُسَاوِيًا لِلْقِيَامِ، بَلْ مُنَاسِبًا لَهُ مُتَوَافِقًا مَعَهُ، وَسَبَقَ فِي الْمِفْتَاحِ الثَّانِي ذِكْرُ بَعْضِ النُّصُوصِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ.

إِنَّ طُولَ الصَّلَاةِ أَحَدُ الْمَعَايِرِ وَالْمَقَائِسِ الرَّئِيسَةِ لِتَأْثِيرِ الصَّلَاةِ، وَبِدُونِهِ لَا يُمَكِّنُ لِلصَّلَاةِ أَنْ تُحَقِّقَ أَثْرَهَا، وَكُلَّمَا طَالَتِ الصَّلَاةُ كَانَتْ أَعْظَمَ أَجْرًا، وَأَكْثَرَ بَرَكَةً، وَأَوْسَعَ نَفْعًا، وَأَكْبَرَ تَأْثِيرًا فِي حَيَاةِ الْمُصَلِّي.

إِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ صَلَاتُهُمْ خَفِيفَةٌ، وَلَا يُطِيقُونَ، وَرَبَّمَا لَا يَرُونَ تَطْوِيلَ الصَّلَاةِ وَطُولَ الْمُكْثِ فِي أَرْكَانِهَا، بَلْ يُرِيدُونَهَا خَفِيفَةً تَنْتَهِي بِأَسْرَعِ مَا يُمَكِّنُ، وَهَذَا بِسَبَبِ الْجَهْلِ بِالصَّلَاةِ، وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ أَسْبَابِ حِرْمَانِهِمْ مِنَ الْإِنْتِفَاعِ بِهَا وَعَدَمِ الْحُصُولِ عَلَى جَوَائِزِهَا.

لَا بُدَّ مِنَ التَّرْبِيَةِ عَلَى طُولِ الصَّلَاةِ، وَلَا بُدَّ مِنَ التَّفَقُّهِ فِي قِيَاسِ الصَّلَاةِ، وَإِعْطَاءِ كُلِّ صَلَاةٍ الْمِقْيَاسَ الْمُنَاسِبَ لَهَا حَتَّى تَكُونَ صَلَاةً تَامَةً.

لَقَدْ كَانَ لِّلسَّلَفِ أحوَالٌ مَّشهُودَةٌ فِي طُولِ الصَّلَاةِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهَا؛ لِذَلِكَ حَصَلُوا عَلَى مَا رُتِبَ عَلَيْهَا مِنْ بَرَكَاتٍ وَخَيْرَاتٍ، وَقَدُّوهُمْ فِي هَذَا وَأَسْوَتْهُمْ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. كُلَّمَا طَالَتِ الْقِرَاءَةُ فِي الصَّلَاةِ زَادَ النُّورُ وَقَوِيَّتِ الرُّوحُ الَّتِي تُحْيِي القَلْبَ وَتَمُدُّهُ بِالطَّاقَةِ وَالْحَيَاةِ، أَمَّا حِينَ تَقَلُّ الْقِرَاءَةُ فَإِنَّ الحَيَاةَ تَكُونُ ضَعِيفَةً حَتَّى وَإِنْ كَثُرَتِ الرَّكْعَاتُ وَدَامَتِ الصَّلَاةُ، فَدَوَامُ الصَّلَاةِ نَفْعُهُ وَقُوَّةُ أَثَرِهِ مُرْتَبِطٌ بِطُولِ الصَّلَاةِ وَبَطُولِ الْقِرَاءَةِ، ثُمَّ طُولِ التَّعْظِيمِ فِي الرُّكُوعِ وَطُولِ التَّضَرُّعِ فِي السُّجُودِ، أَمَّا الصَّلَاةُ السَّرِيعَةُ فَإِنَّهَا مَهْمَا كَثُرَتْ وَتَوَالَتْ فَأَثَرُهَا ضَعِيفٌ جَدًّا.

إِنَّ الوُصُولَ إِلَى أَعْمَاقِ الصَّلَاةِ لَا يُطِيقُهُ إِلَّا مَنْ كَانَ نَفْسُهُ عَمِيقًا يَصْبِرُ عَلَى طُولِ الصَّلَاةِ، وَهُوَ بِهَذَا يَصِلُ إِلَى أَعْمَاقٍ لَا يَصِلُهَا غَيْرُهُ، وَيَجِدُ مِنَ النُّورِ وَالرُّوحِ مَا لَا يَجِدُهُ قَاصِرُ النِّفْسِ، وَيَحْصُلُ لَهُ مِنَ اللَّذَّةِ وَالْمُتَعَةِ وَالقُوَّةِ مَا لَا يَجِدُهُ أَوْلِيكَ النِّقَارُونَ لِلصَّلَاةِ أَوْ السَّاهُونَ فِيهَا.



## المفتاح الثالث عشر: الصلاة بقلب

مَهْمَا كَانَ تَطْبِيقَكَ لِمَا سَبَقَ مِنَ الْمَفَاتِيحِ فَإِنَّهَا لَا تُفِيدُ مَا لَمْ تُحْكَمْ تَطْبِيقَ هَذَا الْمِفْتَاحِ. هَذَا الْمِفْتَاحُ هُوَ الْمَسْئُولُ عَنْ حِفْظِ رُوحِ الصَّلَاةِ وَحِرَاسَةِ نُورِهَا، هَذَا الْمِفْتَاحُ هُوَ رَجُلٌ الْأَمْنِ فِي مَمْلَكَةِ الْقَلْبِ، فَمَهْمَا كَانَتْ قِرَاءَتُكَ لِلْقُرْآنِ، أَوْ كَانَ تَسْبِيحُكَ وَتَمَجِيدُكَ، أَوْ كَانَ تَضَرُّعُكَ وَدُعَاؤُكَ فَمَا لَمْ يَكُنْ بِقَلْبٍ حَاضِرٍ فَإِنَّ وُجُودَهُ كَعَدَمِهِ، أَوْ أَنَّ أَثْرَهُ ضَعِيفٌ مَحْدُودٌ لَا يُحَقِّقُ مَقَاصِدَهُ.

الصَّلَاةُ بِقَلْبٍ أَهَمُّ أَنْوَاعِ الْقِرَاءَةِ بِقَلْبٍ، وَقَدْ وَرَدَتْ نُصُوصٌ تَحُثُّ عَلَيْهَا وَتُؤَكِّدُ أَهَمِّيَّتَهَا؛ فَمِنْ ذَلِكَ:

أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ، وَأَحْمَدُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيَحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ أَشَدُّ مَا يَكُونُ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّائِدِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا نُوبَّ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّوْبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ؛ يَقُولُ:

أَذْكُرُ كَذَا، أَذْكُرُ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى».

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اغْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي يَقُولُ: يَا وَيْلِي، أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ».

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي كِتَابِهِ (الْوَابِلِ الصَّيِّبِ): «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ غَارَ الشَّيْطَانُ مِنْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ قَامَ فِي أَعْظَمِ مَقَامٍ وَأَقْرَبِهِ وَأَغْيِظِهِ لِلشَّيْطَانِ، وَأَشَدَّهُ عَلَيْهِ؛ فَهُوَ يَحْرِصُ وَيَجْتَهِدُ كُلَّ الاجْتِهَادِ أَنْ لَا يُقِيمَهُ فِيهِ، بَلْ لَا يَزَالُ بِهِ يَعُدُّهُ وَيَمْنِيهِ وَيُنْسِيهِ، وَيَجْلِبُ عَلَيْهِ بِخَيْلِهِ وَرَجْلِهِ حَتَّى يَهُونَ عَلَيْهِ شَأْنُ الصَّلَاةِ، فَيَتَهَاوَنُ بِهَا فَيَتْرُكُهَا، فَإِنْ عَجَزَ عَنْ ذَلِكَ مِنْهُ، وَعَصَاهُ الْعَبْدُ، وَقَامَ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ، أَقْبَلَ عَدُوُّ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ، وَيَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَلْبِهِ، فَيَذْكُرُهُ فِي الصَّلَاةِ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ قَبْلَ دُخُولِهِ فِيهَا، حَتَّى رُبَّمَا كَانَ قَدْ نَسِيَ الشَّيْءَ وَالْحَاجَةَ وَأَيْسَ مِنْهَا، فَيَذْكُرُهُ إِيَّاهَا فِي الصَّلَاةِ؛ لِيَشْغَلَ قَلْبَهُ بِهَا، وَيَأْخُذَهُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقُومَ فِيهَا بِلَا قَلْبٍ، فَلَا يَنَالُ مِنْ إِقْبَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَرَامَتِهِ وَقُرْبِهِ مَا يَنَالُهُ الْمُقْبِلُ عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْحَاضِرِ بِقَلْبِهِ فِي صَلَاتِهِ، فَيَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاتِهِ مِثْلَمَا دَخَلَ فِيهَا بِخَطَايَاهُ وَذُنُوبِهِ وَأَنْفَالِهِ، لَمْ تُخَفَّفْ عَنْهُ بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ إِنَّمَا تُكْفِّرُ سَيِّئَاتٍ مَنْ أَدَّى حَقَّهَا، وَأَكْمَلَ حُشُوعَهَا، وَوَقَفَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى بِقَلْبِهِ وَقَالَ بِهِ» اهـ.

جِهَادٌ وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ فِي الْحَيَاةِ وَخَاصَّةً فِي الصَّلَاةِ، هُوَ أَشَدُّ وَأَصْعَبُ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْإِنْسَانُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ.

إِنَّ حُطَّةَ الشَّيْطَانِ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ تَقُومُ عَلَى مَبْدَأِ الْهَاءِ الْقَلْبِ بِالْأَفْكَارِ وَالْهَوَاجِسِ؛ لِيَنْصَرِفَ وَيَنْشَغَلَ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ.

وَفِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ وَجِدَ مِنَ الْمُخْتَرَعَاتِ وَالْآلَاتِ مَا اسْتَعَلَّهُ الشَّيْطَانُ لِصَالِحِهِ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ، فَإِنَّ مِمَّا ابْتُلِيَ بِهِ مُعْظَمُ النَّاسِ الْيَوْمَ الْإِدْمَانُ عَلَى النَّتِّ وَالْقَنَوَاتِ وَالْجَوَّالِ، وَهَذَا كَفَيْلٌ بَأَنَّ يَسْرِقَ لُبَّ الْإِنْسَانِ؛ فَيَتَحَوَّلُ بِذَلِكَ إِلَى شَخْصٍ سَادِجٍ حَامِلٍ غَيْرِ مُتَبَحِّجٍ.

هِيَ فِي الْأَصْلِ أَدَوَاتُ تَصْلُحُ لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ، لَكِنْ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهَا فِي الشَّرِّ، وَحَتَّى اسْتِخْدَامُهَا فِي جَانِبِ الْمُبَاحِ مِنْ تَرْفِيهِ وَغَيْرِهِ زَادَ عَنْ حَدِّهِ، فَاثْقَلَبَ شَرًّا؛ لِأَنَّهُ أَلْهَى عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَاسْتَهْلَكَ الْأَوْقَاتِ الثَّمِينَةَ فِي أُمُورٍ تَافِهَةٍ، وَأَشْغَلَ الْإِنْسَانَ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ وَاجِبَاتِهِ وَمَصَالِحِهِ.

سُئِلَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَنْ وَسْوَاسِ الرَّجُلِ فِي صَلَاتِهِ وَمَا حَدُّ الْمُبْطِلِ لِلصَّلَاةِ؟ فَاجَابَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، الْوَسْوَاسُ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: لَا يَمْنَعُ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنْ تَدَبُّرِ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي فِي الصَّلَاةِ، بَلْ يَكُونُ بِمَنْزِلَةِ الْخَوَاطِرِ، فَهَذَا لَا يُبْطِلُ الصَّلَاةَ؛ لَكِنْ مَنْ سَلِمَتْ صَلَاتُهُ مِنْهُ فَهُوَ أَفْضَلُ مِمَّنْ لَمْ تَسَلَمْ مِنْهُ صَلَاتُهُ، الْأَوَّلُ شِبْهُ حَالِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالثَّانِي شِبْهُ حَالِ الْمُقْتَصِدِينَ».

وَأَمَّا الثَّانِي: فَهُوَ مَا مَنَعَ الْفَهْمَ وَشُهِدَ الْقَلْبَ؛ بِحَيْثُ يَصِيرُ الرَّجُلُ غَافِلًا، فَهَذَا لَا رَيْبَ أَنَّهُ يَمْنَعُ الثَّوَابَ، كَمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاتِهِ وَلَمْ يُكْتَبْ لَهُ مِنْهَا إِلَّا نِصْفُهَا، إِلَّا ثُلُثُهَا، إِلَّا رُبْعُهَا، إِلَّا خُمُسُهَا، إِلَّا سُدُسُهَا حَتَّى قَالَ: إِلَّا عَشْرُهَا». فَأَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ لَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْهَا إِلَّا الْعَشْرُ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَيْسَ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ إِلَّا مَا عَقَلْتَ مِنْهَا»، وَلَكِنْ هَلْ يُبْطِلُ الصَّلَاةَ وَيُوجِبُ الْإِعَادَةَ؟ فِيهِ تَفْصِيلٌ.

فَإِنَّهُ إِنْ كَانَتِ الْعَقْلَةُ فِي الصَّلَاةِ أَقَلَّ مِنَ الْحُضُورِ وَالْغَالِبُ الْحُضُورُ، لَمْ تَجِبِ الْإِعَادَةُ، وَإِنْ كَانَ الثَّوَابُ نَاقِصًا؛ فَإِنَّ النُّصُوصَ قَدْ تَوَاتَرَتْ بِأَنَّ السَّهُوَّ لَا يُبْطِلُ الصَّلَاةَ، وَإِنَّمَا يُجْبِرُ بَعْضُهُ بِسَجْدَتِي السَّهُوِّ، وَأَمَّا إِنْ غَلَبَتِ الْعَقْلَةُ عَلَى الْحُضُورِ فَفِيهِ لِلْعُلَمَاءِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ فِي الْبَاطِنِ، وَإِنْ صَحَّتْ فِي الظَّاهِرِ كَحَقْنِ الدَّمِ؛ لِأَنَّ مَقْصُودَ الصَّلَاةِ لَمْ يَحْصُلْ فَهُوَ شَبِيهُ صَلَاةِ الْمُرَائِي، فَإِنَّهُ بِالِاتِّفَاقِ لَا يَبْرَأُ بِهَا فِي الْبَاطِنِ، وَهَذَا قَوْلُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حَامِدٍ، وَأَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ، وَغَيْرِهِمَا.

وَالثَّانِي تَبْرَأُ الدِّمَّةُ فَلَا تَجِبُ عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ، وَإِنْ كَانَ لَا أَجْرَ لَهُ فِيهَا وَلَا ثَوَابَ بِمَنْزِلَةِ صَوْمِ الَّذِي لَمْ يَدْعَ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ؛ فَلَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَالْعَطَشُ.

وَهَذَا هُوَ الْمَأْثُورُ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَاسْتَدَلُّوا بِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ وَلَهُ ضُرَاطٌ؛ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّأَذِينَ أَقْبَلَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّأَذِينَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»، فَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَذْكُرُهُ بِأُمُورٍ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، وَأَمْرُهُ بِسَجْدَتَيْنِ لِلْسَّهُوِ وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِعَادَةِ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ.

وَهَذَا الْقَوْلُ أَشْبَهُ وَأَعْدَلُ؛ فَإِنَّ النُّصُوصَ وَالْآثَارَ إِنَّمَا دَلَّتْ عَلَى أَنَّ الْأَجْرَ وَالثَّوَابَ مَشْرُوطٌ بِالْحُضُورِ، لَا تَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ الْإِعَادَةِ لَا بَاطِنًا وَلَا ظَاهِرًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ» اهـ.

لَا تَسْمَحْ لِنَفْسِكَ أَبَدًا أَنْ تَقْرَأَ مَعَ وُجُودِ الْهَوَاجِسِ، وَكَلِّمًا عَادَتَ فَعُدْ، قِفْ لَهَا بِالْمِرْصَادِ، لِتَكُنْ قِرَاءَتُكَ نَقِيَّةً، هَذَا الْأَمْرُ رَبِّمَا يُنْعَبُكَ فِي الْبِدَايَةِ وَتَرَى أَنَّهُ مُسْتَحِيلٌ، لَكِنْ مَعَ الْإِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَالْمُجَاهَدَةِ وَالصَّبْرِ سَوْفَ تُفْضِي إِلَى رَوْضَةِ غَنَاءٍ، وَدَوْحَةِ فَيْحَاءٍ، لَا تُقَدِّرُ قَدْرَهَا، وَلَا تُدْرِكُ حَظْرَهَا وَعُمُقَ لَدَّتْهَا وَقُوَّةَ بَصِيرَتِهَا، فَاجْتَهِدْ وَجَاهِدْ وَاصْبِرْ وَصَابِرْ وَلَوْ طَالَ بِكَ الْمَقَامُ، فَأَنْتَ تَطْلُبُ أَمْرًا عَالِيًا، وَشَيْئًا غَالِيًا ثَمِينًا جِدًّا، يَسْتَحِقُّ الصَّبْرَ وَبَدَلَ الْجُهْدِ.

إِنَّ الْقِرَاءَةَ النَّفِيَّةَ، الْقِرَاءَةَ بِقَلْبٍ، الْقِرَاءَةَ الصَّافِيَةَ لَهَا بَرِيقٌ خَاصٌّ وَمَدَاقٌ مُمَيِّزٌ وَحَلَاوَةٌ خَاصَّةٌ، لَا يُدْرِكُهَا إِلَّا مَنْ ذَاقَهَا؛ فَبَادِرْ وَلَا تَتَأَخَّرْ.

حِينَ تُوْجَدُ الْهَوَاجِسُ أَثْنَاءَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ تَذَكَّرْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾، تَذَكَّرْ أَنَّ اللَّهَ يَكَلِّمُكَ، يُخَاطِبُكَ بِكَلَامِهِ؛ فَانْصِتْ لِمَا يَقُولُهُ لَكَ وَتَفَكَّرْ فِيهِ؛ لَعَلَّكَ تَفُوزُ بِرَحْمَةِ رَبِّكَ وَرِضْوَانِهِ.

لَا يَصِحُّ أَبَدًا وَمَهْمَا كَانَ الْمُبِرُّ أَوْ الْعُدْرُ أَنْ تُصَلِّيَ هَوَاجِسَ، بَلْ يَجِبُ أَنْ تُجَاهِدَ وَلَا تَسْتَسْلِمَ وَتَسْتَعِينَ بِاللَّهِ وَتُلَحَّ بِالِدُعَاءِ أَنْ يُسِّرَ لَكَ الصَّلَاةَ بِقَلْبٍ حَاضِرٍ مُتَّصِلٍ بِرَبِّهِ، مِنْ أَوَّلِ الصَّلَاةِ إِلَى آخِرِهَا، وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ تَدْعُو دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»، وَمِنْهُ الْإِسْتِعَاذَةُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَالْإِسْتِعَاذَةُ بِسُورِ الْإِحْلَاصِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ؛ فَفِي ذَلِكَ عَوْنٌ كَبِيرٌ عَلَى جَمْعِ الْقَلْبِ وَحُضُورِهِ فِي الصَّلَاةِ.

إِنَّ مِمَّا يُعِينُ عَلَى حُضُورِ الْقَلْبِ وَجَمْعِ الْفِكْرِ: تَرْكِيزُ النَّظَرِ وَهُوَ نَوْعَانِ:

الأوَّلُ: تَرْكِيزُ النَّظَرِ إِلَى مَوْضِعِ السُّجُودِ، وَهَذَا فِي مُعْظَمِ الصَّلَاةِ.

الثَّانِي: تَرْكِيزُ النَّظَرِ إِلَى السَّبَابَةِ، وَهَذَا يَكُونُ فِي التَّشَهُدِ.

وَتَرْكِيزُ الْعَيْنِ أَقْوَى مِنْ تَغْمِيضِهَا فِي تَحْقِيقِ الصَّلَاةِ بِقَلْبٍ؛ لِذَا جَاءَ النَّهْيُ عَنْ تَغْمِيضِ الْعَيْنَيْنِ فِي الصَّلَاةِ، وَالْبَعْضُ يَلْجَأُ إِلَيْهِ حِينَ يَعْجُزُ عَنِ التَّرْكِيزِ، وَهَذَا اسْتِسْلَامٌ وَنُزُولٌ لِلْمُسْتَوَى الْأَدْنَى، فَالْأَوْلَى الْمُجَاهَدَةُ فِي تَرْكِيزِ الْعَيْنِ إِلَى مَوْضِعِ السُّجُودِ، أَوْ إِلَى السَّبَابَةِ حَتَّى تَتَعَوَّدَ عَلَيْهِ؛ فَذَلِكَ أَوْلَى مِنْ تَغْمِيضِ الْعَيْنَيْنِ، وَأَوْلَى مِنْ فَوْضَى النَّظَرِ وَإِطْلَاقِ الْبَصَرِ. وَمِمَّا يُعِينُ عَلَى حُضُورِ الْقَلْبِ فِي الصَّلَاةِ تَرْكِيزُ الْيَدِ؛ أَي: تَثْبِيتُ الْيَدِ، وَيَكُونُ فِي

الصَّلَاةِ كَمَا يَلِي:

أَوَّلًا: تَثْبِيتُ الْيَدَيْنِ عَلَى الصَّدْرِ حِينَ الْفِيَامِ بِوَضْعِ كَفِّ الْيَدِ الْيُمْنَى عَلَى كَفِّ الْيَدِ

الْيُسْرَى وَالرُّسْغِ وَالسَّاعِدِ.

ثَانِيًا: فِي الرُّكُوعِ وَضْعُ الْيَدَيْنِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ؛ بِحَيْثُ تَكُونُ رَاحَةُ الْيَدِ عَلَى الرُّكْبَةِ،

وَأَصَابِعُ الْيَدِ تَقْبُضُ عَلَيْهَا.

ثَالِثًا: فِي السُّجُودِ بَسْطُ الْكَفَّيْنِ عَلَى الْأَرْضِ مَعَ تَوْجِيهِ أَصَابِعِهِمَا إِلَى الْقِبْلَةِ.

رَابِعًا: فِي الْجَلْسَةِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: بَسْطُ الْكَفَّيْنِ عَلَى الْفَخْذَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ مَعَ تَوْجِيهِ

أَصَابِعِهِمَا إِلَى الْقِبْلَةِ.

خَامِسًا: فِي التَّشَهُدِ: قَبْضُ الْوُسْطَى وَالْإِبْهَامِ وَرَفْعُ السَّبَابَةِ مَعَ تَثْبِيتِ الْيَدِ عَلَى الْفَخْذِ،

وَأَمَّا الْيَدُ الْيُسْرَى فِتَكُونُ مَبْسُوطَةً عَلَى الْفَخِذِ وَالرُّكْبَةَ وَتَوَجِّهَ أَصَابِعَهَا إِلَى الْقِبْلَةِ.  
فَهَذِهِ الْأَوْضَاعُ الْمَقْصُودُ مِنْهَا تَرْكِيزُ الْيَدِ بِحَيْثُ لَا تَشْتَغَلُ بِأَيِّ أَمْرٍ فِي الصَّلَاةِ، بَلْ تَبْقَى  
ثَابِتَةً بِطَرِيقَةٍ مُحَدَّدَةٍ تُقْوِي التَّرْكِيزَ فِي كُلِّ الصَّلَاةِ.

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسَّبَابَةِ فِي جَلْسَةِ التَّشَهُدِ: «لَهِيَ أَشَدُّ  
عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْحَدِيدِ»؛ أَي أَنَّ الْإِشَارَةَ بِالسَّبَابَةِ عِنْدَ التَّشَهُدِ فِي الصَّلَاةِ أَشَدُّ عَلَى  
الشَّيْطَانِ مِنَ الضَّرْبِ بِالْحَدِيدِ؛ لِأَنَّهَا تُدَكِّرُ الْعَبْدَ بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْإِخْلَاصِ فِي الْعِبَادَةِ.  
وَلِأَجْلِ هَذِهِ الْفَائِدَةِ الْعَظِيمَةِ كَانَ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يَتَوَاصُونَ بِذَلِكَ  
وَيَحْرِصُونَ عَلَيْهِ وَيَتَعَاهَدُونَ أَنْفُسَهُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَقَدْ جَاءَ فِي مُصَنَّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ  
سُلَيْمَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ؛  
يَعْنِي: الْإِشَارَةَ بِالْأَصْبَعِ فِي الدُّعَاءِ».

وَمِمَّا يُعِينُ عَلَى حُضُورِ الْقَلْبِ فِي الصَّلَاةِ تَرْكِيزُ الْوَجْهِ إِلَى جِهَةِ الْقِبْلَةِ، فَيَحْرُمُ  
الْإِنْتِفَاتُ فِي الصَّلَاةِ، وَجَاءَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ الْإِنْتِفَاتَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ  
الْعَبْدِ.

وَمِمَّا يُعِينُ عَلَى حُضُورِ الْقَلْبِ فِي الصَّلَاةِ الْجَهْرُ وَالتَّغْنِي فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِطَرِيقَةٍ تَشُدُّ  
الْقَلْبَ وَتَجْعَلُ الْقِرَاءَةَ تَقَعُ فِي الْأُذُنِ وَقَعًا حَسَنًا يَجْذِبُ إِلَى التَّفَكُّرِ فِي مَعَانِيهَا وَالتَّأَثُّرِ  
بِمَوَاعِظِهَا.

وَالتَّغْنِي يَعْنِي الْإِجْتِهَادَ فِي تَحْسِينِ الصَّوْتِ قَدْرَ الْمُسْتَطَاعِ، وَمِنْ ذَلِكَ تَلْحِينُ الْقِرَاءَةِ  
وَالتَّطْرِيبُ بِهَا، وَتَكَرُّرُ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ بِطَرِيقَةٍ مُنَاسِبَةٍ مُتَنَاعِمَةٍ تُعْطِي الْقِرَاءَةَ نَعْمًا لَطِيفًا  
يُسَاعِدُ عَلَى مُوَاطَاةِ الْقَلْبِ لِمَا يَقْرُؤُهُ اللِّسَانُ.

وَالجَهْرُ فِي كُلِّ مَكَانٍ بِحَسْبِهِ؛ فَحِينَ يَكُونُ الْمُصَلِّي مُتَفَرِّدًا فَلَهُ الْحُرِّيَّةُ فِي رَفْعِ صَوْتِهِ  
بِقَدْرِ مُنَاسِبٍ، وَحِينَ يَكُونُ مَأْمُومًا فَإِنَّ قِرَاءَتَهُ تَكُونُ سِرًّا، وَمَعْنَى الْقِرَاءَةِ السَّرِيَّةِ تَحْرِيكُ  
أَدْوَاتِ النُّطْقِ، وَأَنْ يُسْمِعَ الْمُصَلِّي نَفْسَهُ دُونَ أَنْ يَتَعَدَّى إِلَى جَارِهِ، بَلْ يَقْتَصِرُ عَلَيْهِ، وَهَذَا

أَمْرٌ يَحْتَاجُ إِلَى ضَبْطٍ، وَالْمُهْمُ أَنْ الْقِرَاءَةَ الصَّامِتَةَ لَا مَكَانَ لَهَا فِي الصَّلَاةِ مُطْلَقًا، لَا بُدَّ مِنْ تَحْرِيكِ أَدْوَاتِ النُّطْقِ.

لَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَعْرِفُونَ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ السَّرِيَّةِ بِاضْطِرَابٍ لِحَيْتِهِ؛ فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيكِ اللَّفْكَائِنِ تَبَعًا لِتَحْرِيكِ اللِّسَانِ وَالشَّفَتَيْنِ حِينَ الْقِرَاءَةِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ التَّسْبِيحُ بِتَفْخِيمٍ وَمَدٍّ، وَأَنْ يَكُونَ الدُّعَاءُ بِتَمَسُّكِ **وَتَبَاكِ** حَتَّى يَحْضَلَ اجْتِمَاعُ الْقَلْبِ حِينَ التَّسْبِيحِ أَوْ الدُّعَاءِ.

وَمِمَّا يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنْ بَعْضَ الْمُصَلِّينَ تَعَوَّدَ عَلَى نَمَطٍ مُعَيَّنٍ فِي الْقِرَاءَةِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ مِنْ بَدَايَةِ الصَّلَاةِ إِلَى نَهَائِهَا، وَهَذَا يُؤَدِّي إِلَى فَكِّ الْقَلْبِ عَنِ اللِّسَانِ وَاشْتِغَالِهِ بِالْهَوَاجِسِ، يَطْنُ الْمُصَلِّي أَنَّهُ يَقْرَأُ وَيُسَبِّحُ وَيَدْعُو بَيْنَمَا هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ قَلْبُهُ غَائِبٌ عَنِ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَالصَّحِيحُ التَّنْوِيعُ فِي نَمَطِ وَطَرِيقَةِ الْقِرَاءَةِ وَالتَّسْبِيحِ خِلَالَ الْقِرَاءَةِ كُلِّهَا؛ حَتَّى يَحْضَلَ تَنْبِيهُ الْقَلْبِ وَاجْتِمَاعُهُ.

نَضْرَعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُسِّرَ لَكَ الصَّلَاةَ بِقَلْبٍ، أَلْحَ عَلَيْهِ السُّؤَالَ وَالطَّلَبَ لَيْلًا وَنَهَارًا، سِرًّا وَجَهَارًا، رَدِّدًا دَائِمًا: «اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»، قُلْ: ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ \* مَلِكِ النَّاسِ \* إِلَهِ النَّاسِ \* مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ \* الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ \* مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾.

عَلَيْكَ بِهَذِهِ الْأَدْعِيَةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي شَرَعَهَا اللَّهُ لَنَا لِنَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى تَحْقِيقِ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ الَّذِي فِيهِ نَجَاتُنَا وَفَلَاحُنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

اسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ كُلَّمَا حَاوَلَ أَنْ يَضْرِبَكَ عَنْ قِرَائَتِكَ وَصَلَاتِكَ، وَمَعَ الْإِسْتِعَاذَةِ انْفُتَّ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا إِنْ اشْتَدَّ عَلَيْكَ الْأَمْرُ وَحَالَ الشَّيْطَانُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ صَلَاتِكَ؛ فَنَفِي هَذَا خَلَاصٌ لَكَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ.

## خاتمة الكتاب

اعتبر هذا الكتاب الفصل الأخير في قصة البحث عن سر النجاح في الحياة. سر النجاح في الحياة دوام الصلاة، الصلاة هي الحياة. إن الصلاة في عقول الناس لها مفاهيم كثيرة، إما خاطئة، أو مشوهة، أو قاصرة، ومتى أردت الصلاة التي أَرادها الله في كتابه العزيز، وشرعها النبي صلى الله عليه وسلم، فهي الصلاة بهذه المفاتيح كاملة.

لا بد أن يعرف المصلي لماذا يصلي، عليه أن يستحضر فيها مقاصد الصلاة واحداً واحداً، ليكمل إخلاصه في صلاته فيعظم نفعها.

وأن تكون على هدي النبي صلى الله عليه وسلم في كل قول أو فعل، فكلما كانت أفعال الصلاة وأقوالها أقرب إلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم كلما كانت أكمل وأعلى.

والمفتاح الثالث: قراءة القرآن بتدبر لا بد أن يتحقق فيها المفاتيح العشرة لتدبر القرآن كاملة غير منقوصة.

والمفاتيح من الرابع إلى الثاني عشر هي أجزاء الصلاة وأجهزتها اللازمة لحياتها متى اختل واحد منها حصل خلل ونقص في الصلاة.

والمفتاح الثالث عشر: هو سياج هذه المفاتيح وحافظها فما لم تكن كل هذه المفاتيح بقلب؛ أي بتركيز وحضور مستمر للقلب فإن أثرها يتبحر ويضمحل ثم يتلاشى.

متى سمعت أو قرأت لفظ الصلاة في القرآن أو السنة في خطبة أو موعظة أو كتاب فاعلم أن المراد به الصلاة بهذه المفاتيح جميعاً.

ومن أجل تحقيق هذه الصلاة لا بد من الحفظ التربوي لمقاصد الصلاة، والتدريب المستمر على مفاتيح إقامة الصلاة الثلاثة عشر، جاهد حتى تصل، لا تيأس أو تستعجل.

هذا، والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.